العلم والمال يستران كل عيب والعدم النواخ الموت

الفرق بين النقل والسنة من وجهين
السنة مقدمة والنقل متقدم والسنة موقتة
والنقل غير موقت وترك السنة لا يأثم وترك
النقل الاثم والسنة تحتاج الى نية بلفظ السنة
والنقل لا يحتاج

بسم الله الرحمن الرحيم

يا هادي السالك مسالك محامدك • ويا سامعا لجامع مسائل حامدك • اهدنا الصراط المستقيم هداية كافية • لتسهيل حل مشكلاتنا • صراط الذين انعمت عليهم لتدليل كما لاتنا بضلالاتنا • وصل على افضلهم صلوة وافية • لشكر ما انعم علينا في اصلاح حالاتنا • وعلى آله المفضلين علينا بكفاية اسباب السعادة لتحصيل كمالاتنا • وصحبه المجملين الينا بمفضل آثار النبوة ليحفظونا عن الخطاء في مقالاتنا **اما بعد** فيقول العبد الفقير الى الله الغني عن العالمين ابراهيم بن محمد بن عرب شاه الاسفرائي عصام الدين هذه حواشٍ • كالشمس للنجوم در رالتزر بر حواشٍ • ما فيه للفوائد الضيائية داشٍ • لايوجد عن مدحه متحاشٍ • ولايتوهم في حقه ذآتم اوداشٍ • لايردُهُ ناظرٌ كابر غير مكابر لكثرة ما فيه من الابتداع • ولايودُهُ شاعرٌ فاخرٌ بالاطلاع • على خوافيه الانحاس الاختراع • مالم يفارق ربقة التقليد فليتقوّ بما ثٍ فليس معه النزاع • ومن ليس له غاية التجديد لنظرة السديد فليتنزه عنه فالاتردُ عنه الا الوداع • انتفع بها اهل السعادة بانتفاع • وارتدع اصحاب الشقاوة عن الاسماع • انت حسبنا في الترقي الى بقاع • العلم الذي هو في غاية الارتفاع • الحمد هو الوصف بالجميل على الجميل الاختياري من انعام اوغيره وما وقع على غير الاختياري كحمد الله تعالى على صفاته فلتنزيله منزلة

الاختياري

الاختياري اما لاستقلال الذات فيه واما باعتبار كونها صادرة افعال اختيارية فهو لي محمد حقيقة واستعمال الحمد فيه مجازاً اولان المحمود عليه لي نمحمود عليه حقيقة بل اجعل نمحموداً عليه مجازاً والمحمود عليه حقيقة اخراً **قوله** لوليه في الفتاح الولي ضد العدو وكل من وَلِيَ امر احد فهو وليه هذا وكلا المعنيين ههنا نحتمل اما على الاول فالمعنى ان كل احد يجب كل احد وهو الله تعالى لانه يحب كل احد لوجوده اليه واما غيره فلا يحب الا حمده او احد من يحبه واما على الثاني فالمعنى ان كل احد من ولي امر كل احد من خلق ما يحمد عليه وبه وخلق استعداد الحمد واسبابه في الحامد وجزاء الحمد بما يليق به والحمد يصح ان يكون مبنيا للفاعل اي كل حمد متعلق بوليه وان يكون مبنيا للمفعول اي كل محمودية قائمة به تعالى ومن الافاضل من ترك جانب اللفظ لرعاية ما هو الاصح نظرا الى المعنى فجعل الحمد مستعملا في كلا معنييه بارتكاب تكلف ارادة كل ما يليق عليه لفظ الحمد ليكون اللفظ مفيد الثبوت كل معنى الحمد له تعالى ونفاده وغيره فيترقى الحمد درجة الكمال ولك ان تجعل الحمد المبني للفاعل ثابتا له تعالى دون غيره بمعنى انه قايم به تعالى دون غيره وتريد بالحمد بقرينة المقام حمده تعالى فيكون المعنى الحامدية له تعالى مختصة به لايتأتى من غيره تعالى فيكون حمد الله تعالى باظهار العجز عن الحمد كما قال لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك ولا يخفى ان هذا الحمد اعلى واجل افراد الحمد ولهذا اختاره نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة المعراج حين لاتى ريبه ولا تخفى ما في جمع الولي والنبي ثم في تقديم الولي على النبي حيث اشير به اشارة دقيقة الى المأثور المشهور من ان الولاية افضل من النبوة **قوله** والصلوة

على نبيه النبي انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام
والرسول اخص منه وهو انسان كذلك يكون له كتاب وشريعة
والاصل في الاضافة العهد فيهذا الاصل ينصرف الى نبينا صلى الله تعالى
عليه وسلم وقد يكون للجنس والاستغراق فيكون المعنى وصلوة كل
نبي له تعالى فوجه اختيارة على الرسول اما بحسب اللفظ فرعاية
السجع واما بحسب المعنى فعلى الثاني ظاهر لانه اشمل وعلى الاول
فلان له تعالى انه صلى الله تعالى عليه وسلم يستحق الصلوة بمرتبة
النبوة ويعلم منه استحقاقه بمرتبة الرسالة بالطريق الاولى **قوله**
وعلى آله واصحابه المتأدبين بآدابه التزم اهل السنة ادخال
على على الآل ردا على الشيعة فانهم منعوا ذكر على بين النبي وآله
ويقولون في ذلك حديث في الصحاح آل الرجل اهل وعياله وآله
ايضا اتباعه هذا ولو حمل على الثاني يكون ذكر الاصحاب تخصيصا
بعد التعميم وللفقهاء اقوال في تعيين آل الرسول والمقام لا يسعد
في الصحاح الادب ادب النفس وادب الدرس ولا يخفى ان آله واصحابه
متأدبون بآداب نفسه وآداب درسه وهو تبليغ الكتاب والاحكام
وفي ذكر الادب براعة استهلال لان النحو من قسم الادب **قوله**
فهذه اي هذه الامور الحاضرة في العقل استحضر المعاني التي
سيذكره في كتابه على وجه الاجمال واورد اسم الاشارة لبيانها
واسماء الاشارة ربما يستعمل في الامور المعقولة وان كان وضعها
للامور المبصرة الحاضرة في مراى المخاطب لكن لابد من نكتة والنكتة
هنا اما الاشارة الى اتقان هذه المعاني حتى صارت كمال علمه
بها كانها مبصرة وعنده ويقدر على الاشارة اليها واما الاشارة
الى كمال فطانة الطالب الى ان بلغ مبلغا صارت المعاني معه

كالمبصرات عنده واستحق ان يشار به الى المعقول بالاشارة
الحسية وفي ذلك مبالغة في حث الطالب على تحصيل المعاني **قوله**
فوائد جمع فائدة وهو ما استفدت من علم او مال وجاء فاده له المال
يفيده اي ثبت له المال فلك ان تريد بالفوائد الثوابت يعني هذه
امور ثابتة بعيدة عن البطلان **قوله** وافية اي كثيرة تامة يقال
وفى الشئ وفيا على فعول اي كثر وتم فقوله بحل متعلقة بوافية
على تضمين معنى التعليق ولك ان تجعل الوافية من وفى بعهده اي لم
يغدر فقوله بحل متعلق بالوافية لكن الاول ابلغ واتم معنى والفوائد
اسم كتاب من المعاني والوافية اسم للمتوسط والمشارق كتاب
في الحديث وفي درج اسماء الكتب بالاشارية تكلف مزيد تحسين
للكلام البليغ **قوله** بحل مشكلات الكافية للعلامة المشتهر
في المشارق والمغارب هنا بحثان الاول ان قوله للعلامة يستدعي
بحسب المعنى ان يكون في تقدير الكائنة للعلامة صفة للكافية ويستدعي
بحسب اللفظ ان يكون في تقدير كائنة العلامة صالا منها واكثر
ما يذهب اليه المحققون في مثله رعاية جانب المعنى لانه اهم وان تراعى
هنا جانب اللفظ يتجه ان الحال لابد ان يكون عن الفاعل او المفعول
والكافية مضاف اليه للمشكلات التي هي مفعول للحل بحسب المعنى
وليس بفاعل ولا مفعول والجواب عنه انه يصح ان يراد الحال مما اضيف
اليه الفاعل او المفعول اذا صح حذف المضاف والاكتفاء بالمضاف اليه
ومنه قوله تعالى واتبع ملة ابراهيم حنيفا فانه يصح اتبع ابراهيم حنيفا
وما نحن فيه من هذا القبيل وانه يصح ان يقول هذه فوائد وافية بحل
الكافية الثاني الظاهر ان يقول للعلامة المشتهرة فان الاسناد الى
ضمير المؤنث اللفظي يوجب تانيث المسند الا انه اعتبر جانب المعنى

لانه اريد بالعلامة مذكر ولك الاختيار فى رعاية التذكير والتانيث
اذا كان اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا وبالعكس الثالث ان فى وصف ابن
الحاجب بالعلامة نظرا لان هذا اللفظ انما يناسب فى ما بين العلماء من
جمع جميع اقسام العلوم كما هو حقه من النقلية والعقلية وبين ان الحاجبى
الامر العلما فى العلوم النقلية ولذا خص من بين العلما قطب الملة
والدين الشيرازى بالعلامة حيث سبق العلة كلهم فى جميع اقسام
العلوم ما من علم الا وهو فيه اوحدى وما من مقصد الا وهو فيه المعنى
وكانه نبى اطلاق العلامة على عدم الاعتداد بالعلوم النفسية الرابع
انه اختار من بين اوصافه الاشتهار اغناء له عن الوصف بالفضائل
تفضيلا للاشتهار واعتذارا عن اعراضه عن الاطراء فى المدحة الخامس
انه جمع المشرق والمغرب لانه لم يرد بهما حقيقتهما حتى تعدد هما
الذى يستدعيه صيغة الجمع بل اراد بلاد المشرقى والمغربى فيصح
جمعها بالامرية **قوله** الشيخ ابن الحاجب فى القاموس الشيخ والشيخوة
من استبانت فيه البنون من اربعين او من خمسين الى اخر عمره او الى الثمانين
وقد يطلق الشيخ على من لم يبلغ هذا السن للتبجيل ومنه تقال شيخنا ارجا
على ما فى الصحاح اى وصفته بالشيخ للتبجيل وهو المراد هنا اذ المشهور
ان ابن الحاجب قتل شابا **قوله** تغمده الله بغفرانه فى الصحاح تغمده الله
برحمته غمره بها هذا واكلمة ماخوذة من غمدت السيف جعلته فى غلافه
والغمد غلاف السيف فى الجملة اشعار بتشبيه الشيخ بالسيف فى حدة
الطبع وقطع المشكلات **قوله** واسكنه بحبوحة جنانه اى وسط
جنانه بكسر الجيم جمع جنة وبالفتح القلب والجنة الحديقة ذات
الشجر والنخل **قوله** نظمتها يقال نظمت اللؤلؤ اى جمعته فى السلك
والسلك الخيط والتنوير جعل الشئ فى قراره والحمل على الاقرار والحمل

على الثانى

على الثانى فى مدح الكتاب والنمط السلك ما دام فيه الخرز وكلا فهو
سلك والتحرير التقويم وفى اضافة النمط الى التحرير اشارة الى ان التحرير
لا يفارق الفوائد التى كالآلى **قوله** للولد العزيز الغرة عند اهل الزكاء
والفضل بالزكاء والفضل فوصفه بالغرة فى قوة وصفه بالزكاء والفضل
قوله التاليف هو كالتاسف الحزن وجمع الالفاظ المترادفة فى الخطب
مستفيض لاوصمة له عند البلغاء **قوله** وسميته بالفوائد الضيائية
فان قلت قد تقرر فى محله ان النسبة الى ابن الزبير زبيرى فكيف جعل النسبة
الى ضياء الدين ضيائية قلت مبنى النسبة فى التركيب الاضافى فى الجزء
الثانى ان كان مقصودا فى التركيب الاضافى وان لم يكن مقصودا فيه والنسبة
الى الجزء الاول والمقصود فى ضياء الدين الجزء الاول ليجعل الشخص
ضياء الدين والمقصود فى ابن الزبير الزبير ليرتفع قدر الشخص
بالنسبة الى الزبير بخلاف عبد مناف فان المقصود اظهار كماله
فى العبودية حتى خص من بين عباد المضاف اليه باسم العبد كانه
العبد فان قلت لم ينسبه الى اسمه مع ان النسبة اليه غالبة
ويحمله حقيقا بان يجعل علة غائية للتاليف ولان فيه نسبته الى ضياء
بحسب اصل المعنى فيشعر بانه يفتح القلوب ويزيل عنها ظلمة الريوب
قوله لانه لهذا الجمع والتاليف كالاول وترك الجمع لانه لا فائدة فيه
الا اخراج المفرقين عن المساوات **قوله** كالعلة الغائية العلة الغائية
ما تقدم فى التصور وتاخر فى الوجود وضياء الدين يوسف متقدم
فى التصور لكن لم يتاخر فى الوجود والعلة الغائية تعلمه هذا الشرح
ولو قال لانه تعلمه العلة الغائية لصح واتضح وكفى فى النسبة **قوله**
وسايرشتق من السور بمعنى بقية ما اكل ومعناه الباقى فى الكشاف
ان الغرى هو السار بمعنى الباقى واستعماله فى كلام المصنفين بمعنى

غير ثبت وقد استعمله الكشاف في نحو المقام بمعنى الجميع مع

الجميع فحق القول بانه من اعاب غيب فالساتر هنا بمعنى الجمع انتفع
للمدعو له لانه يتكرر الدعاء في حقه **قوله** من اصحاب التفصيل
تقييد للمبتدى لانه ربما يكون من اصحاب التصانيع **قوله** وما توفيقي
الا بالله التوفيق جعل الاسباب متوافقة للمسببات وقيل لابد من تقييد
التوفيق بما يخص التوفيق بالخير اذ لا يستعمل التوفيق في جميع اسباب الشر
ولا يخفى ان الفاعل للتوفيق هو الله تعالى وانه استقبح اهل السنة
العقل الى الفاعل بالآلة لانه يدخل الآلة فلا يحسن ضربي زيد والضارب
زيد وانما يقال ضربي من زيد فالوزن وما توفيقي الا من الله تعالى وتوجيهه
على ما يستفاد من الكشاف في تفسير سورة هود انه بتقدير مضاف حيث
قال وما كوني موفقا الا بمعونته وتوفيقه **قوله** وهو حسبي ونعم الوكيل
فيه بحث تجده في حواشي المطول **قوله** بتخييل ان كتابه يعني
بتخييل نفسه نقصان كتابه بهذا الترك والتخيل ما يفيد في
النفس قبضا وبسطا وبناء الشرع عليه ولهذا يسمى الاقيسة
المركبة من القضايا المخيلة شعرية والتخيل كما يكون قوليا وهو
المشهور في ما بين ارباب الصناعة يكون فعليا بان يفعل فعل
يؤثر شاهد ته تاثير القول كما نحن فيه وهضم النفس ممن اتى
بما يكاد ان يوقعه في الاعجاب كتسخيف مثل ذلك الكتاب
من اهم المهمات ويعلم منه ترك كتابة الصلوة ايضا **قوله** ولا يلزم
من ذلك عدم الابتداء به مطلقا اعلم ان اصل هذا الوجه لترك
الحمد للمحشي المدقق الفاضل الهندي لكنه اورده على وجه
يتوجه عليه اعتراض قوي فالشارح حفظ من كلامه ما يمكن
اصلاحه وحذف منه ما ظن به انه لا يمكن اصلاحه قال الفاضل
الهندي كان ينبغي ان يبتدأ بالحمد هضما للنفس بتخييل ان كتابه هذا

من حيث

الحمد لله الذي صدق
الخ تحرى ما صدق اللفظ
الفائق الذي يعبد الاولون
المتعدد المتكاثر الذي يعبد الاخرون
الموصوف بما الاهة على الكمال
والكمال فاستعماله في الكمل
كثير الاستعمال فلا يرد ان
الحمد انما يجب على الفضل
والله تعالى عالم بالغيوب
منه

ان الحسبي كافي بيان الحسبي مخرج قوله
حسبي اما الكفاية في جميع امهاتها فخرج في قوله
بهذا السؤال الكفاية المبالغة والكفاية في ذلك
وال الحسبي الكفاية المتعارفة بين الناس
على اداء العبادة ليلي الكلام حسبي ونعم الوكيل
اما عطف على الله حسبي والمخصوص محذوف كما في قوله
تعالى نعم العبد فيكون خبرا عطف جملة الفعلية
الانشائية على الاسمية الاخبارية واما على
هو الضمير المستتر في حسبي العائد الى الله فيكون
عطف جملة على جملة والوجه الاول باعتبار تضمن
المفرد معنى الفعل لكنه في الحقيقة انشاء
على الاخبار

من حيث انه كتابه ليس كمكتب السلف حتى يكون على سننهم
ولا ذا بال حتى يكون بترك الحمد اقطع ولا يخفى انه يرد عليه انه لا يصح
ترك الاقتداء بالسلف وترك ما ورد به السنة لامثال هذه النكتة
وهل هذا الامثال الا ترك الصلوة والصوم هضما للنفس بتخييل انه ليس
في عداد العقلاء المكلفين فاصلح الشارح ترك الاقتداء بالسلف بحمله
على ترك كتابة الحمد وجعله جزءا من الكتاب ولما لم يكن لترك العمل
بالسنة وجه لم يقل به واعرض عنه ويمكن ان يقال ترك الحمد اقتصارا
على تضمينه التسمية من اظهار صفات الكمال الذي هو الحمد حقيقة
لزوم الاختصار هو المطلوب في هذا التاليف **قوله** وبدا بتعريف
الكلمة والكلام لا يخفى ان البحث في هذا الكتاب عن احوالهما كان دأب
المصنفين ان يذكروا قبل الشروع في المقصود من النحو الكلمة والكلام
لكونهما موضوعي العلم وتعريف النحو ليكون الطالب عليه على بصيرة
في طلبه ويكون بحيث يتميز بهذا التعريف عنده ما يرد من مسائل الفن
فيطلبه وما يرد عليه مما ليس من مسائله فيعرض عنه ولا يبعد عن مطلوبه
بالاشتغال به وان يذكر والغرض من تحصيل النحو ليزداد رغبة الطالب
في تحصيل ولا يتنفر عنه بما يعرضه من مشقة التحصيل والمذكر
الكلمة والكلام لانه لا بد منهما ليمكن الشروع في الفن واعرض عن
الاخيرين لان كتابه للصبي الذي لا يكون تحصيله الا قسرا فلا ينفعه
في التحصيل البصيرة ولما يوجب الرغبة بل غاية امره ان يقتصر المعلم
على حفظ ما في الكتاب وهو لا يستدعي معرفة مفهوم العلم
والغرض منه **قوله** فمتى لم يعرفا هو من التعريف او المعرفة وعلى
التقديرين مبنى البيان على دعوى ان معرفتهما على وجه يستدعي
معرفة الاحوال يتوقف على تعريفهما فان تمت تم والا فلا **قوله**

وقدم الكلمة لكون افرادها هذه وجوه اربعة للتقديم توقف
تحقق المفهوم على تحقق المفهوم و توقف تحقق معرفة المفهوم
على معرفة المفهوم وتوقف تحقق الفرد على تحقق الفرد وتوقف تحقق
معرفة الفرد على معرفة الفرد فتدبر **قوله** قيل هي والكلام اشتقاقا
من الكلم الاشتقاق رد كلمة الى اخرى لتناسبهما في اللفظ والمعنى
والمشهور في المناسبة المعنوية ان يدخل معنى المشتق منه
في المشتق ويعلم من هذا الكلام انه يكفي في الاشتقاق ان يكون معنى
المشتق منه لازما لمعنى المشتق وقد استقصينا في تحقيقه في شرح
الرسالة العضدية **قوله** وهو الجرح بفتح الجيم مصدر جرحه
واما الجرح بالضم فهو اسم لتاثير معاني في النفوس كالجرح
ان اكتسى بطلق التاثير في الشبيهة لكن قوله وقد في الالفاظ
باعتبار تاثيراتها الحسنة والسيئة لكن قوله وقد عبرا يدل
على انه اراد التاثير باحداث الالم في تفسير البيضاوي في قوله تعالى
فتلقى آدم من ربه كلمات اصل الكلمة الكلم وهو التاثير المدرك
باحدى الحاستين السمع والبصر كالكلام والجراحة **قوله**
بعض الشراح قال الشارح الكازروني قائله امير المؤمنين علي بن
ابي طالب رضي الله عنه كرم الله وجهه ولم يبلغ ذلك الشارح
ولو بلغه لم يرض بان يعبر عنه ببعض الشراح **قوله** ما جرح
اللسان انسان يكون بمعنى اللغة والجارحة وهذه العبارة
تحتملهما **قوله** والكلم بكسر اللام هذا تحقيق للفظ الكلمة لا للفظ
الكلم بادني مناسبة له بهذا المقام لان مبرفه معنى التاء في الكلمة
انما هو تحقيق الكلم اذ به يعرف ان التاء للفرق بين الجمع والواحد
او للفرق بين الجنس والواحد **قوله** جنس لاجمع كتمرة

والفرق

والفرق بينه وبين التمر باند لم يطلق الاعلى الثلاث بخلاف التمر فانه
من الاستعمال حيث عرض للكم هذا التخصيص والتمر باق على وضعه **قوله**
والكلم الطيب يأول ببعض الكلم هذا التاويل بعيد عن مظان الاستعمال
جدا اذ ليس من دأب اللغة ان يقال في مقام يراد الحكم على الكلم الطيب بعض
الكلم الطيب فيقيد البعض بالطيب ويكون ادخال البعض لان الطيب من الكلم
بعض الكلم فكانه لهذا رجح القول الاول ويمكن رد شاهد الجنس من غير حاجة
الى التاويل بنحو مثل هذا التاويل بان يقال قد صرح علماء التفسير
والاصول والنحو بان لام التعريف يبطل معنى الجمع فلما بطل هنا معنى الجمعية
لم يبق نكته وكيف لا يكون معنى الجمعية هنا متروكا ولو كانت باقية
لزم ان لا يصعد الكلمة الطيبة الواحدة مالم تصر جماعة من الكلم **قوله**
واللام فيها للجنس لام التعريف معناه الاشارة الى ما يعرفه المخاطب فاما
ان يشار بها الى مفهوم اللفظ الذي دخلت عليه فهي لام الجنس فاما ان يقصد
الى الجنس باعتبار نفسه كما في الانسان حيوان ناطق فهي لام الحقيقة
من حيث هي هي واما ان يقصد اليه باعتبار فرد ما فهي لام العهد الذهني
كما في ادخل السوق واما ان يقصد اليه باعتبار كل فرد له فهي لام الاستغراق
كما في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين الآية واما ان يشار بها
الى قيم من مفهوم اللفظ معهود بينك وبين مخاطبك يسبق ذهنك اليه
عند سماع اللفظ فهي لام العهد الخارجي نحو انا ارسلنا الى فرعون
رسولا فعصى فرعون الرسول ثم الجنس لا محالة تحته كثرة ولهذا الاعتبار
يتوهم التاني في لفظة الكلمة بين اللام والتاء التي للوحدة فاشار
الى دفعه بقوله ولا منافاة بينهما اي بين اللام والتاء او بين الجنس
والوحدة ولا يخفى ان توهم المنافاة بعد دخول اللام لا قبله من ضيق
العطن وان وقع ذلك الى الآن لجم غفير من ذوي الفطن لان المنافاة

قوله ولا منافاة الخ جواب سؤال مقدر تقرير
الجنس يقع على القليل والكثير والوحدة تناقضه
فكيف يجتمعان وحاصل الجواب ان ارادة الوحدة
الجنسية لا الوحدة الشخصية حتى يكون
منافيا

بين صيغة الكم والتاء لازمة وقد بان الجنس يوصف بالوحدة
ولا يخفى ان دفع المنافاة بمنع المنافاة بين الجنس والوحدة جواب
جدلي الزامي لا تحقيقي اذ التحقيق ان التأسيس لوحدة جنس اشار
اليه اللام بل يجعل افراد هذا الجنس مشروطة بالوحدة في كونها افرادا
له حتى لا يتم جعل كلمتين معا قرد هذا المفهوم وهذا لاينافي الكثرة
التي يستدعيها الجنس **قوله** ويمكن حملها على العهد الخارجي باراة
الكلمة المذكورة على السنة النحاة اشارة باراد الامكان الى ضعفه
اما اولا فلان كون اللام الداخل في المعرفات لغير الجنس خروج
عن جادة التعريف واما ثانيا فلان لام العهد يكون اشارة
الى قسم من مفهوم مدخولها والكلمة الجارية على السنة النحاة
ليس قسما من مفهوم الكلمة بل عين مفهومها وجعل الكلمة بتاويل
ما يطلق عليه الكلمة النحوية بعضامنه تكلف لا يرتكب الا بعد تكليف
تامل **قوله** اللفظ في اللغة الرمي يقال لاكلت التمرة ولفظت النواة
اي رميتها انما صرح بقوله اي رميتها دفعا لان يتوهم ان المقصود
رميها من الفم فلا يصر شاهدا على انه بمعنى الرمي مطلقا فان قلت
من اين علم انه لم يقصد الرمي من الفم قلت لانه يقال ذلك فيما الرامي
النواة لا من الفم بل اخرجت التمرة قبل ان يدخل في الفم فان قلت
قد جاء في اللغة بمعنى النطق ولا يخفى ان مناسبته بما يتلفظ به
اشد فلم لم يعتبروه اصلا للمعنى الاصطلاحي قلت لانه لا بد ان
يتعدى بالباء قال في القاموس لفظ به اي نطق فالمناسب للمعنى
الاصطلاحي هو اللفظ بالشيء لا اللفظ لان اللفظ بدون الصلة
ح صفة المتكلم دون الكلمة بخلاف اللفظ بمعنى الرمي هذا
وبعد فيه نظر لا يمكن للنقل التعلق فيصح نقل اسم صفة المتكلم

الى اللفظ

لفظ الكلمة حتى يصير

الى الفعل

الى مفعوله مطلقا والثاني نقل
للمصدر المطلق

الى اللفظ والاول وان كان اقرب لانه صفة اللفظ لكن الثاني
اقرب لانه يخص اللفظ ولان اللفظ في عرف اللغة كالكلام ما يتلفظ
به قليلا كان او كثيرا فالاولى ان يجعل العرف اصلا لهذا الاصطلاح
ويمكن ان يقال المعنى اللغوي اعم من المعنى العرفي في اللغة لشموله
ما يتلفظ به حكما ولم يتعهد فيما بين ارباب الاصطلاح النقل
من المعنى الاخص الى ما هو الاعم وانما العادة هو العكس فلذا
جعل اصل الاصطلاح ما هو بمعنى الرمي **قوله** ثم نقل في عرف
النحاة ابتداء او بعد جعله بمعنى الملفوظ وانما اعتبر جعله بمعنى
الملفوظ ليكون من قبيل نقل العام الى الخاص لان مناسبة العام
الى الخاص اشد من المناسبة المعتبرة حين النقل ابتداء فان قلت
في جعل اللفظ بمعنى الملفوظ قد ارتكب ما ارتكب في نقل اللفظ ابتداء
الى ما يتلفظ به الا ان قلت فرق بين جعل اللفظ بمعنى الملفوظ
وبين جعله بمعنى ما يتلفظ فان الاول نقل للمصدر المطلق الى قسم
من اقسام مفعوله ومناسبة الاول اتم كما لا يخفى ويتقدح هناك
وجه آخر وهو ان يجعل اللفظ بمعنى رمي اللفظ من الفم ابتداء
فيكون قبيل نقل العام الى الخاص ثم يجعل لما يتلفظ به فيكون نقلا
لاسم المتعلق الخاص الى المتعلق الخاص **قوله** مهملا كان او موضوعا
المشهور في كلام النحاة مهملا كان او مستعملا وانما عدل لان المهمل
ما لم يوضع وهو يقابل الموضوع لا المستعمل فكانهم قصدوا بالمستعمل
ما امكن استعماله وبالمهمل ما لم يمكن استعماله وبعد ما ذكرنا اولى لان
المتبادر من المستعمل المستعمل بالفعل **قوله** واللفظ المقصود لا يخفى
انه اذا وضع اللفظ لما يتلفظ به الانسان حقيقة او حكما فالمتكلم
في اضرب ايضا لفظ حقيقي فالصواب فالملفوظ به الحقيقي ولم يوضع

قوله

لفظ فليس في اضرب الا الفاعل المعقول من غير ان يكون فاعل
ملفوظ واكتفى بفهمه من غير اعتبار لفظ فاقيم مقام اللفظ في اعتبار جزء
الكلام الملفوظ ايضا لجعله جزء الكلام المعقول فهو ليس من مقوله
معينة بل تارة تكون واجبا وتارة تكون ممكنا جسما او عرضا وتارة
تكون من مقولة الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس
من مقولة الحرف والصوت اصلا ليس على ما ينبغي فاحفظه فانه
مما خفي على غيري حتى قال بعض افضلاء لا ادري من اي مقولة هو
قلت قولي بلغه **قوله** والدوال الاربع وكذا امثالها مثل ضرب
التجارة الدال على ركوب السلطان والنصب جمع نصبة وهي
ما وضع لمعرفة الطريق **قوله** لانه لم يقصد الوحدة لان قصد
الوحدة غير معتبر والا لم يصح قصدها في الكلمة بل لانه لا يحتاج
الى قصدها فيها لصدقها بدونه اثناء على الكلمة الواحدة بخلاف
الكلم لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة عند الناس ما وضع لمعنى
مفرد فشاط الوحدة عنده الافراد بخلاف صاحب المفصل فانه جعل
مناط الوحدة ان لا يصح التلفظ بهاء تين حينئذ الاحتياج فيه
عنده ليس كلمة لامكان التلفظ به قرين باعتبار معنى الاضافي
والمطابقة غير لازمة بل يغير جارة لان المصدر لا يحتمل التانيث
والتثنية والجمع وان اريد به معنى الصفة صرح به في الكشاف
في تفسير قوله تعالى حتى يكون حرضا او يكون من الهالكين وانما قال
غير لازمة لانها تكون باداة مثلا **قوله** مع كون اللفظ اخصر وما
يستتبعه ايضا اخصر مما يستتبعه اللفظ تدبر وليكون المؤدي
محتملا الاحتمالين فيذهب نفس السامع كل مذهب ممكن **قوله**
لوضع تخصيص شيء بشيء الاولى تعيين شيء بشيء ليظهر تعلق

قال صاحب الخضر
الكلمة هي اللفظ الدال على
مفرد بالوضع وقال صاحب تلخيص
وتبعه صاحب مفتاح العلوم
وقال صاحب اللباب اللفظ الموضوع لمعنى مفرد
وهو كلمة

المعنى

المعنى بقوله وضع وك لا يخفى انه اذا اريد بتخصيص شيء بشيء
جعل المعنى مخصوصا بالموضوع يخرج وضع اللفظ المرادف واذا اريد
جعل اللفظ مخصوصا بالمعنى خرج وضع المشترك **قوله** بحيث متى اطلق
كما في الالفاظ او احسن كما في الدوال الاربع والمراد باحسن ابصر
ليحسن مقابلته مع اطلق لا علم يقال احسسته اذا ابصرته او علمته
على ما في القاموس والاولى متى سمع ليزيد حسن مقابلته مع احسن
اي التسامع كالاحساس من فعل المستفيد بخلاف الاطلاق فانه فعل
المفيد الا ان اراد ان يصرف الاطلاق الى معناه الشرعي وليس
في التسامع عرف فاعرفه **قوله** بل اذا اطلق مع ضم ضميمة الاولى بل متى
اطلق مع ضميمة **قوله** واجيب بان المراد متى اطلق اطلاقا صحيحا
ولذا لم يكتف باحسن وكذا الحال في الوجه الثاني **قوله** ولا يبعد
ان يقال اه ويمكن ان يقال لم يعتبر الجيب الاول ايضا فيدار زايد
بل الكفي بالتبادر من الاطلاق كما اكتفيت به ويرد على الوجهين
تعيين المجاز للمعنى المجازي لانه متى اطلق اطلاقا صحيحا او اطلق
ارباب اللسان اي اللغة في عاوراتهم يفهم منه المعنى المجازي
لان شيئا من هذين الاطلاقين لا يكون فكدون القرينة مع ان تعيين
المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذي هو المعنى الاخص
للوضع وان كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم وهو تعيين اللفظ
للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او معتبرا مع قرينة والصواب
ان يقال المراد بفهم المعنى عند اطلاق الموضوع او احساسه اعم
من الفهم اجمالا او تفصيلا وعند سماع الحرف يفهم معناه اجمالا
والدلالة على معنى في نفسه عبارة عن الدلالة على المعنى الذي
يفهم من سماع اللفظ تفصيلا من غير ضميمة فالاشكال اصلا

ولما نزل اخر تجدده اذ آويت الى شرح الرسالة الوضعية وكنت
من الرجال ارجو اصابته في هذا المقام لانه على وفق اسمها الاطفال
وعلى الله المنح وعليه الكلاءة وهو سائل موفق حقيقة المقال ومصدق
المقال **قوله** المعنى ما يقصد بشئ اى اصطلاحا وقد يكون فيه بقصد
القصد **قوله** فهو اما مفعل اسم مكان بمعنى المقصد اى لغة ورد عليه
ان مكان الحديث يباين مفعوله فليس ما يقصد باللفظ تحت المقصد
حتى يصح اطلاقه عليه والجواب عندى ان بين المفعول والظرف مناسبة
يصح ان ينتقل اسم احدهما الى الآخر فظهر بهذا انه لا وجه للايراد
على اسم المكان بل يصح ان يكون اسم زمان فاحفظه **قوله** او مصدر
ميمي بمعنى المفعول اى لغة واما اصطلاحا فهو اخص من المصدر
الميمي بمعنى المفعول لان المصدر المذكور بمعنى المقصود سواء
قصد بشئ اولا والمصطلح هو المقصود بالشئ فنقل المعنى اليه نقل
الاسم العام الى الخاص وذلك ان تجعله منقولا الى المعنى الاصطلاحي
والا فهي ابتداء من غير جعله بمعنى المفعول كما سمعت في اللفظ
فالفرق بين اللفظ والمعنى مما لا يدعو اليه معنى **قوله** او تخفيف
معنى اسم مفعول خفف بحذف احدى الياءين وتبديل الكسرة
بالفتحة التي هي اخف وقلب الياء الاخرى الفا وهذا اقرب الوجوه
معنى بعد هجر القطع ان اللايوجد له نظير في كلام العرب **قوله**
ولما كان المعنى مأخوذا في الوضع الشئ ضع فان قلت كما ان المعنى مأخوذ
في الوضع كذلك الدال مأخوذ فيه وهو الشئ الاول فلا بد من تجريد
الوضع عنه ايضا ليصح اسناد الوضع الى ضمير اللفظ فلا وجه
لاقتصاره على بيان التجريد عن المعنى قلت لم يقصد الى بيان التجريد
لذاته لانه ضايع فقد كان ناظرا فاضلا واقاصر بل قصد اليه

ليتوصل به الى امر بديع تفرد به بعد اجماع الناظرين على خلافه
وهو جعل المعنى قيدا مخرجا لا بيانا للواقع والتجريد عن الشئ الاول
لا مدخل له فيه فان قلت اى فايدة في تجريد الوضع عن المعنى
واستعماله في جزء معناه مجازا وذكر المعنى مع انه لا يناسب مقام
التعريف ومنصب الاختصار قلت دعا اليه الاحتياج الى تقييد المعنى
بالاقرار لانه بهذا تتعين كون المفرد قيدا للمعنى **قوله** فخرج به
المهملات والالفاظ الدالة بالطبع الدال اذا دل لعلاقة
لازمة كمعنى الدال فالدلالة عقلية كدلالة لفظ ديز على وجود
الالف فان العقل يحكم بكونها لالامر حظة حال اللفظ في نفسه
والا فان كان العلاقة كون الطبيعة مقتضية لاحداث الدال عند
وجود المعنى فطبيعية كدلالة اح على وجع الصدر فان نفس
اللفظ وتحقق حاله لا يقتضي ذلك بل لملاحظة حال الطبيعة
وانها مقتضية لاحداث اللفظ حال حدوث المعنى والا فان كان
الدلالة لاجماع طائفة على كون الدال علامة للمعنى فالدلالة
وضعية فان قلت لم لم يذكر الالفاظ الدالة بالعقل ايضا قلت
لان الدالة بالعقل ليست الا المهملات والدال بالطبع والدوال
بالوضع والثالثة لا يخرج بقيد الوضع بقي انه لا حاجة الى ذكر
الالفاظ الدالة بالطبع لانها داخلة في المهملات الا ان يقال
صرح بها لمزيد الاهتمام ببيان خروجها لان فيها مزيد التباس
بالكلمة لدلالتها والمراد بقوله خرجت المهملات المهملة
لا الكلية بقرينة قوله وبقيت حروف التهجي لان حروف التهجي ايضا
مهملات والتهجي تقطيع اللفظ بحروفها فحروف التهجي حروف
تقطيع اللفظ بها اى حروف ركب منها اللفظ يعني انها اذا اجردت

الوضع عن المعنى لا يخرج به مثل جسق وديز لانه عبث للتلفظ به
قوله وخرجت بقوله لمعنى اذ وضعها لغرض التركيب لا بازاء المعنى
فيه نظر لان كثيرا من حروف الهجاء وضع لمعنى كهمزة الاستفهام ولام
الجر وحاء القسم والعاطفة من حروف الهجاء الى غير ذلك
ولا يخرج بقوله لمعنى فلا يصح الحكم بخروج جميع حروف الهجاء
بهذا القيد الا ان يقال قوله الموضوعة لغرض التركيب لا بازاء المعنى
لتقييد حروف الهجاء وليست صفة مساوية لحروف الهجاء فلم يحكم
الا باخراج قوله لمعنى بعض حروف الهجاء لا يقال حروف الهجاء من
حيث انها حروف الهجاء لم توضع لمعنى فينبغي ان يخرج من التعريف كلها
لا بعضها لانا نقول نعم لكنه لا يخرج الموضوع لمعنى منها بقوله لمعنى
كما لا يخرج الدوال بالعقل من الالفاظ الموضوعة لمعنى من حيث انها
دوال بالعقل بقيد وضع بل خرج جميع تلك الامور باعتبار قيد
الحيثية في التعريف **قوله** فان قلت قد وضع بعض الالفاظ
بازاء بعض آخر الا ترى قد وضع بعض الكلمات بازاء بعض آخر
ليتضح فساد التعريف لعدم صدقه عليه **قوله** فكيف يصدق عليه
انه وضع لمعنى اعلم انه لو قال الحمل وضع لمعنى لكان التعريف
اخصر واسلم الا انه ادرج المعنى لفائدة ستعرفها فان قلت بعد
تعريف المعنى بما يقصد بشئ كيف صح هذا السؤال قلت لما تقرر
عند السائل مقدمة وهمية هي ان المعنى لا يكون لفظا لكثرة
استعمال اللفظ في مقابلة المعنى خص كلمة ما في تعريف المعنى
بما سوى اللفظ وتخصيص كلمة ما في التعريفات سنة مؤكدة **قوله**
قلت المعنى ما يتعلق به القصد فيه ان اراد ان مفهوم المعنى
مفهوم ما يتعلق به القصد بعينه فظاهر البطلان لان المعنى

ما يقصد

ما يقصد بشئ وهو اخص مما يتعلق به القصد وان اراد صدق
ما يتعلق به القصد على المعنى صدق الاعم على الاخص لا يلزم من كونه
اعم من اللفظ كون المعنى اعم الا ترى ان الحيوان صادق على الانسان
ولا يلزم من كونه اعم من الفرس كون الانسان اعم منه ويمكن ان يقال
اراد الاول والام في القصد للعهد الخارجي فيؤول الى القصد بشئ
ثم نقول ما يقصد بشئ كالوضع والحفظ **قوله** وهو اعم من ان يكون
لفظا او غيره لا يخفى ان هذه القضية طبيعية لا تنتج في كبرى الشكل
الاول الا ان يقال نفي انتاج الطبيعة في كبرى الشكل الاول نفي كلية
الانتاج اذ المعتبر عند المنطقيين الامور الكلية والانتاج في هذا
المقام بين كما في قولنا الانسان حيوان ناطق والحيوان الناطق كلي
قوله بعض الكلمات المفردة لا فائدة في الوصف **قوله** فكيف يكون
موضوعا للمفرد ولم يقل لمعنى مفرد لئلا يتوهم ان الاشتباه باعتبار
قيد المعنى ويدفع انه باعتبار قيد المفرد ولا يخفى ان هذا السؤال
انما يتجه على تقدير كون المفرد صفة للمعنى واما ان كان صفة للفظ
لم يتجه **قوله** قلنا هذه الالفاظ وان كانت بالقياس الى معانيها
مركبة الحاصل انها معان مفردة والفاظ مركبة فيقول ادراج
المعنى في تعريف الكلمة التنبيه على انه ينبغي ان يكون معنى الكلمة من
حيث انه معنى مفردا وان كان لا من حيث انه معنى مركبا فاحفظ
الفائدة الموعودة **قوله** وقد اجيب عن الاشكالين بانه ليس
فيهما اي في مابين الالفاظ المستعملة في مقام الحكم على اللفظ
وقيل في مقام نقض تعريف الكلمة **قوله** ولا يخفى عليك ان هذا الحكم
منقوض لا يذهب على احد اذ الجواب عن الاشكالين بالمنع اي لانم
وجود مادة نقض التعريف في لفظ الوجه في شئ من الاشكالين

الا انه ذكر المنع في صورة الدعوى مبالغة في وروده فقابلته
بالنقض خارجة عن قانون المناظرة وانما الايتوقف اثبات المقدمة
الممنوعة بامثال الضمير والراجعة الا ان يقال المراد بهذا الحكم الحكم
بان كل ما يستعمل في مقام افادة اللفظ موضوع لمفهوم كما ذكر سند المنع
ان نكون ههنا لفظ موضوع للفظ فان قلت كفى سند المنع احتمال ان لا يكون
موضوعا للمفهوم كلي ولا يجب الجزم به فلو حمل الحكم الكلي على الاحتمال
لم يتوجه النقض قلت ظاهر كلام الحكم الجازم دون مجرد الاحتمال
فيجري على الظاهري ويرد النقض عليه فلو صرف عن الظاهر لتصير
ما ذكره للنقض مثبتا للمقدمة الممنوعة فصرف الكلام عن الظاهر لدفع
مادة الشبهة فلا ينفع نفعا معتدا به والمراد باسماء الضمير الاسم
الموصول الذي اريد به لفظ مفرد او مركب نحو الذي قلت فيما اذا قلت
زيدا او زيد قايم واسماء حروف التهجي واسماء السور والكتب وليس
اسم الاشارة المشار به الى لفظ مفرد او مركب من هذا القبيل لان
وضع اسم الاشارة للمبصرات فاستعماله المجازي في كلمة او مركب
لا يحقق مادة النقض **قوله** فان الوضع فيها وان كان عاما فانما قال
وان كان عاما اشارة الى ما ليس الوضع فيه عاما فانه اولى
بهذا الحكم مثل اسماء الحروف التهجي والسور والكتب **قوله**
فليس هناك مفهوم كلي في مقام وضع امثال الضمير وقد تقدم
رجع الضمير الى اللفظ المخصوص ولا يخفى انه لا يتم في مثل الضمير
فافهم **قوله** هو الموضع له في الحقيقة قيد الموضع له بقوله
في الحقيقة لانه هناك مفهوم كلي يجعلونه الموضع له مجازا
فيقولون ضمير الغايب موضوع لما تقدم ذكره فيجعلون مفهوم
ما تقدم ذكره موضوعا له مجازا والمراد انه موضوع لجزئيات هذا

المفهوم

المفهوم وهو اما مجرور على انه صفة لمعنى لا يقال الاولى ح
الاقتصار على مفرد لما مر **قوله** ومعناه ما لا يدل جزء لفظه
على جزئه هذا يقتضي ان لا يكون الافراد صفة للدلول بالدوال
الاربع والظاهر انه كذلك اذ لم يوضع بازاء سمع وصف
الدوال الاربع ولا معانيها بالافراد والتركيب بل الافراد والتركيب
مخصوصان بالالفاظ الموضوعة اذ لم يوصف الوصف الدال
بالطبع او العقل بشيء منهما فالاولى التوقيف مبني على الاحتمال
ومبني عن الاختلال والتوقيف القبيح ما لا يدل جزء لفظه
الموضوع على جزئه **قوله** وفيه انه يوهم ان اللفظ موضوع
للمعنى المتصف بالافراد بناء على انه اذا اعلق فعل او ما يشبهه
بصفة يستفاد منه على ما هو حقيقة التركيب ان ما تعلق به
ذلك المعلق كما تتصف المفهوم الصفة قبل تعلق هذا المعلق
ولا يستفاد خلاف ذلك الا بضرب من التجوز وانما سمي الافادة
الحقيقة ايهاما لضعف الافادة لا لضعف الدلالة فانه كما
استفاض بالمعنى الثاني جاء بالمعنى الاول وقيل كني به عن ضعف
الدلالة لظهور ارادة التجوز بحسب المقام ولا يخفى عليك ان مثل
هذا الايهام لازم من تعليق الوضع بالمعنى لانه يوجب ان يكون
الوضع المتصف بالمقصودية بشيء ان المقصودية بعد الوضع
بل بعد الاستعمال فيه وكانه لم يتعرض له لانه بصدد تزييف
جعل المفرد صفة للمعنى بوجه ما يتاتى له ان يستقطعه عن المعنى
ويجعله صفة للفظ ولا يستبعد هذا التوجيه سيما اذا ثبت
ما قال الشيخ الرضي ان الافراد صفة المعنى عند النحاة وانما هو
صفة اللفظ عند المنطقيين ولا مدخل للتوجيه ما يتوجه على تعليق

من الكتلة البيضاء
الموجودة سابقا

بجواز ان يكون الموصول للعهد الذهني اي اللفظ
الموضوع لفظي من ذكره وتعريفه على انه
الراجع الى الموصول المعهد الذهني اي اللفظ
الموضوع لقرينة ما ذكر وربما

اي افاده قاصر عن المراد

الوضع بالمعنى فى ذلك الغرض **قوله** كما يركب فى مثل قتل قتيلا فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه **قوله** ولا يخفى بيان نكتة فى ايراد احد الوصفين صلة لان المتكلم بليغ لا يخلو به ان يخلو اختياره هذه الخصوصية عن نكتة **قوله** والاخر مفرد الا يخفى لطف هذا البيان **قوله** وكان النكتة فيه التنبيه على تقدم الوضع على الافراد فيجوز باستعمال الماضى فى تقدم الوضع على الافراد بالرتبة ولا يخفى انه فى غاية البعد لا يكاد يستفاد من العبارة والاولى ان يقال ان الاصل فى العمل الفعل فلما كان وصف الوضع معمول متعدد اختار فيه صيغة الفعل والاصل فى الصفة الافراد فاختار فيما يحمله لا معمول له الافراد وانما قدم الصفة الاولى لانه لو قدمت الثانية لاوهمت تقدم الافراد على الوضع كما يوهمه جعله صفة للمعنى ولانه اراد ذكر المفرد على وجه يحتمل ان يكون صفة للمعنى وان يكون صفة للفظ ليذهب نفس الناظر فى تعريفه كل مذهب ممكن ولانه لو قدم لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع من غير عكس ومن قال تقديم الوضع ايضا للتنبيه على تقدمه فقد قنع فى مقام الثرثرة بما لا يقنع به الاعديم القدرة **قوله** او من المعنى ولم يتقدم عليه مع انه نكرة لانه سد مسد الحال على ذى الحال المجرور **قوله** وهذا القدر كاف لصحة الحالية لادخل للنكتة الذاتية فى الحالية ولا يتفاوت بها الحال كما توهمه قوله وهذا القدر كاف لصحت الحالية **قوله** مثل الرجل قيل وكذا رجل لان التنوين كالام كلمة ورجل كلمتان عدتا كلمة واحدة لشدة الامتزاج وهذه قرينة بالامرية لان الاعراب جرى على الرجل قبل التنوين فالاولى وجه لجعلها كلمة واحدة **قوله** واعرب

باعراب

باعراب واحدا الاحسب ان يجعل واحد مضافا اليه لاعراب لا صفة واما يدعوا اليه ما يقابله من قوله مع انه معرب باعراب ان يكون المعنى انه اعرب مجموع اللفظين باعراب واحد وبهذا اندفع ما يقال انه يستفاد من العبارة ان حق قائمة مثلا ان تعرب باعراب الا انه للامتزاج اعرب باعراب واحد وليس كذلك اذ تاء التانيث مبنى لاصل ويجاب بان المراد باعراب واحد كيف يكيفه واحدة مع ان كونهما كلمتين يستدعى كونهما مكيفتين بكيفيتين قبل العاد كره انما يظهر فى قائمة وبصرى وحبلى وحمراء دون الرجل والمثنى والجمع بالواو والنون فان المعرب فى الاول ليس الا الجزء الثانى وفى الاخيرين الجزء الاول فان علامتى التثنية والجمع فيهما اعراب بالحقيقة وفيه نظر لان المثنى والجمع اعرب بجعل الحرف الاخير الصالح لان يجعل اعرابا فصح فيهما ان المجموع اعرب باعراب لفظ واحد واما الرجل وان صح ان يجعل المعرب فيه المعرف دون المجموع لكنه الحق ببصرى وقائمة لاشتراك شدة الامتزاج فلم يرضوا بحرم قاعدة شدة الامتزاج وليس هذا اول كسر وقع فى ازجاج حتى يكون فى ذا تنبيه الناظر فيه الاعجاج **قوله** ولا يخفى على الفطن العارف بالغرض فى القاموس عرفه علمه وعرف بذينه اثر به **قوله** مثل عبد الله خرج عنه فانه لا يقال له لفظة واحدة وجه ذلك بان اللفظ ما لا يصح ان يتكلم به مرتين باعتبار ما وضع ان يتكلم بعبد الله مرتين باعتبار وضعه الاضافى وفيه ما ذكره العلامة الثانى المحقق التفتازانى فى شرح الشرح لمختصر الاصول للعضد ان عبد الله اسم باتفاق النحاة وكل اسم كلمة كذلك ونحن نظن ان اخراج عبد الله من تعريف المفصل فوه بالامرية كيف وقد

قال في المفصل بعد تعريف الكلمة بهذا المعرف هي جنس تحته ثلثة
انواع الاسم والفعل والحرف ثم قال من اصناف الاسم العلم وهو ما علق
على شخص بعينه غير متناول ما اشبهه وينقسم الى مفرد ومركب ومتقول
ومرتجل فالمفرد نحو زيد وعمر والمركب اما جملة واما غير جملة اما ان
جعلا اسما واحدا نحو معدي كرب وبعلبك او مضاف ومضاف اليه
كعبد مناف وامرئ القيس والكنى ثم انه يخرج من تعريف الكلمة
بعلبك علما مع انه ينبغي ان يدخل في تعريف الكلمة لكونه معربا
باعراب واحد على اي نوع من النحوي ليس بيان حال الاخر مطلقا بل على وجه
تميز به ما هو حالها باعتبار الحال مما هو حالها باعتبار الاصل وعلى
وجه يتميز به ما هو حالها باعتبار كونها كلمة حقيقة مما هو حالها
باعتبار كونها كلمة حكما وذلك يقتضي كون عبد الله داخلا في حد
الكلمة ليتبين ان الاعراب فيها ليس باعتبار الحال بل باعتبار الاصل
وكون بصر حجر خارجا عنه ليتبين ان الاعراب على ضرب من المسامحة
والاعراب بجراي الكلمة **قوله** ولو لم يخرجه كان ينبغي ان يقول
المراد بالمفرد اعم من المفرد حقيقة او حكما **قوله** كون الشيء بحيث
يفهم منه شيء آخر فان كان منشأ تلك الحيثية جعل الشيء الاول
بازاء الشيء الثاني فالدلالة وضعية وان كان كون الشيء الاول
مقتضى الطبع عند سروح الثاني له فطبيعية والا فعقلية **قوله**
وبعد ذكر الوضع لا حاجة الى ذكر الدلالة كما وقع في هذا الكتاب فيه
انه بعد جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول حروف المعجم العارية
عن الدلالة لا يصح ان ذكر الوضع يغني عن ذكر الدلالة الا ان يقال
ليس ذكر الوضع في التعريف لمجرد قوله وضع بل بقوله وضع لمعنى
ولا يخفى ان هذا المجموع يستلزم حقيقة اعتبار الوضع في التعريف

قوله ومثل لفظ زيد المسموع من وراء الجدار اعتبار لفظ مهملا
للتمثيل وقيده بالسماع من وراء الجدار ليتحقق فهم اللافظ بسماع
زيد دلالة اللفظ لذلك المدلول العقلي فيظهر الدلالة العقلية
كمال الظهور بخلاف ما لو كان للفظ معنى فيلوح للفظ دلالات فلا يظهر
ما قصد من التمثيل كل ظهور ولو كان اللافظ مريضا لم يظهر ان فهم
المعنى للشاهدة او دلالة اللفظ **قوله** فيعد ذكر الدلالة اه
فيه نظر لانه يجوز ان يذكر بعد ذكر الدلالة ما يستلزم الوضع فيستغني
به عن ذكر الوضع كما في تعريف المفصل فان تقييد المعنى بالمفرد
يستلزم الوضع لان الالفاظ قرعة فلا حاجة الى ذكر الوضع **قوله** كما
في المفصل فيه لطافة لان تعريف المفصل مفصل لهذا التعريف **قوله**
اي منقسمة اشار الى ان هذا الجواب لم يقصد به بيان حكم للكلمة
بل قصد به تكميل تعريف الكلمة بتصويرها ثانيا ليفهم قيودا اليها
يحتمل اقساما لها كما حقق ان الاحكم في التقسيم وانه من تتمة
التعريف ويظهر لك ضم القيود بما لحظة تفصيل الاقسام فان ما ذكره
في قوة وهي كلمة دلت على معنى في نفسها ولم يقترن باحد الازمنة الثلثة
وكلمة دلت واقترنت كذلك وكلمة لم تدل كذلك وليس تقسيم الشيء
الا ضم القيود اليه ويحصل بعد القيود مفهومات هي بالنسبة الى هذا
الشيء تتمى اقساما بالنسبة اليها اقساما ويسمى كل قسم بالنسبة الى
قسم آخر قسيما والغالب في التقسيم قصد حصر المقسم فيما يذكر من
الاقسام وقد يخلو عنه فلذا قال منحصرة فيها والحصر المقصود بها ان حكم
ينفى مفهوم المقسم من غير ضميمة التفات الى ما هو خارج عنه فهو
عقلي والا فهو استقرائي هذا هو المشهور لكنه كثيرا ما يوجد حصر لم يكف
فيه مفهوم المقسم ولا تعلق له بالاستقراء بل يستفاد فيه تنبيه

او برهان فكون هناك قسم ثالث حقيق بان يسمى حصرا قطعيا
والحصر المراد هنا قيل عقلي ونحن على انه استقرائي قد بيناه في شرح الكافية
في هذا المقام ثم قول المصنف انها متعلق بما يفهم من الجملة من معنى
الانحصار ويكفي هذا القدر للظرف عند بعض النحاة من غير حاجة
الى اعتبار لفظ في نظم الكلام وبه يشعر سوق كلام الشارح وبعض
النحاة يقدر ويتعامل الظرف هكذا انحصرت لانها قوله اى الكلمة
لما كانت الجار والظرف بمعنى اذ ويلزم بعدها الماضي لفظا او معنى وجوابها
ايضا كذلك او جملة اسمية مقرونة باذا المفاجاة قال الله تعالى
فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم او مع الفعل وربما كان ماضيا
الفاء جواب لما بلا اشكال ولا يدخل الفاء على ما يجوز ابها فلا وجه
بقوله فهي الان يقال الجواب محذوف اى اعتبر الدلالة فقوله فهي
تقريع وفيه بعد لا يخفى قوله اما من صفاتها عدل عن التعبير المشهور
من حذف المضاف من اسم ان اى لان معانيها مع ان فيه تقليل حذف
وقد احسن لانه يحوج الى صرف قوله الثاني الحرف واخويه عن الظاهر
المتبادر لكن فيه ان الظاهر انها كلمة من المستدعية لتقدير متعلق
مع ان في تقدير مجرد ضيعتها على ان يكون مبتدأ خبره ان يدل عنى عنه وفهم
من قال ادراج كلمة من لان حصر الصفة في الدلالة وعدمها باطل لوجود
صفات لا يحصى الكلمة وسهى لان حصر بعض الصفة ايضا فيهما باطل
لان كل صفة من الصفات التي لا يحصى يصدق عليها انها من صفة الكلمة
على ان معنى حصر التقسيم ليس كذا ان ليس المقسم خارجا مما ذكر في التقسيم
وليس المعنى على انه ليس له امر آخر ورآء ما ذكر في التقسيم الا ترى ان معنى
قولنا الانسان اما عالم او ليس بعالم الا ان الانسان لا يخلو عنهما الا انه
لا يكون غيرهما لظهور ان له صفات لا تحصى وهناك تقدير آخر

اى ذات

اى ذات ان تدل ثم تاويل الخف وهو جعل ان يدل اسم معنى الدالة
تركيبا لكونهما مستفيضين مشهورين فاكتفى بالتنبيه على ما قصده
بذكره التنبيه على قصور بيان غيره وهناك تحقيق ذكره سيد المحققين
وهو انه لا حاجة الى تقدير للفرق بحسب المعنى بين صريح المصدر
والفعل المؤول به بحول كلمة ان او ان لان من رجع الى المعنى يفرق
ان الاول لا يرتبط بالذات من غير تقدير او تاويل والثاني يرتبط به من
غير حاجة الى شيء منهما قوله حيث يقعان عمدة في الكلام الاولى حيث
لا يدل على معنى في نفسه بخلافهما قوله في الفهم عنها لان في التحقيق حتى
يكون المصادر افعالا قوله الماضي والحال والاستقبال الحال ما لا تدخل في
في زمان التكلم بالدال على الزمان والماضي ما تقدم عليه والاستقبال
ما تاخر عنه قوله ماخوذ من السمو هذا ما جرى عليه البصريون والاخذ
من الوسم سمة الكوفيين وشواهد كل من الفريقين في الكتب المبسوطة
ولا يخفى ان المتبادر من كلامهم هذا ان النحويين اخذوا الاسم لهذا
القسم من السمو او الوسم والظاهر انهم نقلوه من معناه اللغوي الى المعنى
المصطلح فانه في اللغة بمعنى اللفظ الدال على الشيء كما في قوله تعالى
وعلم آدم الاسماء كلها في القاموس اسم الشيء بالضم والكسر وسماه
مثلثين علامته واللفظ الموضوع على الجوهر والعرض المتميز نعم لو كان
الاختلاف في ماخذ الاسم اللغوي لم يكن بعيدا تامل قوله لتضمنه الفعل
ولكن ان تقول لمشابهته الفعل في ان له مصدرا كما للفعل قوله وذلك
لانه قد علم به اي بوجه الحصر الاولي لانه قد علم بوجه الحصر قوله
والفعل كلمة تدل على معنى في نفسها لكنه الاولي ترك لكنه قوله فالكلمة
مشتركة لا دخل له فيما هو بصدده من انه علم به كل واحدة حد بمعنى
المعرف الجامع المانع لانه لا يتوقف على ان يكون في المعرف قدر مشترك

بل يتحقق بمجرد التميز الا انه اراد تحقيق المعرف كله وتوضيحه ايهنا

قوله وليس المراد بالحد هنا الا المعرف الجامع المانع يعني عند الادباء معنى الحد ذلك كما صرح به المص في مختصر الاصول فلا يرد منع ان ما علم حد لجواز ان يكون المميز او المشترك خارجا عن حقيقة هذه الاقسام ولا يحتاج الى الدفع بان حقيقة الامور الاصطلاحية الاعتبارية جميع ما اعتبره المصطلح في مفهومها وجميع ما ذكر هنا داخل في مفهوم هذا الاقسام فيكون ما علم من المعرفات حدودا لها **قوله** ولله در المص جملة تمدح بها بكثرة الخير وتحقيقه سيجيء في بحث التمييز والمراد هنا در المص شفقة على المتعلمين حيث لم يهمل في التعليم جانب الزكي والغبي والمتوسط بينهما والمقصود منه بيان فايدة قوله وقد علم اه **قوله** الكلام في اللغة ما يتكلم به قليلا كان او كثيرا لا يظهر داع الى ترك بيان المعنى اللغوي للكلمة وهو اللفظ ولتخصيص المعنى اللغوي الكلام بالبيان ولا يخفى ان الكلمة انسب بمعناها الاصطلاحي من الكلام لشمول الكلام الكثير دون الكلمة وان الكلمة يناسب المعنى الاصطلاحي الكلام فتخصيص كل من اللفظين بما خصايه اصطلاحا ليس بمجرد التمييز بينهما في الاسم ومن المعاني اللغوية للكلام ما يكون مكتوبا به في اداء المرام على ما في القاموس ولا يخفى انه اشد مناسبة بما اصطلح عليه فالاولى ان يجعل النقل عنه اليه **قوله** فالمتضمن اسم فاعل التفاعل المتضمن بقوله اسم فاعلم مع انه لا يمكن الا ان يكون اسم فاعل التخصيص الصورة الخطية بالاسم الفاعل فهذا بمنزلة الابجام فيبقى ان يرى ولا يقرئ فاحفظه ولا تغفل عنه في نظايره وعده من هدايانا واجمعه مع عشايره **قوله** فلا يلزم اتحادهما اي اتحاد المتضمن والمتضمن في تضمن كل منا لكل جزء ومن قال المعنى فلا يلزم اتحادهما في الكلام الثاني فقد ضيق على نفسه المرحب

ولو جعل

ولو جعل الهيئة جزء الكلام كان المتضمن الكلام للكلمتين معنى وانها غير محتاج الى هذا التدقيق لكنه لم يلتفت اليه لاحتياجه الى التصحيح كون الهيئة التي ليست بلفظ جزء اللفظ ومن قال ان المتضمن بمجموع الكلمتين والاسناد سواء اراد بالاسناد نسبة احد الامرين الى الآخر او ضم كلمة الى اخرى فقد يسمى الاسناد شيئا منهما ليس جزء الكلام بل مدلول له او صفة لا جزء آه تامل **قوله** اي تضمنا حاصلا بسبب اسناد او سببية الاسناد باعتبار ان الاسناد صار باعث الجمع الكلمتين وتضمين اللفظ لما فوق قال للاسناد كالاسناد **قوله** خرجت المهملات اي الصرفة لكن بقي زيد قايم جنس فانه المجموع يصدق عليه الحد وفيه انه يمكن كلاما مشتملا على جنس وان البيت فاجعل كلمة ما عبارة عن لفظ موضوع بقرينة ان بحث النحوي عن الالفاظ الموضوعة **قوله** وبهما الاسناد يفيد المخاطب الاولى نسبة نحو اه **قوله** دخل في التعريف مثل زيد ابوه قايم ومثل تسمع بالمعيدي خير من ان تراه **قوله** فان الاخبار فيهما بانها مركبات في كون الخبر في زيد قايم ابوه مركبا نظرا لان الخبر عندهم قايم وفاعله خارج عن الخبر ولا يذهب عليك ان الامثلة المذكورة داخلة في تعريف الكلام مع قطع النظر عما جعل الكلمتين اعم من الكلمتين حقيقة او حكما **قوله** فانه في حكم هذا اللفظ ولذلك اعرب باعراب الاسم او جعل المسند اليه وضع قوله ولا يتاتى ذلك الا في اسمين اه فان المراد بالاسم اعم من الاسم الحقيقي او الحكمي ومعنى كون الاسناد اليه من خواص الاسم انه من خواص الاسم الحقيقي او الحكمي ولا يذهب عليك ان ادخال مثل ديز منقلوب زيد في التعريف انما يحتاج الى تعميم الكلمتين لحمله قوله بالاسناد على ما حمله عليه حواشي المعنى ما تضمن كلمتين مع الاسناد لخ لانه تضمن كلمتين هو منقلوب زيد مع الاسناد نعم انما يحتاج الى التعميم لادخال مثل جسق **قوله** اعلم

فليكن بياض بحسبه

ان كلام المص ظاهر في انه ضربت زيدا قائما بمجموعه كلام آخر قال ظاهر
لجواز ان يراد به ما تضمن كلمتين فقط قيل لا يخفى انه يلزم عليه ارتكاب
تحقق افراد من الكلام في هذا التركيب قلت تحقق افراد من الكلام في هذا
التركيب كتحقق افراد منه في ضرب اقوم رجلا ضرب وهو قايم على تعريف
المفصل ايضا ولا يذهب عليك ان خبر المبتدا في قولنا زيد ضرب عمرا
في داره بمجموع ما ذكر لا بمجرد ضرب وقد اتفقوا على ان خبر المبتدا هنا جملة
والكلام الذي هو مرادف الجملة عند صاحب المفصل يجب ان يكون بمجموع
ما جعل خبرا وهكذا في الحال والصفة اذا كانت جملتين فينبغي ان يجعل عدو
المص عدو لا عن عبارة تعريفه لا عدو لا عن مذهبه **قوله** على الجمل
الخبرية الاولى على الجمل الواقعة من غير قيد الخبرية وكانه قيدها
بها لان الانشائية عنده لا يقع خبرا والواقعة خبرا مثل زيد اضرب به
في تاويل زيد مقول في حقه اضربه وبعد يجعل ان مادة افراد الجملة
عن الكلام لا يقتصر على الجملة الخبرية كما يوهمه البيان بل من مادة الافراد ان
اضرب به في زيد اضرب به سواء كان جزءا او متعلق الخبر وقوله اخبارا او اوصافا
يزاد عليه او احوالا او جملا قسمية او شروطا فان الحكم في الجزاء عند المص
وان لم يسم قوله ولا يتاتى ذلك الا في اسمين ولا يكون تعريفه جامعا **قوله**
وفي بعض الحواشي اعتد بكلامه مع انه خلاف ظاهر العبارة جدا الان
مثله لا يركب من غير داع فالحق ان يلتفت من كلام المص ما دل على ان المذهب
عنده هذا ونحن نقول ما يدل على ان الكلام عنده كالجملة ويكذب ما في
الحواشي انه قال المص في بحث حرفي الاستفهام انما لهما صدر الكلام لانه
يقتضي كون قام ابوه في زيد اقام ابوه كلاما عنده والا لا يصح قوله
ولهما صدر الكلام **قوله** ولا يتاتى في ذلك اي الكلام هذا التفسير
المناسب للمقام وحمله على التضمن او الاسناد تبعيد عن المرام **قوله**

الا في ضمن

الا في ضمن اسمين اذ لا يتحقق هذا العام الا في ضمن هذين
الخاصين فلا يلزم اتحاد الظرف والمظروف ولا عظم الانسب بفهم
المتعلم ان يجعل في بمعنى من اذ يعلم انه لا يستاتى من كل اسمين
لانه لا يتاتى من اسمي الفعل ولا من فعل واسم اي اسم كما لا يتاتى
من فعل واسم فعل تام من اسم وفعل اي فعل على ما ذهب اليه المص
من جعل اسماء الافعال الناقصة فواعل لها اذ التحقيق انه لا يتاتى من
فعل واسم اي فعل كما **قوله** لان التركيب الثاني العقلي فيه ان حصر التركيب
الثاني في ستة وابطال ما عدا اثنين لا يوجب الا حصر الكلام الثاني
في اثنين والمدعى حصر الكلام فالاولى ان يقتصر على ان الكلام لا يحصل
بدون الاسناد والاسناد لا يحصل بدون المسند اليه لا يكون الا اسما
ومسند لا يكون الا اسما او فعلا **قوله** ونحو زيد بتقدير اما زيد قام ليكون
من تركب الموقوف والاسم كما ذهب اليه المبرد ولهذا صرح المص بالحصر
في تقسيم الكلام دون تقسيم الكلمة وقيل لان تعريف الكلام يرشد الى
اقسام ستة في بادي الراي بخلاف تعريف الكلمة **قوله** على معنى كائن
في نفسه جعل في نفسه صفة معنى لا متعلقا بدل اي حال ينفك ولا انفكاك
عن ضميره اي دال كائنا في نفسه اي معتبرا في حد ذاته لكن لا يفصل بين
معنى وصفته اعني غير مقترن بما بني صفته لانه وان جاز لكن كون
الفاصلة صفة اعذب ومن افهم او وجب **قوله** اي نفس ما دل لا نفس
الاسم والا لتوقف معرفة المعرف على معرفة الموقوف ويلزم الدور **قوله** فتذكير
الضمير بناء على لفظ الموصول لا يخفى ان كلمة ما عبارة عما يكون الكلمة عبارة
عنه لا عن لفظ الكلمة وتانيث مفهوم الكلمة ليس لذاته كتانيث معنى
بل لوقوعه الضمير الراجع اليه يكون ذلك التانيث لرعاية لفظ الكلمة
فتذكير الراجع الى ما دل ليس لمجرد داعي اللفظ بل الداعي اللفظ والمعنى

الضمير ره

قوله ولذلك قيل اى لجعل ارادة الظرف بمعنى اعتبار مدخولها الا بمعنى افادة الدال اياه كما هو الشايع فى نسبة المعنى الى الشئ يقال هذا المعنى فى هذا اللفظ يعنى يستفاد منه قيل الحوفى ما دل على معنى فى غيره فلا يتجه ان يقال دل على معنى يكون ذلك المعنى فيه لان غيره اذا لم يكن المعنى فى الشئ الا كونه مدلولا لا يتجه ايضا ان يقال فى نفسه فى تعريف ما يقابل الحوف لفهم التركيب الغرضى ما دل على معنى لا فى نفسه كما يقال الدار لا فى نفسها كذا ولا يقال الدار فى غيرها كذا الا ان الخاة الجمع على وضع ما يوافق لا فى نفسه فى المعنى موضعه وصار عرفا فيما بينهم فلا التباس فى معناه ولا حاجة فى التعريف به قوله وبحصوله ما ذكره يعنى المحققين يعنى السيد الشريف قدس سره كانه اراد الشارح التنبيه على ان هذا التحقيق ليس من السيد الشريف كما هو المشهور بل اخذه من كلام الملخص وليس كما ظنه لان الناظر فى كلام لا يضاح يعرف ان الملخص بعيد عن هذا التحقيق وان كانت عبارته الجملة المنقولة وقعت اتفاقا بحيث يحتمل التفصيل بهذا التحقيق كيف وقد ذكره فى الايضاح ان الفرق بين الا سماء اللازمة الاضافة والحوف ان الواضع يشترط فى دلالة الحوف على معناه ذكر المتعلق ولم يشترط ذلك فى الاسماء اللازمة الاضافة وانما التزم الاضافة لغرض آخر غير كونه دالا على مغرور ط بذكر المضاف اليه ولا خفاء فى انه بعد الوضع ولا دخل للواضع فى الدلالة حتى يكون الدلالة بشرط شئ وقفا على ذكر المتعلق فلو كان صاحب هذا التحقيق اعنى الايضاح لم يصدر منه مثل هذا الكلام بل الملخص ايضا يستحق ان يقال فى حقه ما قاله السيد المحقق فى حق نجم الائمة حيث قال فى حواشى شرحه على الكافية فى هذا المقام بقرب من تحقيق معنى الحوف تارة ويجده عند عمل آخر تارة اخرى قوله كما ان فى الخارج موجودا قائما بذاته

بذاته وموجود ايضا فلو قيل كما ان فى الخارج موجودا قائما بذاته هو موجود فى ذاته وموجود قائما بغيره هو موجود فى غيره لكان غاية فى ايضاح معانى الحوف وما يقابله وتنوير اذهان الاستعمال فى الحدود الثلثة فان فى قولهم السواد فى زيد ليس كما فى قولهم المداد فى الكوز بل بمعنى الاعتبار والدلالة على ان وجود السواد ليس الا باعتبار المحل كما ان معنى الموجود فى نفسه انه موجود من غير احتياج بغيره وبما ذكرنا اتضح ان قولنا السواد فى زيد وقولنا الدار فى نفسها من واد واحد فمن قال يفهم من هذا التشبيه وجه آخر لاستعمال لفظة فى وهو انه لما شابه المعنى الحوفى التابع لآخر العارض التابع للجوهر وجب ان ينسب الى ذلك الغير بفى كما ينسب العرض الى محله بفى والمعنى المستقل لما شابه الجوهر وجب ان يقال انه كائن فى نفسه بمعنى انه لم يكن فى غيره كما يقال ان الجوهر قائم بذاته بمعنى انه غير قائم بغيره فلم يتدبر قوله كذلك فى الدهن معقول الاولى معلوم ولا يذهب عليك التفاوت بين المشبه والمشبه به بان القائم بذاته لا يصير قائما بغيره والقائم بغيره لا يصير قائما بذاته بخلاف المدرك قصدا والمدرك تبعا فربما يقصد الى المدرك تبعا فيصير مدركا قصدا وبالعكس قوله يصح لان يكون محكوما عليه وبه الاولى يصح ان يكون مسندا اليه ومسندا ليكون وجها لتخصيص الاسناد بالاسم والفعل ولا يخفى انه كما لا يصح المحوط تبعا لان يكون طرفا للحكم لا يصح ان يكون طرفا للنسبة التامة بل لا يصح ان يكون طرفا لنسبة اضافية كانت او تعليقية فالاولى ان يوسع الدايرة بحيث يستفاد منها اختصاص الموصوفية وكون الشئ صفة وكون الشئ وكون الشئ مضافا ومضافا اليه وكون الشئ مفعولا ولحقا به مما شوى الحوف ثم نقول يستفاد من كلام اهل هذا التحقيق المشتهرين بكمال الفكر العميق ان عدم كون الحوف بحكوما عليه وبحكوما به لكون معناه غير معقول الا تبعا

وآلة لملاحظة غيره وان الملحوظ تبعا لا يصلح لشئ منها وان الغيري الذي
يذكر الملحوظ بتبعية ويجعل آلة لملاحظته لا بد ان يذكر ويفهم معه حتى
يفهم الملحوظ تبعا معنى لتعقله وكان الامر في باطلان قائل رجل مفهومه
ملحوظ ابدا تبعا لملاحظة افراد الرجل وآلة لتعرفها وملاحظتها مع ان كل
رجل مفهومه ملحوظ ابدا تبعا لملاحظة يصير محكوما عليه ولا يلزم ذكر الغير
الذي هو آلة لملاحظته معه لعدم احتياج فالتحقيق ان الملحوظ تبعا لا
يصلح ان يكون محكوما عليه اذا لم يكن آلة لملاحظة ما حكم عليه ووسيلة
الى احضاره وانما يتوقف فهمه من لفظ على ذكر متعلقه اذا لم يخطر المتعلق
بمجرد ذكره فان قلت اذا كان موضوعا لمعنى هو آلة لملاحظة غيره ابدا
فكيف يكون اسما قلت فرق بين الاضافة هو ملحوظا بالذات ليصح تعقل
النسبة الاضافية بينه وبين ما اضيف اليه وبعد تحصيل المفهوم
المركب الاضافي يجعل المجموع ملحوظا بالتبع والقلب لملاحظة الافراد فافهم قلت
فلا يتم ما سبق ان الملحوظ تبعا لا يصلح ان يكون طرفا للنسبة قلت لا يصح
ان يكون طرفا للنسبة مقصودة بالاحداث وبعد احداث النسبة
يصح جعل المجموع ملحوظا بالتبع فلا يصلح ان يكون مدلوله ملحوظا
قصدا لا يصلح ان يصير طرفا نسبة ما وانما احلنا الكلام اولا على طبق
اوهامهم في المحكوم عليه وبه قوله فالابتداء ان لا احظ الفعل
فان قلت يفهم من هذا الكلام انه لا فرق بين مفهوم الابتداء ومفهوم
من الاسم لملاحظة الاول قصدا والثاني تبعا وكيف وقد قال فيما بعد واذ
لاحظ الفعل من حيث هو هو آلة فجعل الضمير راجعا الى ما جعل
مدلول الابتداء مع ان مدلول الابتداء كلي ومدلول من جزئي قلت
مدلول من مدلول الابتداء من حيث اضيف الى السير والبصرة وليس
لافراد الابتداء الا حصصا وليس له افراد حقيقة قوله كان معنى

مستقلا بالمفهومية ملحوظا في ذاته ولزمه تعقل متعلقه اجمالا وتبعا
من غير حاجة الى ذكره وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء فقط
لا يمكن بهذا الاعتبار ان يكون مدلول من لكن يصح ان يكون مدلول لفظ
الابتداء ملحوظا تبعا كما ان تقول كل ابتداء وقوله لا حاجة للفظ الابتداء
في الدلالة ومن حمله على نفي الحاجة عن المتكلم احتاج الى ان يفسر قوله
في الدلالة عليه بقوله من دلالة على كذا قوله لكن عبارة المتصل ظاهرة
في المعنى الاخير وارجاع الضمير الى المعنى لعدم مسبوقيتها واشار الى
ان الظاهر من نفس العبارة المعنى الاخير ولا يصار الى المعنى الاول
الا لمداع وكان وجهه قرب مرجع الضمير وشيوع المعنى الاخير قال
ابن مالك في التسهيل اذا دار ضمير بين الاقرب والابعد فهو
للاقرب قوله ولما كان الفعل والاسم معنى في نفسه باعتبار
معناه التضمني دلالته اللفظ على معنى لانه وضع له مطابقة ولانه
جزء ما وضع له تضمن ولانه لازم ما وضع له التزام والمعنى
التضمني هو جزء المعنى الموضوع له فقد حمل المعنى في التعريف
على اعم من المعنى المطابقي على خلاف المتبادر من المعنى عند الاطلاق المعنى
المطابقي صرح به بعض المحققين في شرح الرسالة الشمسية مع انه
لا يحمل اللفظ في التعريفات على خلاف المتبادر الا لصار لان هناك
صار فاوهوان للمعنى المذكور في تقسيم الكلمة هو المعنى الاعم بقرينة
وصفه بالاقتران بالزمان في الفعل والاقتران بالزمان تمام معنى الفعل
اذ لا يوصف الكل في الوف بالاقتران بالجزء فلا يقال اقترن زيد بيده
ولولا ان المراد بالمعنى ما هو اعم من المطابقي لما احتاج التعريف الى قيد
غير مقترن لخروج الفعل بقيد الدلالة على معنى في نفسه لانه لا يدل
على المعنى المطابقي بنفسه بناء على ما زعموا ان الفعل موضوع للحدث

والزمان ونسبة الحدث والنسبة الى فاعل معين فاذا لم يذكر الفاعل
المعين لا يمكن ان يفهم النسبة فلا يمكن فهم المعنى المطابق بدون
ذكر الفاعل لامتناع فهم الكل بدون الجزء فدلالة الفعل بنفسه ليست
الا على الحديث على ما قالوا والزمان ايضا على ما هو الظاهر واورد عليه
انه بعد توقف الدلالة المطابقية على التضمنية لا معنى للدلالة التضمنية
في نفس اللفظ كيف وقد حقق ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة
ونحن نقول كون الدلالة التضمنية بنفس اللفظ لا يقتضي وجودها
بدون المطابقة المتوقفة على التضمنية لان معنى الدلالة بنفسه
استقلال المدلول بالمفهومية والحدث معنى مستقل بالمفهومية
وانما توقف فهمه على التضمنية بواسطة عدم استقلال ما هو شرط
فهمه بالمفهومية اعني المعنى المطابقي بقي انه لا شك في انه يفهم عند
سماع لفظ ضرب الحدث والزمان مع انه لم يفهم المعنى المطابقي فكيف
تم ما اتفقوا عليه ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة وهذا مما
تحير فيه العقلاء قرنا بعد قرن وقد بذلنا في جهد اللطف من الله
وعون في شرح الرسالة الوضعية الا انه لم يبلغ الكلام فيه مرتبة
كمال الصقولان الامور مرهونة باوقاتها ولما ظهر ينبوع المياه
الصافية في هذا المقام صرفناها لذوي الاكباد العطشى وان كنا
من طعن الحاسد لعدم سعة ساحة هذا الكتاب لنحشى فنقول وبالله
التوفيق لاخفاء في ان اللفظ لا يدل على المعنى الا لتذكر الوضع وفهم المعنى
من اللفظ ودلالته عليه متاخرة عن تذكر الوضع فاذا سمع العالم بالوضع
لفظ زيد مثلا تذكر لوضعه لمعناه فقد حضر معناه عنده في ضمن تذكر
الوضع اذ لا يمكن استحضار الوضع بدون حضور طرفيه فليس العلم
بالمعنى عند سماع اللفظ في ضمن تذكر الوضع دلالة اللفظ لان المفروض

ان تلك

ان تلك الدلالة متاخرة عنه بل لا بد لدلالته من امر آخر يتسبب
من اللفظ وهو التفات النفس اليه من حيث انه مراد اللافظ والذي
دعاه الى التلفظ به فتقول لما سمع العالم بوضع ضرب على الوجه العام
لفظه بذكر وضعه لهذا الوجه وحضر عنده مفهوم الحدث والزمان في ضمن
تذكر الوضع وليس هذا ان دلالة اللفظ ولا يتوجه من لفظ ضرب
الى معنى من حيث هو مراد ما لم يعلم خصوص المعنى الموضوع له بالضميمة
فاذا انحصر عنده بالضميمة التفت اليه من اللفظ من حيث انه مراد فشاهدة
الحدث والزمان في ضمن هذا الالتفات هو الدلالة التضمنية ولا شك انه
لم يتحقق من سماع ضرب بدون فهم معناه المطابقي وهذا بين ومما اشتهر
من رئيس العقلاء الشيخ علي بن سينا ان الارادة شرط الدلالة وعلم انه
كلام بلغ غاية التحقيق ويشبه ما يتعجب من وقوعه مثله كما زعم من ابى
الى الآن فان الدلالة الالتفات من اللفظ الى المعنى من حيث انه مراد فقولا
العلم بالارادة لمعنى من اللفظ ثم يتوجه السامع من اللفظ الى معنى فلم تتحقق
دلالة على المراد ولا على المجرد منه ولا على لازمه ومن هذا تبين ان دلالة المشترك
تتوقف على القرينة وليس ما سمي تحقيقا من ان الارادة متوقفة دون الدلالة
حقيقا بان يمدح بادلة وينظم فكره مميقا فحان ان ننتهي على ان القرينة
ليس شرط دلالة المشترك بخصوصها بل المتعين وايضا قد يحتاج الى القرينة
احتياج المشترك اذا صار جزء لفظ آخر فكل من لفظ عبد ولفظة الله
في عبد الله يحتاجان في دلالتهما على المعنى الى قرينة صارفة للفظ عبد الله
عن ارادة معناه العلمي واسالك ان الانصاف من افاضل زمرة التحقيق
التطلع بما عودت نفسك لقبوله من غير توثيق وتصغي الى تتمة ما ادا
اليه موافقة رفيق التوفيق اعلم ان القول بان الفعل موضوع للحدث
والنسبة والزمان كما اجمعوا عليه ليس الا لان الفعل لا يكون بدون

الفاعل فالجاهم تعجيج ستر ذلك الى ان جعلوا النسبة داخلة في مفهوم
الفعل لئلا يكون له بدّ من الفاعل ولا اضطرار لمن شرح الله صدره
ورزقه نصرة فنقول لك ما الذهني زني ان الفعل موضوع لحدث
مقيد بالزمان والنسبة انما جاءت من الهيئة التركيبية كما في الجمل
الاسمية اذ لا يخفى على منصف انه لا يناسب جعل هيئة زيد قام للنسبة
وجعل هيئة ضرب زيد لغوا ومن امارات ان النسبة ليست مدلولة
للفعل انه يفهم الحدث والنسبة تفصيلا وقد تقدم ان دلالة المفرد
لا يكون تفصيلية ولهذا لم يصح تركب القضية الشرطية من مفردين
واما التزام مع الفعل اذ الفاعل لان الفعل يؤدي معنى الحدث على وجه
يكون مستعدا لان ينسب الى شيء فيلزم اسنادها الى شيء لئلا يكون
اخبارا على هذا الوجه لغوا المراد بعدم الاقتران ان يكون بحسب
الوضع الاول لم يكتف بقوله بحسب الوضع لانه لا ينفع في ادخال
اسماء الافعال واخواتها الافعال المنسلخة عن الزمان الا ان ينكر
الوضع للمعنى الزماني في اسماء الافعال ولغير الزماني في الافعال
المنسلخة والانكار مكابرة لتحقق امارة الوضع وانما نفع التقييد
بالوضع الاول فباعتبار ان مثل يزيد يدل على معنى مستقل هو الذات
غير مقترن بحسب الوضع الاول وهو الوضع الفعلي لانه لم يكن الذات
داخلة في الوضع الفعلي واسماء الافعال دوال على معنى مستقل هو
الحدث غير مقترن في الوضع الاول لان الوضع الاول لها نفس الحدث
فهذا المعنى المستقل موجود في الوضع الاول غير مقترن والافعال
المنسلخة دوال على معان مستقلة مقترنة في الوضع السابق وهو
الوضع الفعلي لها فانها في الوضع الفعلي موضوعة لهذا الحدث
والزمان هذا ولا يخفى ان اسمية اسماء الافعال اعتبرت باعتبار

وضعه

وضعه الحالي للمعنى وعدم اقترانه باعتبار الوضع الاصلي وذلك بعيد عن
الاعتبار اذ اللايق ان يكون مدار الاسمية على وضع واحد ولا يكون وضع
لغوا ومعتبر الاعتبار شيء وفي اسماء الافعال مثل دونك وضعه الاول
وهو الوضع الظرفي لغو في اعتبار اسميتها والا لم يكن كلمة ومعتبر فيها ان
عدم الاقتران انما يتحقق به ووضعه الثاني معتبر لانه باعتباره يكون كلمة
ولغو لانه باعتباره لا يكون غير مقترن **قوله** على وزن قوقاة
كتب على حاشية الدجاجة تقوقى اى تصيح قوقاة وقيقاء على وزن
فعلل وفعللا **قوله** او عن المصادر التي لها يعني او عن معاني
المصادر التي كانت تلك المصادر في الاصل اصواتا والمصادر التي هنا
الاسماء منقولة عن معانيها هي نفس هذه الاسماء لان اللفظ انما ينقل
عن بعض معانيه الى معنى آخر لا عن معنى لفظ آخر فكون تلك المصادر
في الاصل اصواتا عبارة عن كون تلك الاسماء اصواتا فتأمل
قوله او عن الظروف يعني او عن معنى الظرف والجار والمجرور
قوله فانه على تقدير اشتراكه اشارة الى الاختلاف اذا الاقوال الثلثة
ثانيها كونها مجازا في الاستقبال وثالثها كونه مجازا في الحال فانه دل
على زمانين معينين من الاثنين الثلثة فيدل على واحد معين ايضا
في ضمنها قد عرفت ان اللفظ المشترك لا يدل الا بالقرينة فلا يدل الا
على زمان واحد **قوله** لما فرغ عن بيان حال الاسم اراد ان يذكر
بعض خواصه ليفيد زيادة معرفة وليفيد معرفة الاسم في الجملة وامتيازه
عن اخويه لمن لا يرجع منه فهم تعريفه الغاية غمضه وتوقف فهم
على تعقل الاستقلال المعنى مع انه كاد ان لا يستقل به فهم كثير من
المخاطبين بهذا الكتاب ولذلك ان تقول هذن بيان احكام مشتركة
بين قسمي الاسم قدم على التقسيم وذكر الجر على سبيل التقريب لتركيبه

مع ما ذكر في الاختصاص **قوله** فقال ومن خواصها تنبيها اي منبها
من اول الامر ولهذا قدم على المبتدأ وليس التقديم للحصر والا لغا و
باذكر نا لم يتجه ان التنبيه على البعضية لا يستدعي ذكر من لحصوله
من مشاهدة ما ذكر ثم لا بد من ذكر من ليصح ربط صيغة الجمع الدال
على الكل المركب بالامور الخمسة من غير ارتكاب تجوز واعلم ان التنبيه
المذكور مبني على ان ملاحظة الربط متأخرة عن ملاحظة العطف
والام يفد كلمة من الاان كلمة واحدة من الامور المذكورة بعض من
الخواص وليس التنبيه المذكور خفيا وان تقدم ملاحظة الربط اشيع
لان افادة ان كل واحدة من الخمسة من الخواص من توضيح الواضحات
بل توضيح ما هو اوضح من ان يخفى فالعاقل يحمل العبارة على ما يفيد
لا يرضى **قوله** خاصة الشيء ما يختص به ولا يوجد في غيره فسر
الاختصاص بنفي الوجود في الغير على ان النفي راجع الى القيد كما هو
الاعرف عند ارباب الادب والعرف في استعمال البلغاء العربي فيكون
مالم انه يوجد فيه ولا يوجد في غيره فمن قال قوله لا يوجد في غيره
تفسير لبعض معنى الاختصاص فلم يتدبر او تدبر فلم يتذكر والمراد
بالخاصة ههنا الامر المختص محمولا كان اولا ومن جعله عبارة عن
الخارج المحمول على الشيء اوجب في كلام الملخص تكلفات لا تخفى
وتعسفات لا يخفى **قوله** دخول اللام او لام التعريف شاع
اللام فيما بينهم في هذا القسم بحيث ينصرف اليه من غير خاصة الى
التعريف وجعل اللام فيها عوضا عن المضاف اليه يخرجها عن عداد
قرائنها ولم يأت عن ادنى تكلف لا ولتربلام التعريف وما
على صورته فيشمل اللام الموصول فانه ايضا مختص بالاسم اذ
لا يدخل الاسم الفاعل واسم المفعول كما تعرفه في بحث الاسم

الموصول

الموصول واللف واللام الزائدة واللف واللام التي جزء الكلمة كما
في النجم ولو قيل المتبادر من اللام جميع هذه اللامات لم يبعد **قوله**
ولو قال دخول حرف التعريف كان شاملا للميم في مثل قوله عليه السلام
على اغر محجل **قوله** ليس من امبر امصيام في امسفر في جواب
سائل من حمير حين قال امن امبر امصيام في امسفر **قوله**
لكنه لم يتعرض له لعدم شهرته ولم يخصص الامور المذكورة بالتعرض
الا لشهرتها بل نقول لو قال حرف التعريف لم يتبادر منه الا ما يتبادر
من اللام ويكون تطويلا بلا طائل وقلما يستفاد منه اختصاص غيره
وان كان المبهم وحرف النداء كلها وبعضها فتأمل وانما تعرض
بعدم التعرض لبعض اقسام اداة التعريف دون سائر الخواص
لان في تخصيص التعرض باللام ايهاما عدم اختصاص الباقي
من اقسام اداة التعريف كما ان في تخصيص الجزمين بين اقسام
الاعراب الدالة على عدم اختصاص باقي اقسامه **قوله** وفي اختياره
اللام على اللف او اللف واللام ويستفاد منه اختياره على حرف
التعريف ايضا وان لم يكن لسوق الكلام له ويمكن ان يكون اختيار
اللام للاشتهار مع الاسم درجا وابتداء بخلاف الهمزة والفم واحق
بجعله علامة تعرف بها الاسم **قوله** اشارة الى ان المختار عنده ما
ذهب اليه سيبويه لان الحق في المسئلة معه وان كان الخليل اعلى كعبا
منه صرح به المحقق الشريف للكشاف ويشهد له ما قال في اعراب
الفاتحة لم يسبقه احد مثله من علماء النحو ولم يخالفه احد مثله
قوله لتعذر الابتداء بالساكن فان قلت ما فائدة وضع
اللفظ ساكنا او ساكن الاول حتى يحتاج الى زيادة همزة الوصل
في ابتداء الكلام قلت حصول الخفة في اثناء التركيب بحذف الهمزة

مع سهولة الاعلام ونصر مذهب سيبويه بان التعريف نقيض التنكير
ودليله حرف ساكن فيناسب ان يكون دليلا ايضا حرفا ساكنا
قلت بل الانسب ان يكون دليله متصفا بنقيض ما اتصف به دليل
نقيضه **قوله** واما الخليل فذهب الى انها ال وكان همزتها
في الاصل للقطع جعلت للوصل طلبا للخفة المدعوة لكثرة استعمالها
قوله والمبرد الى انها الهمزة المفتوحة دون خذفها مع كونها علامة
لان اللام اللازمة لها تذكر معها لانها لتعيين معنى مستقل بالمفهومية
يدل عليه اللفظ مطابقة تبع في ذلك الشيخ الرضي وهو ضعيف جدا
لانتقاضه بمثل عندي الاسد الرامي لانه لتعيين ما دل عليه اللفظ
التزاما وبمثل الحسن والصعب فانه لا ينكر تصعب ان التعيين الذي
المعتبر في مفهوم الحسن والاشرب للصفة والنسبة المعتبرة في المفهوم
اللفظ من تعريف اللام فالاولى ان يقال التعريف والتنكير يتعاقبان
على اللفظ وكذلك علامتاهما فلما لم يكن في الفعل علامة تنكير
لم يدخل عليه اللام **قوله** كالموصولات قد تحقق في وضعه ان
الذي في الاصل الذي زيد عليه اداة التعريف **قوله** ومنها
دخول الجر لكالتنوين يكون مصدرا فلا حاجة لها بهذا المعنى الى
الدخول كاللام الا ان فهم الحركة والنون الساكنة منهما اسبق
فما اختاره الشارح اليق **قوله** او في المجرور به تقديرا
الاولى او تقديرا **قوله** واما الاضافة اللفظية فهي فرع المعنوية
هذا اولى مما يقال ان الاضافة اللفظية لا يكون المضاف اليه فيها فاعلا
او مفعولا في المعنى والفعل والحرف لا يكونان شيئا منهما لانه يدعو الى
سببية وجه اختصاص الفاعلية والمفعولية بالاسم **قوله**
والمراد به كون الشيء مسندا اليه فسر الاسناد اليه بالاسناد الى

الشيء

الشيء بارجاع ضمير الى ما هو كما هو المشهور كما مذكور ولم يفسره بالاسناد
الى الاسم اما ما قيل انه لو اريد ذلك للغا الحكم بالاختصاص واما ما
نقول انه لا يصح ان لا يجعل كون الاسم مسندا اليه علامة يعرف بها الاسم
لان معرفته بعد معرفة الاسم **قوله** اختصاص لوازمها من التعريف
والتخصيص والتخفيف به في عدم جواز جريان التعريف في مفهوم الفعل
نظر نعم التخفيف في غير مسئلة الحسن الوجه لا يجري فيه بلا خفاء لانه
يحذف التنوين او نون التثنية والجمع وشيء منها لا يوجد في الفعل
واما تخفيف الحسن الوجه وان يكن في الفعل لكنه لم يضف باعتبار
طرو الباب والكلام ان تقول الكلام في الاضافة بتقدير حرف الجر ونحن
نقول الحدث الذي في مفهوم الفعل اعتبر نسبته الى الفاعل والمفعول
ابدا على وجه لا تجامع النسبة على وجه الاضافة بتقدير حرف الجر و
الاضافة اللفظية فرع المعنوية **قوله** وانما فسرنا الاضافة بكون
الشيء مضافا مع ان قوله والجر علم الاضافة يدعو الى تفسيره على طبق نظيره
يكون الشيء مضافا اليه ويحوج الى اعتبار قيد بتقدير حرف الجر **قوله**
لان الفعل او الجملة قد يقع مضافا اليها اختلف في ان المضاف اليه في المثال
المذكور الفعل او الجملة مع الاتفاق في ان المضاف اليه هو الجملة الاسمية
بتمامها اذا اضيف اليها **قوله** وقد يقال هذا اي لحد اللام بين
من الفعل والجملة قيل ينبغي ان يكون هذا القول مرضيا لانه الموافق
للاختصاص الجر بالاسم ولتعريف الحص المضاف اليه في المضاف الجر بعد
قلت كان الشارح ايضا لا يتنازع في ترجح التاويل وانما اشار
بكلمة قد الى ضعف ما يبنى على هذه الدعوى من حمل قول المص على
المعنى الشامل لكون الشيء مضافا ومضافا اليه فانه بعيد جدا و
لا ضرورة تدعو اليه فانه لم يلتزم استيفاء الخواص فليحمل على ما

هو اظهر اختصاصا فيريد بقوله لان الفعل والجملة قد يقع مضافا اليه انه قد
يقع كذلك بحسب الظاهر لانه يكفي في ترجيح ما اختاره في تفسير عبارته
قوله فالاضافة بتقدير حرف الجر مطلقا يختص بالاسم المراد بالاضافة
هنا ليس كون الشيء مضافا او كون الشيء مضافا اليه بل النسبة بينهما
ومعنى اختصاصها بالاسم مطلقا ان شيئا من طرفيه لا يكون الا اسما
قوله معرب قال اللص في الايضاح هو من الاعراب بمعنى الاظهار
او ازالة الفساد وهو محل اظهار المعاني وازالة الفساد والالتباس
او من اعربت الكلمة جعلت الاعراب فيها والوجه ظاهر لامن الاعراب
العرفي باعتبار ان الاعراب يتحقق فيه لان القياس معرب بكسر الراء
هذا كلامه وكانه يريد بالاعراب العرفي ما هو مذهب المفصل في اختلاف
اخر المعرب لان ما هو مذهبه وهو ما اختلف اخر المعرب به لانه لا يصح
ان يشتق منه شيء وبهذا ظهر ان من قال وفيه انه لو جاز اخذ صيغة
منه لجاز ان يكون اسم مكان او صفة حتى يكون القياس ما ذكر لم يأت
بما فيه لان الاسم المعرب مختلف الاخر لا محل الاختلاف اذ لا يعمل العامل
مكان الحدث ولا يسمى باسم المكان كما لا يخفى **قوله** فالمعرب الذي هو
قسم من الاسم يمتنع ان يكون المعرب والمبني قيدين للمقسم لانفس القسم
لانهما يشتملان الاسم والفعل والحرف وكذلك يكون بيان الحكم مشتركا الا
انه يلزم تخصيص تعريف الاعراب والعامل بإعراب الاسم وعامله لو كان
البيان على مذهب البصري لانه لم يثبت في الفعل المعرب معان مقتضية
للاعراب بخلاف الكوفي وعلى اي تقدير يلزم تخصيص تقسيم الاعراب باعراب
الاسم **قوله** اي الاسم الذي اندفع بهذا الاعتبار ورود مبني الاصل
على التعريف لانه لم يشبه مبني الاصل مشابهة موجبة للبناء والا كان مبنيا
بالمشابهة لا بالاصالة ولو لا اعتبار هذا القيد ايضا يخرج تقييد تركيب

بقوله

بقوله تركيبا يتحقق معه العامل والا يخفى ان اعتبار قيد الاسم وان لم يعد
لكن اعتبار هذا القيد في كمال القيد ولا يهدى اليه قرينة تركيب مع الغير
يدعو اليه ظهور كون المعرب اسما فما قيل حمل التركيب على هذا المعنى بعيد والظاهر
ما يقابل المفرد فيلزم صرف التعريف على بعلبك ضعيف **قوله** لم يشبه
اي لم يناسب فصر المشابهة التي هي المشاركة في الكيف بالمناسبة التي هي
اعم اذ يفارق المشابهة في الاضافة الى المبني لئلا يرد نقض في تعريف المعرب
المناسب الغير المشابه نحو يومئذ **قوله** مناسبة مؤثرة في منع الاعراب
ضبطها صاحب المفصل بتضمن معنى مبني الاصل ومشابهته في الاحتياج
الى الضميمة كما في المبهمات ووقوعه موقعه كاسماء الافعال ومشابهة
الواقع موقعه كفجار وفساق ومحضار ووقوعه موقع ما اشبهه كالمنادى
المضموم او اضافته اليه نحو يومئذ فالمناسبة المؤثرة انما تتعين بعد ضبط
المبنيات بهذا الاعتبار لتقديم على المعربات فلذا قدمها صاحب اللباب
قوله فالاضافة بيانية ليس الاصل في البناء اعم من وجه من المبني
بل اخص مطلقا واضافة الاعم الى الاخص لامية انما البيانية اضافة
الاعم كما لا يخفى على من له اطلاع على ان اضافة معنوية الى هذا القبيل
والوجه في
الاضافة البيانية ان لا يخص الاصل بالاصل في البناء بل يطلق ليشمل المعرب
لان الاسم هو الاصل لكن في الاعراب ويكون بيانه بالاصل لانه في الواقع
اصل في البناء والتوجيه كلام الشارح محمل لمن لم تفهم المعاني
استقلال وهو الماضي **قوله** وهو الماضي قال المحقق الشريف في
حواشي المتوسط جعل بعضهم الجملة من حيث هي جملة قسما رابعا وقوله و
الامر بغير اللام لا حاجة الى قوله بغير اللام لان النحوي لا يسمى ما هو باللام امرا
بل مضارعا مجزوما والامر باصطلاحه ما هو بغير اللام **قوله**
فاعتبر العلامة مجرد الصلاحية لاستحقاق الاعراب لم يقل اعتبر العلامة

مجرد الصلاحية للاعراب لانه لايحصل به الفرق بين اعتبار النص والعلامة
لان النص ايضا لم يعتبر الا الصلاحية دون الاعراب بالفعل بل الفرق
بالاستحقاق بالفعل عند النص واعتبار صلاحية الاستحقاق عند العلامة
وبعبارة اوضح المعتبر عند العلامة الاعراب بالقوة البعيدة من الفعل
وعند النص الاعراب بالقوة القريبة من الفعل **قوله** ولذا يقال
لم تعرب الكلمة وهي معربة لم يوجد على طريقة النص اقرب اصطلاحي
لم يعرب لانه لايخلو عن اعراب محقق او مقدر وكانه اريد سلب
الاعراب بحسب الذات لان ذات الاعراب متأخرة عن المعرب او اريد
سلب الاعراب بحسب الظ الا انه على الثاني لاينفع الشارح فيما هو بصدده
والاول تدقيق فلسفي لايناسب النجاة **قوله** لان الغرض
من تدوين علم النحو ان يعرف به احوال اواخر الكلم اعلم ان الغرض
من النحو لايقتصر عليه كما يدل عليه هذا الكلام بل الغرض منه معرفة
الهيئات التركيبية وتقديم ما حقه التقديم وتأخير ما حقه التأخير
مثلا وجوب تقديم المتضمن بمعنى الاستفهام على سائر اجزاء الكلام
مما يتعلق بعلم النحو فالاولى ان يقول من جملة الغرض من علم النحو الى
قوله فان العارف باحكامها كذلك مستغن اشار بهذا
الى انه لايمكن ان يعرف المتعلم المعرب باختلاف الاواخر بالتتبع لان
العارف بالتتبع لايعلم المعرب بهذا التعريف لانه يكون عبثا
فتعين ان يكون معرفة اختلاف الاواخر بالتعلم في هذا الفن
وتعلم في هذا الفن يتوقف على معرفة المعرب فلو عرف المعرب به لزم
توقف معرفة المعرب على معرفته وتوقف معرفته على معرفة المعرب
فيلزم تقدم المعرب بهذا التعريف على نفسه وهذا من اخفى
معايب التعريف المسمى بالدور وهو الذي صرح المص بانه عدل

عن المشهور بالجملة الا ان الشارح طوى ذكر لفظ الدور لعلم يحتاج
المتعلم الى معرفة الدور وقيل اوانها والعجب ممن قال اشار بقوله فالمفهوم
من معرفة المعرب الى الخ ليس في نفس التعريف فساد بل في
المقصود منه تحصيل كليهما يجعل كبرى لصغرى سهلة الحصول الاستنتاج
نتيجة وح يكون الصغرى عين النتيجة مثلا اذا قيل هذا معرب و
كل معرب مما يختلف اخره بربح ان هذا يختلف اخره به وقولنا يختلف
اخره به عين هذا معرب فقد صرف الكلام المحمول يقصد به في
المقام واخرجه عن الوضوح والانتظام فاشكل على النفس بمنع كون
الصغرى عين النتيجة للتفاوت بالاجمال والتفصيل واجاب
مما لايهتدي الى وجه الصواب فهو وان كان احق بمعرفة مقاصد الشارح
الجليل لكونه من المحترفين على الازمنة مجلسه الجميل الا انه افاد بهذا التطويل
حسن وصية سيد ولدادم مفيض نعمة البيان على العرب والعجم
غفر الله امرء سمع معايق فرعاها فاداها كما سمع فرب حامل فقه
الى من هو افقه منه هذا وقد افادني استاذي ومن هو جدي
انجدي واعقادي حسام الملة والدين داود النحواني استاد
اعيان زمانه بالبيان الصافي افاض الله عليه شآبيب غفرانه الوافي انه
يمنع قول المص انه ليس الكلام مع التتبع الذي يجوز ان يكون الكلام المتتبع
العارف باختلاف اواخر الكلام من غير ان يكون متميزا بين مرفوعها و
منصوبها ومجرورها فيتعلم المعرب في الفن بهذا الوجه لايعرف
من النحو هذا الحكم بل يعرف منه بمعرفة المرفوع والمنصوب والمجرور
الى غير ذلك من الاحكام الحاصلة للمعربات في التركيب اسأل الله
المتعال هداية الطريق انه قريب مجيب **قوله** فالمقصود من معرفة
المعرب مثلا ان يعرف انه مما يختلف اخره انما قال مثلا لان هذا الحكم

من جملة احكامه كما اشار اليه فيما بعد **قوله** وحكاى من جملة احكامه
واتاى باشارة الى ان المراد بالحكم الاثر المترتب على صفة الاعراب والبناء
اضافة الحكم الى الضمير للجنس لا للاستغراق فيؤل الى انه بعض حكمه وكانه
اراد بهذا التنبيه لتقديم مقدمة لما سيورده بعد من دفع الاعتراض
بانه يخرج من الحكم حكم معرب ركب مع عامل ابتداء وتفسير الحكم بالاثر
فهذا المقام مما اتى به اقوام بعد اقوام وان اعترض على ما اخذ في
اثناين الكلام ولا يبعد ان يراد بحكمه ما يحكم به عليه فيكون فيه اشارة
الى انه مما ينبغي ان يحكم به في الظن على المعرب ولا ينبغي ان يعرف به
قوله باختلاف العوامل فان قلت الفاعل لا يجمع على فواعل الا
اسما قلت فليكن جمع عاملة لان العامل قد لا يكون غير كلمة وقيل
العامل صار اسما في عرف النحاة **قوله** اى بسبب اختلاف العوامل
الداخلة عليه انما قيد العوامل بالداخلة لان معربا لا يخلو عن اختلاف
العوامل في وقت ما ولا يختلف اخره به وانما يختلف بسبب اختلاف
العوامل الداخلة عليه وهذا اولى مما قيل خرج بهذا التقييد اختلاف
اخر المستفهم بكلمة من باعتبار العوامل الداخلة على المستفهم عنه نحو
من زيدا ومن زيدا ذا قيل جاءني زيد ورايت زيدا ومررت
بزيد ثم تقييد العوامل بالداخلة عليه يخرج عامل المبتدا والخبر لان
الدخول انما للحوق بالاخر والاول وذا لا يتصور في الامور المعنوية
كما مر **قوله** وانما خصصنا الاختلاف بكونه في العمل الثلاثي ليكون
اللفظ محمولا على ما لا يقصد به فرق فهم الا هو **قوله** او على
المصدرية اى يختلف اختلافي لفظ وايالك ان تفرق بين هذا
التوجيه والتوجيه الاول بانه يحتمل ان يتعلق ع باختلاف العوامل
لان تعلقه باختلاف العوامل يوجب كونه قاصر العدم حصل العوامل

ف

في الملفوظ والمقدر على انهما سيان **قوله** فان الحمل فرقا وفيا يبقى
ذكر الياء لئلا يسوى المبتدى بينه وبين فتى لاتحادهما خطا **قوله**
والاختلاف اللفظي والتقديري اعم من ان يكون بحقيقة او حكما كما
اشرنا اليه لئلا ينتقض الوقت لا لانتقاض وان لا يجعل اختلاف
العوامل اعم من ان يكون فانا نقول المراد باختلاف العوامل في العمل
ان يطلب كل منها اثرا مباينا لاثر الاخرى في الاخر فقولنا رايت بزيد
والباء ليسا بعاملين مختلفين في غير المنصرف وعاملان مختلفان
في المنصرف **قوله** لئلا ينتقض بمثل قولنا رايت احمد ومررت باحمد
وقولنا رايت مسلمين ومررت بمسلمين مثنى كان او مجموعا قوله
وقولنا رايت مسلمين ومررت بمسلمين فقوله مثنى او مجموعا متعلق
بالمثل لا بهذا القول فلا يتوجه انه لا يصح الا ان يكون مثنى او مجموعا
ومما يقضي منه العجب ما قيل المراد من اولى هاتين الصورتين فاذن
ظهر شمول المثنى والمجموع فخذ ما اتيتك وكن من الشاكرين **قوله**
فان قلت لا يتحقق الاختلاف لا في اخر المعرب ولا في العوامل سواء
اريد بالعوامل الجماعة او ما فوق الواحد **قوله** اذا ركب بعض
الاسماء المعدودة الغير المشابهة يبنى الاصل مع عامله ابتداء اى اذا ركب
كاثنا مع عامله ومتحققا معه فقوله مع ليس ظرفا للتركيب ومن
جعله ظرفا للتركيب اورد عليه ان التركيب مع العامل لا يكون الا اذا
كان لفظيا فيجوز ان يكون التركيب مع العامل ابتداء ويتحقق
اختلاف العوامل بسبق عاملين مختلفين معنويين فيتحقق الاختلاف
في اخر المعرب وفي العوامل واجاب عنه بانه لا يتحقق بعاملين
معنويين وعامل لفظي باختلاف العوامل اذ لا اختلاف في العمل
بين عاملين معنويين هذا وفيه نظر من وجوه الاول ان المراد بالعوامل

ما فوق الواحد كما لا يخفى والثاني انه لا يصح قول الشارح ليس فيه اختلاف
الاخر ولا اختلاف العوامل لتحقق اختلاف الاخر والثالث ان العامل المعنوي
لا ينحصر في عامل الرفع وانما ينحصر عامل معنوي ليس معنى الفعل والعامل
المعنوي الذي هو معنى الفعل اقسام متعددة ناصبة للظرف والمفعول
معه فصلناها في الفريد وشرحه الرابع انه لا اتجاه للسؤال لانه
لم يقل كما ركب مع عامل ابتداء حتى يتجه شيء لا يقول اذا سبق على
التركيب مع العامل عاملان معنويان لم يكن التركيب للاسم
المعدود مع العامل الا نقول التركيب لاسم المعدد لكن ابتداء بل
ثانيا ومع ذلك تركيب الاسم المعدد مع العامل ابتداء اذا سبق
اذا لم يسبق عليه تركيب الاسم المعدد مع العامل وان سبق عليه
تركيبه مع العامل ولو لم يكن التركيب ثانيا للاسم المعدد لم يكن
تقييد التركيب بابتداء معنى فاعرفه **قوله** غاية الامر ان هذا الحكم
لا يكون من خواص الشاملة فيه انه اذا كان المعنى ان هذا حكم بعض
العرب لم ينفع المبتدي المتعلم بيان هذا الحكم فانه اذا اورد عليه معرب
لا يعرف انه جعل يجري فيه هذا الحكم او لا قيل فليكن المراد اختلاف
الاخر باختلاف العوامل وقتا ما وهذا الحكم كلي لا ينبغي ان يرد بانه
يحتمل ان يكون معرب لا يرد عليه العوامل المختلفة وقتا ما لان الاحتمال
الصرف لا يكفي لنقض الاحكام الادبية وقيل المراد استعداد
الاختلاف ورجح جواب الشارح عليه بما انه اوفق بالعبارة
اذ المتبادر الاختلاف بالفعل من غير تقييد بوقت ما وليس بمرجح
لما عرفت ان الظاهر بيان الحكم الكلي لينتفع به المتكلم **قوله**
وحيث يراد بما الموصولة الحركة او الحرف لا يرد العامل والمقتضى
فان قلت قد فسر كلمة ما بحرف او حركة فلم يجعلها موصولة بل موصوفة

فينبغي

فينبغي ان يقول وحيث يراد بما الموصوف حركة او حرف قلت كلمة ما
كلما وقع هكذا يحتمل الامرين فنبه على الامر الاول اولا وعلى الثاني ثانيا
حيث قال وحيث يراد بما الموصولة الحركة او الحرف فعرف الحركة والحرف على
مقتضى ما الموصولة وانما قدم الاشارة الى الموصوفة لانها انسب في امتزاج
المتن بالشرح ثم انه كتب الشارح في حاشية الكتاب لكنه يشكل اذا كان
العامل حرفا واحدا كالباء الجارة والاولى ان يسند اخراجهما الى
السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة وابقاء ما الموصولة على
عمومها ولا يخفى ان المفهوم من قوله لا يراد العامل والمقتضى انه لا يرد
عامل ولا مقتضى على السلب الكلي والذي يقتضيه الحاشية ان المراد
انه لا يرد كل عامل وشيء من المقتضى ولا يذهب على احد انه بعيد عن الفهم
جدا وانما قال والاولى اشارة الى صحة التوجيه الاول ايضا الا ان ما لا يخرج
بتخصيص كلمة ما يخرج بارادة السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة
لكن الاولى ان يخرج الجميع بالسببية ولا يرتكب مزيد تكلف ولا يذهب
عليك ان قوله ولو ابقيت يدل على ترجيح تخصيص كلمة ما بالاشعار
كلمة لو على امتناع الابقاء فاذا ترجح اعتبار السببية القريبة كان
الاولى ان يقال فاذا بقيت لذا لزم اذا على التحقيق فتأمل والذي ان
تقول يمكن ان يراد بكلمة ما حرف او حركة فلا يرد ما اورد من
امثال الباء الجارة ولو اريد بحرف حرف المباني وهو المتبادر حيث
مقارنته بالحركة لم يتجه عامل على حرف واحد وكما لا بد من اخراج العامل
واخراج المقتضى لا بد من اخراج والمقتضى والاعراب مجموع العامل
والمقتضى ومن اخراج مجموع العامل والمقتضى والاعراب فالسببية
وهو المتقدم بالذات كما يتحقق بين اختلاف آخر المعرب وكل من
تلك الثلثة يتحقق بينه وبين مجموعها ولا يخرج المجموع من تقييد السببية

بالقرب لان تقدم المجموع على الاختلاف ليس مما يدخل فيه وبين الاختلاف
تقدم اخر بخلاف تقدم العامل او المقتضى او المجموع ومن قال ليس
المجموع سببية الا سببية اجزائها المركبة من القريبة والبعيدة لم يأت
بكلام واضح فقد اختص تخصيص كلمة ما تميزته اخراج المجموع كما
يختص باخراج المتكلم الذى هو السبب القريب الحقيقى للاختلاف الاخر
فترجح بلا تعيين فى الاعتبار فاعتبرناها اولى الابصار **قوله** خرج
حركة نحو غلامى اراد نحو غلامى مالى ونظائره ومن قال اراد به جر الجوار
فى قوله تعالى واسمحوا برؤسكم وارجلكم فلم يجز تدقيق نظره الى الخلاف اجمع
عليه من كون جر الجوار والجار الزايد من الاعراب هذا ولو قال الشارح خرج
نحو حركة غلامى لكان ارجح فى النحو لشموله ياء ما قبل ياء المتكلم نحو مسلمى فى
جاءنى مسلمى وقوله لانه معرب على اختيار المص اشارة الى ما ذهب اليه
بعض النحاة انه مبنى ولا يخفى انه لو قيل فى تعريف الاعراب انه ما فى
اخر المعرب اعنى من حيث انه معرب لتم التعريف ولا يتجه عليه شئ
فتأمل **قوله** ان ينبه على فائدة وضع الاعراب وترجيح الاتيان
به على تركه او ارادة التنبيه على فائدة وضعه فى الاسماء دون الافعال
والحروف **قوله** ليدل على المعانى جمع معنى وهو ما يقصد بشئ و
حمله على القيام بالشئ المقابل للعين بعيد عن الفهم ولا يعود اليه ضمير
وكذا ما يأتى فى تعريف العامل **قوله** حيث قال الرضى فى شرحه على
هذا الكتاب والاوجه ان المص ومن قال هو علة وضع الاعراب
اراد وا انه متعلق بوضع الاعراب المفهوم من فحوى الكلام والا لم يطبق
الغرض على الفعل لان الدعوى على تقدير تعلقه باختلف ان اختلاف
الاخر لغرض الدلالة على المعانى وهذا الغرض لا يستدعى اختلاف
الاخر بل وضع الاعراب مطلقا **قوله** ليدل الاختلاف او ما به

الاختلاف فى اسناد الدلالة الى الاختلاف باعتبار ان لم مدخلية فى
دلالة ما به الاختلاف على ما سنفصله والا فالموضوع للمعانى عند المص
ما به الاختلاف على اختلافى بينه وبين السلف حيث قالوا الاعراب
هو الاختلاف وخالفهم المص لان تعيين ما به الاختلاف للمعنى اولى
لانه امر متحقق واضح بخلاف الاختلاف فانه امر معنوى اعتبارى والاول
لازم لكل معرب بخلاف الاختلاف هذا فقول الاولى الوضع للمعانى ما به
الاختلاف والاولى بوضع الاعراب المستعمل فى مقابلة البناء لان
البناء عدم الاختلاف **قوله** على صيغة اسم الفاعل فيكون المعنى
على اخذ كل من المعانى المعرب واما المعتور على صيغة اسم المفعول
فيدل على ان كل معرب باخذ تلك المعانى فكل منها يدل على تبديل المعانى
فى المعرب وعدم استقرارها فيه الا ان اعتبار المعرب اخذ المعنى
من اعتبار العكس فلذا قال الفاضل الهندى انه على صيغة اسم المفعول
والشارح لما اصحه استهجن ترك ما هو المشهور والدائر على السنة الكافة
لمجرد اقربية هذا الاعتبار بحكم بانه على صيغة اسم الفاعل ولا ينبغى
ان يتوهم ان اعتوار المعرب المعانى لا يفيد تبدلها فى المعرب فلذا
اعرض عنه الشارح لانه المخالف لما هو الواضح **قوله** وانما جعل
الاعراب فى اخر المعرب اى الاعراب الحركة الذى هو الاصل والا فالاعراب
مطلقا فى اخر المعرب حقيقة او حكما فان الواقع بعد اكثر حروف الكلمة
كانه الواقع بعد الكلمة لان الاكثر فى حكم الكل وكون الحركة بعد الكلمة بظهر
باشباعها **قوله** لان نفس الاسم يدل على المسمى والاعراب على صفة
فعلى هذا الفاعلية ونظائرها صفات لمدلولات الالفاظ لا الالفاظ
وذهب الشيخ الرضى الى انها صفات الالفاظ فقال فى تأخير الاعراب
ان الدال على الوصف بعد الموصوف ولا يخفى ان الظاهر من قوله والصفة

متأخرة ان وجد التأخر تأخير المدلول والا وجد تأخير الدال على الصفة لان
تعقل الصفة يتوقف على تعقل الموصوف والاقرب ان يقال جعل
الاعراب في اخر الاسم لان كلا من حروف الكلمة مفيد الهيئة الكلمة والاولى
بتغيرها ما امكن لئلا يختل دلالة الكلمة على معناها بخلاف الحرف
الاخر فانه لا يدخله في الهيئة ولهذا قيل تعلم على صيغة الامر على هيئة
ماضية **قوله** اى انواع الاعراب الاسم ثلثة بنه على ان الخبر مجموع
الثلثة فلا يشكل الحمل على الانواع ووجهه تقديم العطف على الربط
قوله ولا تطلق على الحركات البنائية ولا غيرها من حركات
غير الاخر **قوله** فانها مستعملة في الحركات البنائية غالبا و
في غيرها من غير الاعرابية ايضا **قوله** كون الشيء فاعلا حقيقة
او حكما في كونه عمدة من كل وجه **قوله** كون الشيء مفعولا
حقيقة او حكما في كونه فضلة او مشابها بهما كما في اسم ان **قوله**
علم الاضافة اى علم كون الشيء مضافا اليه فهو بتقدير اضافة اليه
واغا حذف اعتمادا على فهم المقصود من المقابلة بالفاعلية و
المفعولية لان كون الشيء مضافا اليه مقابل لهما لا كون الشيء
مضافا ولم يقل كون الشيء مضافا اليه حقيقة او حكما ليشمل
مضافا اليه بالاضافة اللفظية وقولنا بحسبك زيد لان كذلك
مما ادخله المصنف تحت المضاف اليه حيث قال المجرورات ما اشتمل
على علم المضاف اليه وهو كل اسم تنسب اليه شيء بواسطة حرف
الجر لفظا او تقديرا اذ لا بد من تعميم النسبة بحيث يشمل النسبة
حقيقة او صورة بخلاف الفاعل فانه صرح بتميزه عن باقي المرفوعات
وكذا المفعول **قوله** لم يحتج الى الياء المصدرية الاولى لم يصح الياء
المصدرية **قوله** واغا اختص الرفع بالفاعل والنصب بالمفعول

لان

لان الرفع ثقيل والفاعل قليل بذاته وجب الاختصاص فيما هو اصل
في الاعراب لكونه معمول ما هو اصل في الاصالة العمل **قوله** فاعطى
الثقيل للقليل لكونه مفعولا ثانيا او دخول اللام التقوية في المعمول الثاني
عن العمل لا يجوز ومنهم من جعل التركيب مع تضمين معنى الجعل فصار المال
المعنى فاعطى الثقيل مجعولا للقليل ولا يخفى ان حديث الجعل مع الاعطاء
لغو فالحق تضمين معنى العروض لان الاعطاء للقليل بان يجعل عارضا
له فالمال فاعطى عارض للقليل ذلك ان يجعل القليل تعليلا والمفعول
الثاني محذوف اذ اعطى القليل ما اعطى من المرفوعات لاجل هذا القليل
فانه المقيس عليه للتكثير فتأمل **قوله** ولم يبق المضاف اليه علامة
غير الجر جعل اعطاء الجر المضاف اليه اضطراريا والضرورة اليه لان المضاف
اليه ايضا كثير الاوقع الى قولنا مررت بزيد في يوم الجمعة لتأديته
لكن كثرته دون كثرة المفاعيل فاعطى المتوسط في الكثرة المتوسطة
في الثقل **قوله** العامل احتاج الى بيانه لاحتياج معرفة المعرب
اليه لا باعتبار العامل في مفهومه على ما مر ولذكره في حكم المعرب
وتأخيره عن بيان الاعراب لان تعريضه متوقفة على معرفة المعنى
المقتضي للاعراب ومن قال الاخر عن الاعراب لكونه سببا بعيدا بخلاف
الاعراب فانه سبب قريب فقد خرج من سواء الطريق وطلب المبتغى
من النجاح العميق **قوله** ما به يتقوم اى به يحصل دون غيره فنبه
على ان سببية التقوم ليس كسببية الاعراب للاختلاف فان
الاعراب سبب غير تام بخلاف العامل لا يقول ينتقض بالاسناد
وما يتقوم به المعنى المقتضى المركب منهما والعامل لانا نقول لا يفهم
في العرف من قولنا ما به يحصل حرارة الماء الا النار دون نفس الماء
والمجاورة النار الماء تأمل **قوله** المعنى المقتضى اى معنى الحق

يريد ان اللام للعهد الذهني لدى في قوة النكرة والمعنى المقتضى لا يوجد في
الفعل عند البصريين فلذا قيل المراد على الاسم ويقال الباء في بحسبك زيد
كون الشيء مضافا اليه حكما وصورة فقد غفل من قال لم يبال المخرج لقلته
قوله وفي مررت بزيد الباء عامل اما في غلام زيد فالعامل عند بعض ظرف
الجر المقدر عند بعض المضاف النائب عن حرف الجر **قوله** فالمفرد لما فرغ من
بيان الاعراب والعامل والمعنى المقتضي اراد تفصيل اقتضاء المعنى فانه
تارة يقتضي لحركات الثلث وتارة ماسوى الفتحة وتارة ماسوى
الكسرة وتارة يقتضي لحروف الثلث وتارة ماسوى الواو وتارة ماسوى
الياء وتارة ماسوى الالف فهذه اقسام ستة **قوله** اي الاسم المفرد الذي
لم يكن مثنى ولا مجموعا هذا معنى قال المفرد وستسمع له معنيين اخرين
كلاهما في محله ولا ينتقض القاعدة بالاسماء الستة لواحق المثنى و
المجموع لخروجها بقيد المنصرف لكونها واسطة شائعا ان يقبل ومنع منه
لعموم الانصراف ولم يمنع للانصراف والمعرب بالحرف بمعزل عن التنوين
ولا بغير منصرف اجري عليه حركات الثلث بالاضافة او اللام او ضرورة الشعر
او التناسب بل ينتقض به قاعدة غير المنصرف ولا يبالى به ايضا لانه يعلم من
بيانه على طريقة الاستثناء والبيان بطريقة الاستثناء من قاعدة غير المنصرف
اولى من ادخال في قاعدة المفرد المنصرف لاشتماله على التنبيه على ان هذه الامور
خرجت عما هو الاصل فيها الباع **قوله** اي الذي لم يكن بناء الواحد فيه سالما
فنقض بسنين وبثبين ونظائرهما لكن لا يلزم من دخولها في المكسر توهم ان
اعرابها بالحركات الثلث لخروجها عن القاعدة بالمنصرف **قوله** احدهما ان
الاصل في الاعراب ان يكون بالحركة لسكون الدال على صفة الشيء كالصفة للدال
عليه ولانها اخف الدوال وهذا مراد من قال لانها ابعاض الحروف فالاعراض
عليه بان كونها ابعاض المروهم ولو سلم فلا يقتضي الا الاصالة بحسب

الذات

الذات لما في الاعراب ليس بشيء **قوله** والفتحة نصب اكتب في الحاشية هذا التركيب
من قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين لكن المعمول المقدم مجرور واجازه
المص هذا كلامه **قوله** والمصدرية فيكون التقدير برفع رفعا والجملة حال و
العامل في الظرف والحال معنى الفعل المستنبط من الظرف المستقر هذا اوفق
بالعبارة مما كتب في الحاشية على معنى انه اعرب هذان القسمان بالفتحة حال كونها
مرفوعين او اعرابا بالفتحة اعراب رفع وعلى هذا القياس نصبا وجرا هذا كلامه **قوله**
مشتقا في رجل الاحسن الالطف لما يعتريها في طلبة والطلبة المطلوب **قوله**
جمع المؤنث السالم قدمه لانه اوضح اذ معرفة غير المنصرف يحتاج الى تطويل ولان
اعرابه لازم بخلاف غير المنصرف فانه يزول عنه اعرابه ولان النصب التابع للجر كثير بخلاف
العكس ولغيرها كلمات اخر تركناها لانها لا يضم اليه الالف جمع ذات مؤنث لفظا
كما ضم الواو جمع المذكر السالم كتب في الحاشية السالم مرفوع على انه صفة الجمع هذا
كلامه يريد دفع توهم انه صفة المؤنث كما يتبادر من كون السلامة صفة المؤنث يعني
ان الاصطلاح جرى على وصف الجمع بالسلامة وان كان السلامة حال مفرده
قوله وهو ما يكون بالالف والتاء فخرج به سبعة لانه مع ان مفرده مذكر
خرج عنه ثبون مع ان مفرده مؤنث **قوله** واحترز بقوله المكسر فانه يعلم وعدم
الجمع المذكر السالم فانه سيعلم ولقائل ان يقول الاحتراز ليس لانه قد علم او سيعلم
بل لانه لا يشاركه في هذا الحكم على انه لم يعلم المكسر مطلقا بل المنصرف **قوله**
فاعرب هذه الاسماء الستة نبه على ان الحكم ليس على خصوصيات هذه الاسماء بل على
مطلقها الثلاثي يمتنع الحكم عليها بكونها بالالف والياء وبالواو لعدم الحكم عليها بكونها بالواو
والياء ويكون التقييد بقوله مضافة لغوا ووجه ذلك ان الحروف كما يعبر عنها بالتلفظ
يعبر عنها الاخ فالحكم على الاخ الحاضر بالتلفظ مجردا عن خصوصية حصلته في
هذا التلفظ والحاجة في هذا الحكم الى ما قيل ان اللفظ علم لنفسه ويراد بالعلم الصفة
المشتهرة بها وهذه الالفاظ اشتهرت فيما بين النحاة بوصف الاسماء الستة لا نر

مزيف لجز يصير كون اللفظ موضوعا للمفسر وانما لم يذكرها مستقلة عن الاضافة لفوائد
اولها كون عبارة الحكم مشتملة على مثاله وثانيها الاجتناب عن ذكر ذي خير مضاف الى
خلاف استعماله عند العرب وثالثها هداية المتعلم للاعراب فهم بالواو والالف والياء
لانه يهتدي بالتفسير لوجهه **قوله** لكن لا مطلقا بل حال كونه مكبرة قد كان اشارة الى
تجريد هذه الاسماء بنفسها في الحكم بقوله فاعرب هذه الاسماء الستة اذا كبرت
من خصوصية التكبير والافراد ايضا استدرك بقوله لكن لا مطلقا وبنى على ان خصوصية
الافراد والتكبير محفوظ في مقام الحكم ومضاف بقي اللفظ على حاله في ترتيب ما اتفقت
عليه النسخ اما غفلة عن فوات الترتيب لكمال الاشتغال بتحقيق القيود واما لان
نسختها كانت في نظرة كانت هكذا والثاني في غاية البعد ومن قال بنية على العبارة
المذكورة محمولة على التقديم والتأخير لانها حال من ضمير الظرف والحال لا يتقدم على العامل
المعنوي او غير عبارة المتن الى ما هو انسب واجزل المعنى ان يفسر عبارة الى ما هو انسب
فقد نبه بذلك على انه بلغ بدقة النظر الى ما لا يخطر بقلب البشر **قوله** وانما اختاروا
اسماء ستة لان اعراب الى لا يخفى ان هذا الوجه في غاية الضعف والاقرب هنا ان يقال
المراد بالحروف في المزيج والملحق بستة المتن كلا واثنان والجمع الواو وعشرون فجعلوا
في مقابلة كل فرع اصلا **قوله** وانما اختاروا هذه الاسماء الستة لشابهتها المتن في كون
معانيها مستلزمة للتعدد لان المبنى هو اللفظ دون المعنى هذا ثم ذلك في اسمي الفم و
الفو ظاهر واما فيهما يخفى والاوجه ان يقال لشابهتها المتن والجمع فان فيهما عوض لين
بعد ما يجمع بالاسم فان تمام الاسم بنوا التثنية والجمع والمضاف وتنوين والام **قوله**
ولوجود عرض صلح الاعراب في اواخرها حيث الاعراب وتعاقب الاعراب فشابه الاعراب
في الطريان بعينها عند الشيخ الموضوع محفوظ كلام الشارح وبدل ما العهود واللام عن المضاف اليه
الاعراب لا يكون الا من اصل الكلمة ولما كان تكلف ابن الحسن فلم يلتفت اليه الشارح والحاصل ان
الظاهر جعل كلا من الاسماء عن التعدد ووجود عرض صالح وهو الجعل الاعرابي في
هذه الاسماء الستة دون غيرها بالطرفي ولا يستقيم لان الاب والمولود والوالد
والام القريب المعنى ذلك منتفية عن التعدد فالاولى

فالاولى وجود حرف بدون اعادة اللام **قوله** وكذا كلتا
التاء بدل من الالف والالف للتانيث لان علامة
التانيث لا يكون متوسطة وما اضيف اليه كلا وكلتا
يجب ان يكون مثنى او ضميره ولا يجوز ان يكون متعددا
غير تثنية الا في الشعر كقولك كلا زيد وعمرو والحاق التاء
بكلا مضافا الى مؤنث افصح من تجريده واختلف في الف
كلا انه في الاصل واو او ياء والاكثرون على الاول **قوله**
فاذا اضيف الى المظهر يجب في هذا المظهر ان يكون معرفة
قوله فلذلك قيد كون اعرابه بالحروف بكونه مضافا
الى ضمير لا يخفى انه مستدرك لما طائل تحته **قوله** ومعناها
معنى التثنية لان تكرار الواحدة مرة **قوله** وهو الجمع
بالواو والنون سواء كان مفرده مؤنثا او مذكرا او معربا
وفيه نظر لان المنصوص ذكره في بحث الجمع في شرحه ان قولهم وان
كان اسما فذكر علم يعقل باشتراط التذكير مع انه يغني عن
اشتراط التذكير التعبير بجمع المذكر للعاقل عن التعبير او انه
اسم وليس معنى التركيب المضافي مرادا فان المصنف جعل الاسم اعم
من مفهوم المركب ولو حوفظ على مفهوم لفظ جمع
المذكر السالم يمكن ادخال هاء في اخوات عشرين باعتبار ارادة هاء
صورة الجمع المذكر وليس به **قوله** وعشرون واخواتها
المراد بالاخت المثل على ما اشار اليه بقوله ونظائرها السبع
وبه فسر التنزيل حيث فسر كلما دخلت امة لعنت اختها
فاستعارة الاخت للمثل استعارة عربية غير مصنوعة للنحاة
قوله والاصح اطلاق عشرين على ثلثين ولم يصح على عشرين

سالما

وكان لم يلتفت اليه لانه بعض عشرين وهو بصدد تعليل الحكم
المشترك والا يذهب عليك ان ما ذكره لا يفيد ان تلثين فما فوقها
ليست جموعا في الاصل غلبت على تلك العشرات تغليب العام
على الخاص وما يفيده ما هو ان يقال الاعداد المتتمة من الاحاد
حاصلة من تكرار الاحاد لا من تكرار مراتب الاعداد في هذه الالفاظ
كاولى فانها الواحد لها من لفظها قوله واطلاق تلثين
على تسعة وتلثين هكذا قوله وايضا هذه الالفاظ
لا يخفى عليك انه لو قال المجموع هذه الالفاظ اه لكان فيه
لطافة قوله واما جعل اعراب المثنى مع ملحقاته الخ
الاولى ترك مع ملحقاته لان بيان الوجه في الاصل يغني
عن مؤنة البيان في الملحق ولانه لا يساعده قوله لانها
فرع للواحد بلا كلفة وكذلك قوله وهو علامة التثنية
والجمع فتامل قوله وفي اخرها حرف يصلح للاعراب
فان قلت الصلاحية ممنوعة لان العلامة لا تتغير
والاعراب يتغير قلت هذا ليس من تغير العلامة بل
من تبدل علامة بعلامة فانه بعدما كان الالف علامة التثنية
جعل العلامة اما الالف او الياء فتبدل الالف بالياء تبدل
علامة بعلامة لا تغير العلامة قوله وكثرة التثنية
بالاضافة الى الجمع وقلة الجمع بالاضافة اليها التوقف الجمع
على التثنية والشروط الثلثة ان كان اسما واكثر ان كان
صفة قوله وحملوا النصب على الجر لانه المشبه في الحمل قوله
اشار الى تقسيمه اليها فيما سبق في بيان حكم المعرب حيث
قال لفظا او تقديرا القدر ع في هذا البيان فوايد الاول

ان قوله

اقول قوله التقدير بيان لاقسام التقسيم السابق لا التقسيم
الآخر للاعراب كما ذكره بعض الشارحين وكانه بنى ذلك البعض
ما ذكره على ان قوله لفظا او تقديرا تفصيل الاختلاف العمل
لا الاختلاف الآخر والثاني ان قوله التقدير وعديله معرفان
بتعريف العهد والثالث ان هذا الكلام متصل بما قبله كمال
اتصال قوله ولما كان التقديري اقل اشارا الى وجه تقديم
التقديري مع ان اللفظي لكونه الاصل حقيق بالتقديم ويبعد
ان يقال التقديري لخفائه اولى بالتقديم في مقام البيان
قوله التقدير اي تقدير الاعراب الانسب تفسيره بالاعراب
المقدر ليلايم قوله واللفظي فيما عداه قوله فيما اي في الكلام
المعرب الذي تعذر الاعراب فيه اشارة الى ترجيح جعل ما مر
لرجحان التبادر والى ترجيح حذف العايد على حذف المضاف في قوله
تعذر اي تعذر اعرابه لان حذف الفضلة اهون من حذف العمدة
ولان الفهم يتسارع اليه ومنهم من طال عليه طريق الترجيح واطال
ومع ذلك فانه هذا الوجه الظاهر الصريح وليس لك ان تجعل
ما عبارة عن حرف آخر اي في حرف آخر تعذر الاعراب فيه لانه لا يصح
في الاعراب بالحرف المقدر قوله في اخره الاولى آخره كعصى بنبه
بذكر عصى على ان الالف المقدرة كالمذكورة وراجع ذلك في المستقل
ايضا فان قلت الاعراب في عصى قبل الاعمال مستقر كما في قاض
وبعد الاعلال متعذر في قاض كعصى فلم فرق بينهما قلت قيل
موجب تقدير الاعراب في قاض الاستثقال فان الاستثقال
فيه ادى الى الحذف وموجب في عصى التعذر فان استثقال الواو والتحرك
ادى الى القلب ولك ان تجعل عصى ملحقا بجبلى وقاض بالقاضي

بالقاضي والفصل المتقدم فليعتصم به المعتصم **قوله** وكما في
الاسم المعرب بالحركة لم يقل في الاسم المفرد المعرب بالحركة ليدخل
فيه مثل مسلماتي وهاجدي وعبادي قيل الاولى ان يقيد الحركة
باللفظة ليخرج عنه عصاي فان تعذر الاعراب فيه قبل الاضافة
وفيه ان اصل عصى اي عوى فالمنقلب بالالف ما تعذر اعرابه
فيكون القلب بالالف بعد تعذر الاعراب بالاضافة ولا يكون
تعذر الاعراب قبل الاضافة على انه يخرج عنه نحو قاض مضافا
الى ياء المتكلم مع انه داخل فيه نعم ينبغي ان يفسر قاض بما سوى
المضاف الى ياء المتكلم لان الاعراب في الناقص المضاف
الى ياء المتكلم متعذر لان المحذوف من آخره حركة الكسرة التي
اقتضتها الياء لا حركة الاعراب حتى يكون تقديرها للاشتغال
ولك ان تجعل قوله مطلقا باعتبار كونه قيد الغلامي لهذا التعميم
اي سواء كان مقصورا او منقوصا او صحيحا **قوله** امتنع
ان يدخل عليه حركة اخرى ولا بد من حركة اخرى اذ لا يمكن جعل هذه
الحركة اعرابا كما جعل علامة التثنية اعرابا لانها مقتضى الياء
المقدم على العامل فلا يمكن ان يكون اثر العامل والا لزم ان يكون
العامل التحصيل الحاصل اما علامة التثنية فاحد الامرين ومعنى
التثنية لتحصيل احدهما على التعيين والعامل التحصيل حصوص
احدهما **قوله** يعني كون الاعراب تقديريا في هذين النوعين
مناط فائدة تعميم مطلقا هو غلامي وان جعل متعلقا
بهما ولذا جعله البعض مخصوصا بغلامي وكان الشارح
لم يجعل ذكره لدفع توهم الاختصاص المخصوص بغلامي
بل جعله لدامي عن المقابلة بينه وبين قول القاضي فعاوجزا

وملتي

وملتي رفعا فان تقييد المقابل يدعو الى تعميم المقابل
الآخر ويمكن ان يقال بريد بعضا مطلقا ما كان الف محذوفا
وما كان الفه ملفوظا وبعلامي مطلقا ما كان ياؤه مذكورا
وما كان ياؤه محذوفا فاخو يا غلام وما كان ياؤه مبدلا
بالالف نحو يا غلاما **قوله** في وجه تقدير الاعراب في نحو
يا غلامي انه كما استثقل آخر الاسم بالكسرة تعذر الاعراب قاصر
والواو في انه كما استثقل بالكسرة او الفتحة ليتناول نحو
يا غلاما ويا ابت ويا امت ويا ابتا ويا امتا **قوله** كما في
الاسم الذي في آخره ياء مكسورة ما قبلها بخلاف الياء
الذي قبلها ساكن كظبي **قوله** ونحو ملتي عطف على قوله
كقاض فهو مرفوع لا على قاض فيكون مجرورا ووجه النفي
ظاهر او يكون ذكر النحو مستدركا ومع ذلك يتجه ان الاخصر
ان يحذف نحو ويعطف ملتي على قاض **قوله** يعني تقدير
الاعراب كما للاستثقال قد يكون في الاعراب بالحرف يعني ان
غرض المص عن تكثير الامثلة بيان ان التقدير في هذا
القسم قد يكون في الاعراب بالحركة وقد يكون في الاعراب
بالحرف للاستيفاء الاقسام للمستثقل فلا يرد انه بقي اقسام
من المستثقل لم يذكره وغفل عنه ومن افاضل تلامذة
الشارح من خفي عليه ما تضمنه هذا الكلام فقصدي لبيان
نكتة ترك المص بعض اقسام المستثقل فسلك طريقا لا يوصل
الى الملط فعليك بالصراط المستقيم صراط غير المغضوب
ولا تعجب فانك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي
من يشاء الى صراط مستقيم نعم يتجه على الشارح ان ما ذكره

انما يصح على مذهب من لم يجوز الحكاية في التثنية والجمع واما
على لغة في جواب هل عندك تمران نعني تمرتان في القسم الاول
ايضا يكون في الحركة والحرف ونحن نقول يعني تقدير الاعراب
للمستقل قد يكون في حالين وقد يكون في حال واحد بخلاف
المتعذر فانه لا يكون الا في الاحوال الثلث ولما كان تمييز
المستقل عن المتعذر باختصاص المستقل ببعض الاحوال
دون المتعذر وكان مقصوده من ذكر الامثلة بيان الفرق
لم يذكر مثالا لما يكون الاعراب المستقل تقديريا في الاحوال الثلث
نحو جائني اخو القوم ورايت اخا القوم ومررت باخي
القوم وجاءني مسلمو القوم ورايت مسلمي القوم ومررت
بمسلمي القوم واما جاءني مسلما القوم رفعا فقط في حكم
مسلمي **قوله** وقد يكون الاعراب بالحروف تقديريا في الاحوال
الثلث كالمستقل وضابط ما اذا كان الاعراب مدة ولا في
ساكنا نحو والمقصى الصلوة بحر الصلوة ونصبها فرج نحو
مصطفو القوم والمثنى الغير المرفوع فان اعرابه لا يكون
مدة اصلا **قوله** اي في ما عدا ما ذكر مما تعذر في الاعراب
او كالمستقل يعني ضمير ما عداه راجع الى ما ذكر من قسمي المتعذر
والمستقل الا ما عدا ما ذكر من الامثلة حتى يرد الامثلة
التقديرية الغير المذكورة على بيان اللفظي فما اورده بعض
افاضل تلامذه الشارح رح على بيان اللفظي من الامثلة وتكلف
في دفع بعض الامثلة بما لا يسمن ولا يغني من جوع واضطر
الى الاعتراف بورود بعض الامثلة لامحالة مما يفضي منه العجب
ولا يمنع عنه رعاية الادب هذا وقوله ما ذكر يشعر بان تحتاج في افراده

ضمير

ضمير ما عداه مع رجوعه الى المتعدد اي المتعذر والمستقل الى
تاويل المتعدد بما ذكر هذا طريق شايع في رجوع ضمير المفرد الى المتعدد
ويجيء ههنا
ولكن لا حاجة ههنا الى هذا التاويل لان المتعدد اذا ذكر بالعطف
بكلمة او يجوز افراد الضمير الراجع لانه في الحقيقة راجع الى احد
الامور الا الى مجموع **قوله** لما ذكر في تفصيل المعرب المنصرف وغير
المنصرف يعني تعريف غير المنصرف لاحتياج تفصيل المعرب الذي
سبق اليه قلت ولا حاجة بعض احكام يذكر بعد الى معرفة ايضا
واما المنصرف فلا يحتاج الى معرفة الا بما سبق من تفصيل المعرب
فالاهتمام بتعريف غير المنصرف اكثر فلذا اثره بالتعريف وترك
المنصرف بالمقايسة ومما يخرج اليه التفصيل السابق للمعرب بين
المؤنث والمذكر وبيان المثنى والجمع فينبغي ان يذكره المصنف متصلا
بغير المنصرف قبل الشروع في المرفوعات فلا وجه للفصل الكثير
بينهما وبين تفصيل المعرب ومما يجب تقديمه على المرفوعات بحث المعرفة
والنكرة لانه انما يحتاج الى معرفتهما المصلحة غير المنصرف ومباحث
المبتدا والخبر ومباحث الحال والنعت ففي تاخيرها اخلال
ببيان هذه المباحث **قوله** وكان غير المنصرف اقل يرد عليه انه
في المعرفة بالتعداد يستحق ببيان الاقل ان يؤثر على بيان
الاكثر ويترك الاكثر بالمقايسة تما يشتمل عليه من تعليل
مؤنة البيان واما المعرفة بالتعريف فلا يتفاوت فيه
الاقل والاكثر حتى يقال اكتفى بتعريف ما هو الاقل الا ان يقال
لما كان الاقل وفي بعض البيان يستحق ان يؤثر على الاكثر
او ثر في البيان بالتعريف ايضا تنزيلا للبيان بالتعريف منزلة
البيان بالتعداد والاوجه ان يقال اختار تعريف غير المنصرف

معرف غير المنصرف

لانه وجودى والمنصرف عدمى والعدمى يتعرف بالمقايسة
الى الوجودى واكتفى بتعريفه لانه يعرف بمعرفته ولم يقل
والمنصرف ماعداه كما قال فى الاعراب اللفظى الشعار عنوان
غير المنصرف بان المنصرف ماعداه بخلاف عنوان التقديرى
واعلم ان المعرب لا يحصر عند القوم فى المنصرف وغير المنصرف
فان المنصرف عندهم ما يدخله الحركات الثلث والتنوين
وغير المنصرف ما يسلب عنه الكسرة والتنوين على ما بيّنه
الزمخشرى فى المفصل فالمعرب بالفتحة والكسرة والمعرب
بالحروف واسطح لا يصح ان يكتفى بتعريف غير المنصرف
لانه لا يمكن معرفة المنصرف ح بالقياس اليه واما عند
المصرفان كان المنصرف وغير المنصرف عنده قسمان للمعرب
بالحركة اذ لا فائدة فى وصف المعرب بالحرف بالانصراف
وعدمه فيمكن معرفة المنصرف بالمقايسة الى انحصار
هذا المعرب بمقتضى معرفة فيهما كما اذا كان مطلق المعرب
منحصرا عنده فيهما على ما قيل قوله غير المنصرف للمنصرف
ماخوذ من الصرف فانه يتاثر بالصرف عن حاله الاصلى
بالتركيب اكثر من تاثير غير المنصرف حتى كانه بالقياس اليه
لا ينصرف لانه ينصرف بالتنوين والكسرة دون غير المنصرف
وقيل جاء الصرف بمعنى الزيادة والمنصرف يشتمل على الزيادة
من الكسرة والتنوين او زيادة التمكن قوله اى اسم معرب
اختار تفسير كلمة ما بالنكرة وهو احد احتماليه لانه اقرب
بامتزاج الشرح بالمتن ولم يشر الى الاحتمال الاخر لوضوح
امره واشتهاره وقد تقدم مثله غير مرة فان لم تتنبه لبعض

بما لا يزيد الا الاشتمام فاعرضنا عنه بالمرة كما هو دأب
الكرام قوله من علل تسع ولا يجوز ان يكون التقدير من
علل تسع لانه لم يوجد هنا شرط حذف المضاف اليه على
ما لا يخفى للعارف به فمن جوز ان يكون التقدير من تسع
علل ثم اشتغل ببيان نكات لترجيح تقدير الموصوف
فلم يترك ما لا يعنيه قوله العلل التسع مجموع ما فى
هذين البيتين لا وجه لتاخير هذا التفصيل عن شرح
قول المص وانواعه رفع ونصب وجر الى هذا المقام
كتب فى حاشية هذا المقام اوله موانع الصرف تسع كلما
اجتمعت قوله اثنتان منها فى اللصرف تصويب هذا
وهذه الابيات لابى سعيد الانبارى النحوى والتصويب
النزول ولم يذكر الابيات كلها ليستغنى عن التعريف
لاشتمال البيان غير المنصرف الذى يستفاد من البيت الاول
على معايب الاول انه يفيد ان غير المنصرف ما فيه علتان
فيخرج ما فيه علة واحدة يقوم مقام العلتين والثانى
انه يدل على انه باجتماع سببين يجب عدم الانصراف
مطلقا مع انه يجوز صرف هند وثالثها انه يدل على انه
اذا اجتمع فى كلمة الف التانيث والعلمية مثلا يكون منع
الصرف للسببين مع انه ليس الا للتانيث بالالف قوله
وذلك المجموع عدل لقد بلغ تنكير الاسباب فى هذين
البيتين نهاية الحسن اذ السبب عدم الاكل عدلا وهو
عدل لا يكون علة البتة وذلك السبب وصف ما وهو

قوله هى احتمالات لان كون فى الشرح وهو
سهو راجعا الى العلة الواحدة لا على
التعيين فيحتاج الى هذا التفصيل
فى هذا المحل كما لا يخفى اما فى الذهن
الواحد لغرض ما فقوله لاحتمال
رفع ونصب ومن فلاحتمال
غيره حتى يحتاج الى البيان
تامل صحح وسارى

الوصف الاصلى وهكذا وجه كان المناسب تنكير النون
ايضا الا انه لم يساعده النظم فى احسن ما قال بعض
الشارحين ان الالف واللام فيه زائدة **قوله** والعدول
فى هاتين اه للتراخى فى الزمان ويستعار للتراخى
فى الرتبة فيكون ما بعده اعلى رتبة كما قبله او ادنى
ولا يخفى ان الجمع اعلى رتبة مما قبله او مما بعده فكلمة
ثم فى العلتين لهذه النكتة الجليلة **قوله** ولو جعل الا لف
فاعل القول زائدة اه هذا ما يقصد بالزيادة قبل
شئ فى عرف ارباب التاليف اذ لا يقصد بها الا التقدم فى
الذكر ففهم فى عباراتهم بعيد جدا **قوله** وهذا القول
تقريب ما ثبت فى كلامهم الوجوه الثلثة المذكورة
ولنا وجه رابع وهو الاعتذار من مسامحات وقعت
للناظم فى هذه الابيات لعدم مساعدة النظم بان
المقصود تقريب غير المنصرف والعلل من الحفظ لا تحقيق
القول فيها اذ لا يساعده النظم وقد عرف بعض
المسامحات فى البيت الاول مما ذكرنا ومنها ابهام العلل
كما بين فى تنكيرها ومنها فى قوله والنون زائدة مما ذكره
الشارح ومما يذكر كما من ان السبب مجموع اللالف والنون
لا مجرد الالف ولنا وجه خامس ذكرناه فى شرح الفريد **قوله**
او القول بان كلا واحد من الامور التسعة علة **قوله** تقريبى
قيل الاولى ما نع اذ ليس فى كلام الناظم ذكر العلة قلت
الموانع جمع مانعة والتانيث لانها بتقدير علل موانع الصرف
قوله وقال بعضهم انه اثنان لا جدوى لمعرفة القولين الاخرين

لف

فلذا

فلذا لم تبينها ونحن اقتفيناه اثره **قوله** من حيث تكمال
على علتين انما قيد بذلك لان لغير المنصرف لا من هذه
الحيثية احكاما اخر فمن حيث انه معرب حكمه مامر ومن
حيث انه روعى فيه التناسب او انه دخل تحت حكم الضرورة
او روعى فيه الاصل كما فى مسلمات علما الكسر والتنوين
لكن الاظهر الاخصر ان يقول اى حكم غير المنصرف من حيث
انه غير المنصرف ومنهم من قال فى وجه الحيثية ما يكاد يسلب
عن القائل به الحيثية **قوله** ان لا كسر فيه ولا تنوين
ذكر الكسرة مع انه علم سابقا اشارة الى ان تعريف غير
المنصرف بما لا يدخله الكسرة والتنوين تعريف بامرين
يجب ان يجعل كل منهما حكم غير المنصرف ففيه الدور من
جهتين على ما فصل فى تعريف المعرب ولو اقتصر على ذكر
التنوين لم يكن الاشارة الى نقصان تعريف غير المنصرف
الا من جهة التنوين او للتنبيه على ان منع الكسرة من غير
المنصرف بالاصالة لا بالتبعية فانه لو اكتفى بالتنوين
لتوهم ان حكم غير المنصرف من حيث انه غير المنصرف منع التنوين
والكسر منع بالتبعية كما قال الكثيرون ومنهم من قال
اراد الجمع بين الحكمين لانه اقرب ضبطا **قوله** فيشبه
الفعل مشابهة الام الفعل ثلث مراتب اعلاها يوجب
البناء وادناها عدم الانصراف واوسطها المعرب ولا يسع
المقام لتفصيله **قوله** لانك تقول قايم ثم تقول قائمة المعوض
للتاء القايم المجرد عن التاء وهو المذكر وكذا المعوض للالف
واللام الرجل المطلق المجرد عن الالف واللام وهو النكرة

فالفرعية في التانيب والتعريف وهمته والفرعية المعتبرة
في منع الصرف اعم من الوهمية والحقيقة **قوله** اذ الاصل
في كل كلام ان لا يخالط لسان الاخر وخلاف الاصل بمنزلة
التوقف على الشئ لانه كما ان تحقق الفرعية بتبعية تحقق
الاصل تحقق خلاف الاصل بتبع تحقق الاصل حتى انه
لو لم يكن الاصل لم يلتفت خلاف الاصل فلا حاجة الى جعل
الفرع شاملا للفرعية الموقوف على الموقوف عليه والمرجوح
على الراجح لان المرجوح ليس فرعا للراجح لا يجعله بمنزلة الموقوف
وليس للفرعية معنى يشمل المرجوحية **قوله** لان اصل
كل نوع ان لا يكون فيه الوزن المختص بنوع اخر حقيقة او حكما
ووزن الفعل الذي فيه احدى الزوائد الاربع في حكم الوزن
المختص فلا يتجه ان البيان قاصر **قوله** اى لا تمنع الجواز
يجئ بمعنى سلب الوجوب وبمعنى سلب الامتناع والصرف
قد يجوز في الضرورة كما اذا اوجب معنى الصرف انكار
الوزن فلذا فسره بقوله لا يمتنع **قوله** وبادخال الكسر
والتنوين لا يلزم خلو اللام عنهما فيه ان غير المنصرف فيه
علتان مؤثرتان فيجوز ان يخرجا من التاثير بالضرورة
واعتبار التناسب فلا حاجة الى صرف الصرف عن ظاهره
قوله وقيل المراد بالصرف معناه اللغوى الخ الظاهر من
الصرف معناه الاصطلاحي والظاهر من غير صرفه رجوعه
الى غير المنصرف بحكم قوله وحكمه والحاجة يندفع بترك الظاهر
الاول فلا وجه لترك الظاهر الثاني فافهم **قوله** للضرورة
لان الضرورة تدرك الاشياء الى اصولها ولا يخرجها عن اصولها

ولذا

ولذا لم يجز عدم صرف المنصرف لها عند الجمهور من البصريين كما
لم يجز جعل الهمزة المقصورة ممدودة لان اصل الممدودة المقصورة
وجوز الكوفيون وطائفة من البصريين منع صرف العلم للضرورة
قوله فكقوله صبت في الحاشية هذا البيت ما قالته فاطمة
رضي الله عنها في مرثية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واوله ماذا على من
شم تربة احمد ان لا يشم مدى الزمان غواليا وفي حاشيتها
جمع غالية بوى خوش عنانستى مرثية بالتخفيف بمرده
ستايش كردن التربة خاك المدى غايت والمعنى ما الذي
اى شئ وقع على من شم تربة احمد في ان لا يشم مدى الزمان
وامتداده انواع الغالية والاستفهام للانكار والمعنى لا
عليه شئ لانه كيف يتغنى بشمه عن شم الغوالي والمعنى ما اوجب
من شم تربة احمد ان يشم الخ والاستفهام للتعجب من عظم
الموجب وهو كمال الاستغناء عن شم الغوالي **قوله** ان
ذكره بالفتح والكسر للتعليل **قوله** لان رعاية التناسب
بين الكلمات امر مهتم عندهم ولذا صار الشيع من اجل
محسنات الكلام واخبر هنا في الشئ ومرادفه مع ان
اللغة امراني ومنه في التنزيل يبدئ الخلق ثم يعيده واللغة
المشهورة بدا روى ان بعض البلغاء قال الكاتبه اكتب
ياحار فان الركب قد حاروا اى بضم الراء في ياحار فقال
الكاتب يكيدني الا فصح كسر الراء فلم تلتفت اليه لاهتمامه
بامر التناسب وفي قوله وان لم يصل الى حد الضرورة ومنه
وجوب حرف اعلام الاوزان التي قصد بها بيان وزن منصرف
فيقال وزن ضارب مضاربة فاعل يفاعل مفاعلة فصرف

مفاعلة لامحالة لتناسب مضاربة وجعل من هذا القبيل
كل لفظ منصرف اريد به نفسه فانه يعامل معاملة اذا اريد به
معناه مع انه قد يكون غير منصرف للعلمية وسبب آخر فينون
قول المص فيما بعد واما فرازنة فمنصرف مع انه غير منصرف لكونه
علما لانثى ومؤنثا ويعبرون عن هذا التناسب بالمثاكلة
حيث صرف سلالا التناسب المنصرف الذي يليه وقرئ قوارير
التناسب في اواصل الآي فقوله يليه لم يقصد به اتمام التعليل
قوله فقوله كسلاسلا واغلالا امثال للجموع والاظهر ان التقدير
كصرف سلاسلا في هذا التركيب **قوله** وما يقوم مقامهما
قيل هذا من تتمة بيان التعريف فينبغي ان تقدمه على قوله وحكمه
وفيه ان بيان الاسباب كلها من تتمة التعريف فما وجه تعرضه
ولا مناسبة في مناقشته وقوعها ايما وقعت ولشدة
بيان انها لايصح للتعريف قدمت الى هنا **قوله** فانه تكرر
فيه الجمعية فقام مقام السببين لهذا التكرار عند المص
ولكونه نهاية جمع التكسير عند بعض ولانه لانظير له في الاحاد
عند بعض واتمام الاخير يحتاج الى تطويل لايسعه المقام كتب
في الحاشية فاكالب جمع اكلب وهي جمع كلب واساود
جمع اسود جمع سوار وانا عيم جمع انعام جمع نعم انتهى وقد
يلحق التاء بكلاب وروائز وايقع النعم على الابل وجمع الجمع اما
ان يراد به الكثرة او الضرب والمختلفة على في التخراج **قوله** فالعدل
مصدر مبني للمفعول لكون الالم معدولا اذ المحقق
الرضي ان العدل اخراج الالم لا المخروج فاشار الشارح
الى ما اجيب به عنه وهو ان المصدر قد يكون مبنيا للفاعل
كالضرب بمعنى كون الشيء ضاربا وقد يكون مبنيا للمفعول
كالضرب

كالضرب بمعنى كونه مضروبا والعدل يكون سببا في الالم ينبغي
ان يكون مبنيا للمفعول ويتجه عليه انه لاشك انه يوجد بمعنى مصدري
حاصل بالحاق الياء المصدرية الى المفعول كما يقال المضروبية بمعنى
كون الشيء مضروبا والمعنى المصدري الحاصل بالحاق تلك الياء
في غاية السعة يتسع فيها مالا يسع في الفاظ المصادر
واما ان المصادر وضعت لمعنيين ما هو صفة الفاعل وما
هو صفة المفعول فلا بد له من دليل لا يكاد يرده ما ذكره المص
في تعريف الفاعل من قوله على جهة قيامه به حيث اخرج به عن
تعريف الفاعل اضرب زيدا مثلا على صيغة المجهول فانه يدل على
ان ضرب زيدا على وقوع شيء على زيد لا على قيام شيء بزيد فلو كان
للضرب معنيان لكان ضرب زيدا على قيام المبني للمفعول
منه بزيد كما ان ضرب زيدا على صيغة المعروف دال على قيام
المبني للفاعل منه فلا يكون خارجا بقوله على طريقة قيامه
به فالمصدر لم يوضع الا لقيام بالفاعل والفعل المجهول
يدل على وقوع مصدره الذي تضمنه على ما اسند اليه وجزء معنى
الفعل المجهول لما هو جزء معنى الفعل المعروف والفارق
بينهما اعتبار قيامه الذي يدل عليه هيئة الفعل المعروف
واعتبار وقوعه الذي يدل عليه هيئة الفعل المجهول
اذا تمهد هذا فنقول لو كان العدل بمعنى الاخراج فالا
قوى لا يندفع بهذا الدفع لكن العدل في اللغة جاء
بمعنى الميل يقال عدل عنه اي مال عنه وعدل اليه اي مال اليه
وجاء بمعنى التبعيد يقال عدل الجمال الفحل نحاه وكذا في
القاموس والاداعي الى كون العدل النحوي بمعنى التبعيد

عتراض

دون الميل لاشتقاق المعدول وسمّيته اللام معدولا
وليس بقوي لانه بمعنى المعدول اليه والاظهر ان العدل
بمعنى الميل عن الشيء والعادل لعادة الاسم حيث مالت
عن الهيئة الاولى الى الثانية فسمّي الاصل معدولا عنه
واللام معدولا بمعنى المعدول اليه لان المادة عدلت الى الهيئة
ولله در نظر ابن الحاجب صائبا فلا تجد بينه وبين المقصود
حاجبا قوله وهو خروج اللام اخرج خروج الفعل الذي يسمّى
عدلا قوله اي عن صورته فسر الصيغة بالصورة لان
الصيغة قد يطلق على الكلمة باعتبار ما يعرضها من الهيئة
فقال ضرب صيغة الماضي واراد بالصورة اعم من الصورة
او ما في حكمها في كونها لازمة للكلمة كالصورة فان احد
الامور اللازم للفعل التفضيل فكان اللام عنه بمنزلة الصورة
للكلمة وكذا الالف واللام في المفرد الذي صار علما
بالغلبة فيكون سحر علما للسحر بعينه معدولا عن السحر
ولا حاجة لادخال اخر الى تغيير تعريف العدل بالخروج
عما هو حقه من الصيغة او استلزام كلمة اخرى معه
واما توهم ان ما غير اليه التعريف ينتقض بيوم
الجمعة في ضمّ يوم الجمعة فانه يخرج عما هو حقه من استلزام
كلمة اخرى وهي في بخلاف تعريف المص فانه لا مدخل
لفي في الصورة حكما كاللام للفرق بينها وبين اللام لجواز
الفصل بينها وبين مجرورها بالحرف الزايد بخلاف اللام
ففيه ان يوم الجمعة لم يخرج عما هو حقه الى ما ليس حقه
فان تقدير في ايضا ما هو حقه قوله التي تقتضي الاصل

والقاعده

والقاعدة ان يكون ذلك اللام عليها اخروج اللام عن صيغته
الاصلية بهذا المعنى في عمر غير ظاهر لانه ليس هناك اصل
وقاعدة يقتضي ان يكون على صيغة عامر الا ان يقال
لما اقتضى ضرورة معنى الصرف الى ان يحكم بانه معدول حكم
بانه سمّي بكلم الفاعل من العمارة فعمر اسم فاعل عن العمارة
خرج من صيغته التي هي على مقتضى القاعدة وهي عامر على عمر
قوله ولا يخفى ان صيغة المصدر الخ فيه ان صيغة اللام
ان كان بمعنى صورة تعرض بحروف الاصول في هيئة الضرب
هيئة للضارب وان كان ما تعرض المادة في وضعه لمعناه
فهيئة ثلثة ثلثة ليست بهيئة ثلث لان ما وضع له
ثلثة ثلثة نفس العدد وما وضع له ثلث الموصوف به
فالوجه ان يقال اخرج المشتقات من المصادر السماعية
بتقييد الصيغة بالاصلية لان صيغ المصادر السماعية
ليست من مقتضيات اصل وقاعدة والمشتقات من المصادر
القياسية خرجت به المغيرات القياسية قوله فلا ينتقض
بما حذف عنه بعض الحروف كالاسماء المحذوفة الاعجاز
وكذا المحذوفة الاوايل مثل عدة المحذوفة الواسط
كمقول في وجه ولا يبعد ان يقال اخرج عنه كل ما غير ابدال
حرف اصلي او حرف آخر كالمقام والايلاء فان المادة ليست
باقية فيها فلم يبق من المغيرات القياسية الا المدغمات
فهي الخارجة باعتبار قيد المغايرة لا غير هكذا ينبغي ان
تحقق هذا المقام فما قيل في بيان قوله فخرج عنه المغيرات
القياسية كالمقام فبعيد عن المقام قوله المقصور ههنا

تميز العدل عن سائر العلل قد ارتضى هذا الجواب وهو ليس
برضي اذ لا يشتبه على المتفطن ان المقصود من تفصيل
العلل تبيينها تميز المنصرف عن غير المنصرف وبيان العدل
على هذا الوجه لا يحصل هذا المقصود **قوله** اعلم انا نعلم
قطعا الخ قد ذكر كلامه على ان مذاهب النحويين خروج
ثلث محقق مخالف للعلم القطعي بل هو امر يحكم به بالتكلف
لا الظر اليه لمنع الصرف وانما المحقق ثبوت اصله لا ما خرج
عنه فلا فان قلت اذا كان ثبوت اصل محقق والاصل انما يكون
بخروج الفرع عنه فيكون الخروج ايضا محققا قلت لم يرد
بالاصل الا ما يقتضي القياس ان يكون الاحكم الا ما كان عليه
ونعني بالخروج انه كان عليه فخرج وهذا امر لا يحكم به الا الا ضطرار
في يقول مذاهبهم مبني على انهم ارادوا بالخروج محققا
الخروج عما هو القياس لا الخروج عما ثبت للمادة ومبنى
ما حكم به الشارح الخروج عما ثبت للمادة يتجه على ما اعتبروا
المغيرات الثابتة على تعريف العدل ويتجه على ما ذكره انه
يخص معرفة غير المنصرف بتعريفه بالمتبع لانه لا يعرف غير
المنصرف بالعدل ما لم ان منع منه اللام والتنوين فيلزم
الدور الا انه لم يلتفت اليه لان ذلك لازم في العدل التقديري
للمحالة فيلزم في مطلق العدل ويندفع الفساد بانه قليل
يمكن تعداده لتعلم النحو **قوله** لانهم تتبعوا اللعدل فيما عدا
عمر من هذه الامثلة فجعلوه غير منصرف للعدل البتة
لذات السبب في سائر الاسباب سوى الجمع التقديري لاتوقف
على معرفة منع الصرف فان التانيث والوصف والجمع والعجمة

والتركيب

والتركيب مما يعرف بدون منع الصرف واما العلمية فلا يعرف
في شيء منها الا بعد معرفة منع الصرف واما العدل التحقيقي
فان كان هذا الخروج عما هو القياس فيمكن ان يعرف بدون
معرفة منع الصرف كما في سائر الاسباب وان كان هذا الخروج
عما كان للمادة فلا يعرف الا بمنع الصرف هذا ثم قوله
فجعلوه غير المنصرف الاولى تركه لانه مشترك بينه وبين كون مع
جميع الاسباب ولا يختص الحكم بعلته العدل للضرورة
بالعدل فدار الفرق بينه وبين سائر الاسباب على ان الحكم
بوجوده للضرورة دون الحكم بوجود السائر **قوله** اي
خروجا كائنا عن اصل محقق يعني تحقيقا بمعنى محققا
صفة لخروج مقدر بحال متعلقة وهو الاصل وهذا
بعيد عن العبارة سيما في قوله او تقدير الاجمل على الوصف
بحال المتعلق مع انه يصح ان يكون وصفا للخروج بحال نفسه
مبعد عن الفهم جدا **قوله** جاءني القوم ثلثة ثلثة حال من القوم
مؤول بلفظ واحد اي مفصلا بهذا التفصيل فلما كان
العبارة عن الحال كلا اللفظين اجرى اعرابه عليهما **قوله**
وكذا الحال في احاد وموحد وثنا ومثنى الى رباع ومربع لا وجه
لقوله الى رباع ومربع والظاهر رباع ومربع الا بجعل الى بمعنى
مع **قوله** والصواب مجيئها الصواب بمعنى عشار وعشر
بخلاف اللغة الاخرى قال الشيخ الرضي رحمه الله يستعمل
على وزن فعال من خمسة الى عشرة بياء النسبة نحو الخماسي
قوله والسبب في منع الصرف اه قصد بهذا الكلام
رفع الاشكال فحمل اعتبار الوصف من جعلها في الاصل

وصف بيان

39

اعدادا لان الاعداد ليست اوصافا اصلية واشارة الى ترجيح
بعض ما قيل في منع صرفها فان ما قيل انه منع صرفه للعلمية
العدل حيث عدل عن الصيغة وعن التكرار والالف والتاء الى
الوصفية وهو ليس بوجه فان اعتبار العدل امر اضطراري
فيجب ان يقتصر على قدر حاجة **قوله** لان الوصيغة العادلة
التي كانت في ثلثة ثلثة وجه عرضية الاوصاف في الاعداد
انها وضعت للوحدات ثم يستعمل مجازا في مائة الوحدات
ومنع كون ثلثة ثلثة موضوعة للوحدات في الوضع التركيبي
للنها موضوعة للمعنى الوصفي ليس بشئ لانه يوجب
عدم انصراف اربعا اربعا **قوله** لان معناه في الاصل
اشد تاخرا فان قلت ما مبتدى اليس الان اصله اشد تاخرا فاقل مع
تاخرا بل يؤيد الثاني انه لا يستعمل الا في غير ما هو من جنس
المذكور فلا يقال جاءني زيد وآخر اي حمار آخر بل رجل
آخر قلت نلتزم على ما قالوا مجيء الاستعمال في اشد تاخرا يقال
جاءني زيد واخر ياناس اي جماعاتهم اشد تاخرا على ان
صيغة افعل التفضيل موضوعة للموصوف بالزيادة المطلقة
بالنقصان واقل تاخرا ليس فيه تفضيل في التاخر بل ينتقض
فيه **قوله** علم انه معدول من احدهما هذا يكفي في ثبوت
العدل والتجاوز من فضول الكلام لا يتجاوز عنه والله
در الرضي حيث اختاره **قوله** وانما لم يذهبا الى تقدير
الاضافة اي لم يذهبا اليه حفظا لقاعدة تم المذكورة
في تقدير الاضافة اذ لو ذهبا اليه لاحتاج الى تغيرها
والحكم بان تقدير الاضافة يوجب احد الامور الاربعة

رابعها

رابعها العدل ولا يخفى ان الوجه ضعيف لان قاعدة تم في
تقدير الاضافة في الكلام لا فرضها في الاصل المعدول عنه وبينهما
بون بعيد والوجه ان جاءني الرجل والرجل الآخر وجاءني رجل
ورجل آخر لو فرض التفضيل لم يكن المفضل عليه الا ما ذكر اولا
ولا يتصور التفضيل على ما ذكر اولا بالاضافة فروعي المناسبة بين
الحال والاصل وحكم بانه معدول عن احدى الصورتين فتذكر
رفع درجات من نشاء وفوق كل ذي علم عليم فخذها اتيتك وكن
من الشاكرين **قوله** او اضافة اخرى مثلها في المضاف اليه ولا بد
من كون المضاف فيهما تابعا للمضاف اليه في الاضافة الاولى نحو
يا تيم تيم عدي وقوله بين ذراعي وجبهة الاسد وانما لم يتوقف الشارح
بيانه ولا ببيان شئ من اخويه لان لكل منها محلا اولا يتوقف
المقصود هنا على بيانه **قوله** فاصلها اما جمع او جماعي وجمعا
لا يخفى ان القياس في جمع التكسير الذي هو جمع ليس جمعا وات
فلا يحتمل ان يكون معدولا عنها **قوله** وعلى ما ذكرنا لا يرد
المجموع الشاذة بكل شئ من المغيرات الغير القياسية وانما
خص ذكرها لانها هما اوردت على العدل وطلب بانه بفرق
بينها وبين المعدولات حيث حكم في احديهما بالشذوذ
وفي الاخرى بالعدول ولا يخفى انه علم سابقا انه لا يرد المجموع
الشاذة فذكره ههنا تكرار نعم في قوله ولو اعتبرها فائدة جديدة
فينبغي ان يذكر فيما سبق حتى لا يحتاج الى اعادة ذكر انه لا يرد مجموع
الشاذة توطئة الذكر واقوى ما يرد ما ذكره ولم يحضره
انه لو لا ما ذكره لوجب كون اجمع واخر ايضا معدولين
مع انه انكر المصنف اجتماع العدل ووزن الفعل **قوله** ولا قاعدة

وات //

للاسم المخرج لئلا يلزم من مخالفتها الشذوذ فلا يثبت
شذوذ في اقوس لاباعتبار كونه جمع قوس لان الجمع اوابن
لااقوس ولا باعتبار عدوله عن اقوالي لعدم تصور الشذوذ
في المعدول **قوله** كعمر فعل اسم جنس كصرد وعرق اعد الهيم
الابعج اتباعه واخر وما هو مبالغة فاعل اختصت بالنداء
كفسيق مبالغة فاسق كما ان فساق مبالغة فاسقة
واما فعل علما فان لم يثبت فاعل من جوهره او جاء اسم
جنس فلا عدل فيه الا عمر فانه جاء جمع عمرة وزفر فانه جاء
بمعنى السيد وان ثبت فاعل من جوهره ولم يجئ اسم جنس
بل لم يوجد الا علما ففيه العدل كقسم فانه جمع قاتم
ولم يوجد قتم الا علما الا اداراً فانه مع اجتماع الشرطين
فيه ليس بعدل لهذا الملخص ما ذكره الشيخ الرضي ورد
ما ذكره في قتم ما في القاموس قتم كزفر ابن العباس بن عبد
المطلب صحابي والكثير العطاء معدول عن قاتم والجموع
للخبر والعيان كالقتوم والجموع للشر والعم للضيعان
والاثاث في بين تحقق فاعل وما ذهب اليه الشارح
من انه لا يدل دليل على ثبوت الاصل في هذا القسم كما توهم
لان ثبوت الاصل لا يكون بدون ثبوت الاصالة
والدليل على اصالته عام بالنسبة الى عمر بخلاف ثلثة
ثلثة بالنسبة الى ثلث **قوله** فانهم اعتبروا العدل
بظاهره الضمير لبني تميم ولك ان تجعل للنحاة فان قلت
العدل موجب للبناء فاعتباره في قطام يوجب البناء
والا لم يكن موجبا قلت المعتبر اطراداً لا يوجب البناء

بل المعتبر

بل المعتبر اصالة **قوله** نحو حصار في الحوائي المهندية
اسم كوكب وفي القاموس جبل بين اليمامة والبصرة والحجاز
والحجر من الابل وطمار المكان المرتفع في بعض النسخ وبزار
في القاموس ارض بين اليمن **قوله** فانها مبنية وليس
فيها الا سببان فيه انه لو اريد انه ليس فيها غير الا السببان
فهو ظاهر المنع وان اريد انه ليس فيها موجبا بناء الا السببان
ففيه انها ليا بموجبي بناء وفيها وزن فعال وهو موجب
البناء فالصواب وليس فيها الا الوزن والوزن
لا يستعمل في ايجاب البناء **قوله** فاعتبر فيها العدل ليحصل
سبب البناء وهو العدل والوزن لا المجموع **قوله**
ولهذا يقال الذكر باب قطام ههنا ليس في محله هذا ان
فسر العدل التقديري بما كان لضرورة منع الصرف
تحقيقا اما لو كان تقديره يجريا على ما هو في الغالب
وهو الانسب لئلا يكون بيان العدل في المعربات قاصرا
فذكر باب قطام في محله اسم امراة على ما في الصحاح **قوله**
الوصف لم يعرف المص في هذا الباب الا العدل لان غيره
اما معرف في هذا الكتاب في محله واما ما تغنى عن البيان
لشهرته فيما بين المحصلين او عرف العدل لعدوله فيه
عن تعريف السلف بخلاف الابواب الباقية حيث لم يعدل
فيها والشارح قد من الابواب الباقية ما لم يفسره المص
في محله **قوله** وهو كون الاسم دالا على ذات مبهمة مأخوذة
مع بعض صفاتها لم يعتن بتقييد الابهام بان يكون في الغاية
كما اعتنى به غيره لانه في تعريف غيره وهو ما دل على ذات مبهمة

و قطام

غاية الابهام باعتبار معنى معين لو لم يقيد الابهام لم يخرج اسم
الزمان والمكان والآلة عن التعريف بخلاف تعريفه فانه يخرج
بقوله وبعض صفاته فان هذه الامور وان دلت على الذات
وبعض الصفة لكن لم يدل على بعض صفته تلك الذات لكن
لو قيد به لكان موضحا لكون الامور المحيية غير صفة حالا لا تقول
لم يقيد الابهام لعدم اطراد غاية الابهام في جميع افراد الوصف
فان رجيلا فيه وصف ومعناه رجل له الصغر والفياض فيه
وصف ومعناه كثرة الماء لانا نقول رجيل معناه رجل صغير
لا رجل صغر فهو دليل على ذات مبهمة وبعض صفاتها وان
دلت على ذات معين ايضا ومعنى الفياض شيء ما له كثرة الماء
لان دلت على ذات معين ايضا ومعنى الفياض معنى المشتق
شيء ما له المبداء وله استبعاد من قال كون معنى الفياض شيء
ما له كثرة الماء بعيد فليس شيء كذلك لو كان الماء خود في مفهوم
الفياض الماء لكان المعنى ما له الفيض فيكون المعنى ما له
كثرة الماء والاستبعاد بحاله فقد عرفت ان معنى طليحة
طلحة الحقير فهو بمنزلة علم موصوف فلم يخرج بحدوث
الوصف بالتصغير عن العلمية فلا يلتفت الى ما قيل
ان منع صرف طليحة للمسامحة وعدم الفرق بين الصغر
والكبر فان الامر دائر على رقة النظر لاعلى التسامح فتدبر
قوله لذات ما اخذت مع بعض صفاتها التي هي الحمرة
والذكورة ايضا قوله مررت بنسوة موصوفة بالابعة
الصواب متصفة قوله شرطه اي شرط الوصف اه ينبغي
ان يقيد ايضا بان لا يكون في العلم عند سيبويه وان لا يكون

زايلا

زايلا ابا العلمية عند الاخفش قوله في الاصل الذي هو
الوضع كتب اه في الحاشية وانما كان الوضع اصلا لتفرع الد
المعتبرة عليه هذا اي لتفرع الدلالات الثلث المعتبرة في با
الافادة والاستفادة عليه واذا كان الوضع اصلا والدلالة
فرعا صح نسبة الدلالة اليه بقي لتنزيل اشتمال الاصل على الظرف
الفرع منزلة اشتمال الظرف على المظروف ولا يخفى ان الظاهر
جعلوا الوضع اصلا بالنسبة الى الاستعمال لانه فرع الوضع
فجعلوا الثابت في الوضع ثابتا في الاصل والثابت بحسب
الاستعمال عارضا قوله اختصاصه ببعض افراده من حيث
انه فرده للذات الفرد بحيث لا يشعر اللفظ بالوصف
صرح به الرضي كما انه لا يضر النقل من الوصفية الى الاسمية
بالغلبة لا يضر النقل منه ابتداء لا بالغلبة الا انه لما
اطلع على مثاله لم يصرح به في التفريع واكتفى باندراج
حكمه في الاصل ولك ان تقول صرح به المص في التفريع
ايضا لانه اراد بالغلبة غلبة الاسمية على الوصفية سواء
كانت تلك الغلبة بغلبة الاستعمال او بالنقل وليس بيان
الشارح ايضا قاصرا حيث اراد بالاستعمال او بالنقل وليس
بالاختصاص ببعض الافراد اعم من الاختصاص بالغلبة
او بالنقل ولم يقع منه تخصيص بالغلبة الا في المثال حيث
قال كما ان كلواده قوله فلذلك الفاء لتفرع عليه اشتراط
الوصف بكونه في الاصل للامور المذكورة فلذلك جمع مع
اللام ومن قال الفايد لعلى ترتب العلم واللام للتعليل
فيفيد ترتب المعلوم فلا يغني احديهما عن الاخرى فقد

للالات

فيه لطافة منه

في التعريف

على ترتيب بح

اتى بالعجايب كيف والفاء في النتايج لترتيب المعلوم لان
في الواقع على الاصل للترتب العلم واللام ليس لترتب
المعلوم لان المعلوم الغلبة واللام لترتب الصرف **قوله**
المذكورة من اشتراط اصالة الوصفية وعدم مضرة الغلبة
اشار الى ان ذلك اشارة الى متعدد وان افراده بتاويل المتعدد
بالمذكور وانما جعله اشارة الى المتعدد لانه اراد صرف اربع
الى اشتراط الاصالة ورد امتناع السود الى عدم المضرة ورد ضعف
افعى الى الاصالة فجعل مجموع الامور الثلثة معللة بمجموع
الامرين واحال الرد على فطانة المخاطب ولقد اعجب من
رزق هذا التحقيق ثم قال نسب الصرف الى الكل لانه صفة
لجزئه وغفل عن انه جعل المنسوب الى الكل الكل الكل واحد
ثم نقول فيما ارتكبه الشارح تكلف والاظهر ان قوله
فلا تضره الغلبة لتقرير اشتراط الاصالة وتوضيحه وليس
مقصودا بالذات وقوله ذلك اشارة الى اشتراط الاصالة
ولذا اتى بذلك وشرط مجرد الاصالة علة لكل واحد من
الثلثة **قوله** صرف لعدم اصالة الوصفية اربع في
قولهم مررت بنسوة اربع هذا مما اشكل على علماء الفن
ونحوهم الى الآن حتى قال الرضي لم يظهر لي الى الان دليل
قاطع على عدم اعتبار الوصف العرضي والمعتمد الانصراف
اربع مدخول لجواز ان يكون انصرافه لاشتماله شرط وزن
الفعل وهو عدم قبول التاء وطولوا الكلام في الاعتذار
عن عدم الاعتذار بقبول التاء مما طائل تحته فاعرضنا
عن الاطالة الى الطول وقلنا لا حاجة في عدم اعتبار

الوصف

الوصف العرضي الى القاطع في اعتباره واما وجه قطعهم
بعدم اعتباره في اربع وكون الصرف لذلك لا لعدم شرط
وزن الفعل كما يؤكده تقديم الظرف على عامله ان المعتبر
في وزن الفعل عدم قبول التاء في اصل الوضع ولذلك
امتنع كمور مع قولهم للحية الانثى اسودة وقبول الاعداد
التاء بعد عروض الوصفية لا في اصل الوضع العددي **قوله**
وامتنع من الصرف لعدم مضرة الغلبة اسود والعجب
من محشي قال وقوله وامتنع السود اي صرف السود
وامتنع السود من الصرف ولم يحضره ان الشارح افاد الثاني
قوله الاول للحية السوداء هو الحية العظيمة السوداء
على ما في الصراح **قوله** وصعف منع افعى اه فان قلت
لو اوجب تقدير الوصفية من غير تحقيق ضعف منع الصرف
للوجب تقدير العدل ايضا من غير تحقيق ضعف منع
الصرف في عمر فلم لم يحكم بالضعف فيه قلت تقدير السبب
بعد تحقق منع الصرف لا يوجب ضعفه وانما يوجب ضعف
منع الصرف لتقدير ولم يتحقق منع الصرف في افعى كما في عمر
قوله ذي خيلان جمع حال وهو المعروف اشتقاقه
من الخال لتخيل مصدر له **قوله** التانيث اللفظي الخالي التاء
قيده باللفظي لتقابل المعنوي ولا يقابله بالتاء ولا اشتراكهما
بينهما وانا اظن ان مراد المص التانيث الذي يعرف بالتاء
المعنوي يعرف بالتامل بامارات تدل على اعتبار العرب
تانيث فاعرفه فانه دقيق وبالاقتناء حقيق يقال المراد
تاء تنقلب هاء فتاء اخت ليست لتانيث ولو سمي

مذكر لا يمتنع وان سمي به مؤنث فحاله كحال عرفات فقال
الزمخشري عرفات ينصرف ولذا يجري عليه الكسر والتنوين
لان هذه التاء ليست للتانيث ويمتنع من تقدير تاء
التانيث اذ لم يعهد في كلامهم اجتماعها مع تاء التأنيث
وقال غيره يمتنع من الصرف ولا يمتنع من غير الصرف كسرة
جمع المؤنث وتنوين المقابلة **قوله** ليصير التانيث
لازما فيما كان التاء فيه للتانيث واما التاء التي هي جزء
الكلمة كحارة كاشترط فيها العلمية لانها في منع الصرف فرع
تاء التأنيث فجعلت على وتيرتها **قوله** لان الاعلام
محفوظة عن التصرف بقدر الامكان كما اشار الى التصرف
في الترخيم **قوله** كما اشار اليه بقوله وشرط تحتم تاثيره
اي كما اشار الى ما ذكر من الامرين وهو ان العلمية في المعنوي
شرط الجواز واحد الامور هو شرط الوجوب **قوله**
وشرط تحتم تاثيره اي مع العلمية احد الامور الثلثة
فعبارة المص قاصرة ولا يبعد ان يجعل الضمير لمعنوي
وجد شرط العلمية **قوله** او تحرك الحرف الاوسط
جعل الاوسط عبارة عن اوسط الثلثة المذكورة في قوله
زيادة على الثلثة وح لزم ان يكون التحرك شرط الوجوب
في الثلاثي وعلى هذا القياس يكون العجمة شرط الوجوب
في الساكن الاوسط منه والاحسن ان يحرك الاوسط
عبارة عن تحرك اوسط الكلمة ثلاثيا كان او خماسيا
فاذا كان ما ابرهم من لغات ابراهم مؤنثا يجمع فيه
الشرايط الثلثة للوجوب **قوله** ليخرج الكلمة بثقل

احد

احد الامور الثلثة اه لا يظهر حدوث ثقل من كل سبب
اذ لا يعقل ثقل من الوصف والعلمية ولا من العدل هو
منشاء الخفة كما يرشد اليه امثلته ولم اعثر على هذا الكلام
في غير كلام الفاضل الهندي في هذا المقام وانما لم يجعل احد
الامور الثلثة شرط تحتم التاثير العلمية لان العلمية
تجمع مع الاسباب مع كل من يشترط في التاثير مخالف شرط
مع الآخر فالمناسب ان يضاف الشرط الى السبب لا الى العلمية
تؤثر بدون هذا الشرط بخلاف السبب ومنهم من قال
جعله شرط التاثير التأنيث لان الكلام فيه وليس شيء لا
ينبغي ان يجعله شرط العلمية في بحثها وقد قال العلمية
سبب قريب لا يحتاج الى تقوية ولهذا يمنع وحدها في
ضرورة الشعر عند الكوفيين ولا يخفى عليك ان الاوجه
ما قدمناه لك **قوله** وسقر علم الطبقة من طبقة النار
في القاموس وقد عرفت علم جهنم **قوله** وماه وجور
علمين لبلدتين الى وجه تانيث العلمين فان اسماء الاماكن
قد يلزم تانيثها باويل البلدة وقد يلزم تذكيرها باويل
المكان وقد تخير فيها في اعتبار اي ملاحظة المتكلم والمرجع
السماع ومالم يسمع وافيه شيء في كلام العرب جوزوا
الوجهين وكذا اسماء القبايل في تاويلها بالقبيلة
والحق اقول مالم يسمع فيه شيء ينبغي ان يصرف لا غير لان
الاصل في الكلم الصرف **قوله** ممتنع صرفه لم يقل ممتنع
عن الصرف كما قال في قول المص وامتنع لوراي عن الصرف
كشف الوجوه توجيه هذا التركيب ورعاية للمناسبة

اشار بقوله للبلدتين اه

للتانيث سج

44

بينه وبين قوله فهند يجوز صرفه واشار بقوله صرفها
الى انه يحتاج بذكر العايد الى هذه المؤنث الى التاويل ولم يشر
الى وجه التأويل لظهوره امره وهو انه عومل معها
معاملة اللفظ او العلم **قوله** فان سمي به مذكر فشرط
في سببية منع الصرف الزيادة على الثلثة قيل فانه
شروط ثلثة ان لا يكون في الاصل مذكر اكرباب بمعنى
سحاب كلم امراة فاذا سمي به مذكر انصرف وان لا يكون
تانيثه بتاويل فرجال اذا سمي مذكر انصرف لان تانيث
الجمع لتاويله بالجماعة وان لا يكون تذكيره غالبا نظرا
الى المعنى الجنسي فان تساوى تذكيره وتانيثه استوى
الصرف ومنعه وان غلب تانيثه يرجح منع الصرف
وان وجب تانيثه وجب قلت اولا المراد ان شرط
من بين الثلثة المذكورة الزيادة على الثلثة ولا ينفع
الشرطان الاخران على انا نقول اذا كان المؤنث المعنوي
في الاصل مذكر الا يسمى به العرب المذكر ثانيا بل بالمذكر
ثانيا بل بالمذكر الذي كان في الاصل وكذا المنقول من
المؤنث بالتاويل منقول عن مذكر اذ العرب لا يسمي به
بالتاويل واما ما استوى فيه الطرفان فمن حيث انه
يسمى بالمؤنث غير مؤنث فمن حيث انه يسمى بالمذكر
منصرف فجواز الوجهين فيه لاجتماع الحيثيتين
لا لان تسمية اللفظ بالمؤنث المعنوي لا يكفي في
منع الصرف وقس عليه حال ما غلب تانيثه واما ما
غلب فيه التذكير فالعرب لا يجعل المنقول عنه الا المذكر

وليس

وليس التسمية فيه بالمؤنث فالمصرم يعينه بيان شرط
قوله لان الحرف الرابع قيل وكذا الخامس فيما هو على
خمسة احرف وبالجملة الحرف الاخير في الزايد على الثلثة
سادس مد التاء لان موضع التاء في كلامهم فوق الثلثة
قلت جعل الحرف الرابع فايما مقام التاء عادة القوم
ولا تقصير لهم في البيان والقصير من المعترض فان بيانهم
مبني على حروف ميزان التصغير فان ما هو بمنزلة الحرف
الاصل في ميزان التصغير اربعة لا يزيد فسوى ما يقابل
اللام الثاني في المصغر فرابعا الا ترى ان حمرش الراء
فيه قايم مقام حرف التانيث ولا يمكن اعتبار الخامس
لذلك لان تصغيره حميرة وفي مصباح علم المؤنث وان
كان النايب الهاء وهو حرف خامس الا انهم جعلوها
حرفا رابعا لانه في مقابلة رابع حروف الميزان فان تصغيره
على فعيليل فتقول مصيبيح فالياء بمنزلة الزايد لانها
ليست في مقابلة الفاء والعين واللام فلم يعتدوا بها
وجعلوا جاء مصيبيح حرفا رابعا **قوله** المعرفة اي
التعريف ان كان المعرفة في باب منع الصرف كما للتعريف
كما هو الظاهر وكان مشتركا بين الموصوف والصفة
فالامر ظاهر وان كان اسما للموصوف فالتعبير عن السبب
بالمعرفة لضرورة الشعر وهنا ليوافق الاجمال
التفصيل **قوله** ان يكون علمية لم يقل شرطها العلمية
لانه صار هذا التركيب في هذا الباب شايعا في معنى
اشتراط علميته وفيه السبب والمراد هنا الشرط

كون التعريف نفسه علميا او علمية فافهم وجعلها
بمعنى المنسوبة الى العلم يرجع موافقته بما في بيان العجمة
قوله بان يكون حاصلا في ضمن الاولى فيه **قوله**
كما جعل البعض اي جار الله ولله الحمد ليستغنى عن الاشتراط
قوله لان فرعية التعريف للتنكير اظهر اه وليكون
على وتيرة اكثر الكتاب بان يكون السبب عاما يخص
بالشرط وليس قوله وما فيه علمية مؤثرة بجعل
العلمية سببا وانما وضعت بالتاثير لاتحادها
بالسبب فمن قال جري فيه على اصطلاح البعض
او على التجوز لم يات بشيء يعتد به **قوله** كون اللفظ
ما وضعه غير العرب لاغير وطريق معرفتها النقل
واجماع اهل اللغة على ما نقل من صاحب القواعد
قوله كان في العجم جنس بمعنى الجيد **قوله** لئلا يتصرف
فيها اي في الكلمة العجمية مثل تصرفاتهم في كلامهم
فيمتنع من الاضافة واللام وما يعاقبهما اي التنوين
فلا يدخله الكسر ايضا وان لا يمتنع من قبول ياء النسبة
والاعراب وقلت بعض الحروف وحذفه تحقيقا نحو
جرجان في كركان وجبريل وجبرال وجبرين في جبرائيل
قوله لانه امر معنوي الضمير للعجمة وسبب تذكيره
امر معنوي ضمير اعتبارها للعجمة ايضا **قوله**
فان قلت قد اعتبرت العجمة هذا وان كان يندفع
بما ذكره لكنه يرد انك لم لم يعتبر المانعة من الصرف
في ماه وجور العجمة بشرط التانيث ويدفعه

لجعل ج

مكابس

ما سبق من ترجيح التانيث على العجمة **قوله** قلنا
اعتبارها فيما سبق انما للتقوية سببين اي لتقوية
احد سببين وهو التانيث اذ العلمية مستغنية
عن التقوية ويدل على هذا قوله ولا يلزم من اعتبارها
لتقوية سبب اخر دون ان يقول التقوية سببين
قوله وابراهيم ممتنع صرفها لوجود الشرط الثاني
وكذا ابراهيم لغات من ابراهيم ممتنع لوجود
الشرطين فيه **قوله** وشتر وهو اسم حصن بديار
بكر في القاموس قلعة بارمان بين بزعة وكنجة
واياما كان فليس اعتبار العجمة فيه قطعيا لاحتمال
اعتبار التانيث ولذا لم يكتف سيبويه واكثر النحاة
بتحرك الاوسط ولم يروا بدا من الزيادة على الثلثة
لان ملكا اسم نوح عليه السلام منصرف ولم يجوزوا
الامرين في متحرك الاوسط ايضا لعدم الدليل الا المجموع
ملك وشتر لاحتمال شتر منع الصرف بالتانيث
قوله وانما خص التفريع بالشرط الثاني لان غرضه
التنبيه على ما هو الحق عنده فان منع الصرف نحو
شتر ايضا خلافيه ففي ذكر شتر ايضا خلافية
ففي ذكر شتر ايضا التنبيه على ما هو الحق عنده فالتخصيص
ليس لمجرد التنبيه على انصراف نوح بل للتنبيه على امتناع
نحو شتر ايضا وبهذا ظهر ضعف قوله ولهذا
قدم انصراف الخ ايضا ولا يخفى عليك ان منع
صرف نوح هو من صاحب المفصل فالاولى

وابرهم ه

لان غرضه التنبيه على ما اجمع عليه النحاة وكان في البعض
واما كلامه فيشعر بان المسئلة خلافية وهو يرجح
منهبا والوجه في تقديم الصرف انه تنبيه على ما هو
الحق عند جميع النحاة وهذا تنبيه على ما هو الحق عنده
وان الانصراف لاصالته يستحق التقديم **قوله** اعلم
ان اسماء الانبياء عليهم السلام ممتنعة من الصرف
الاستة فلما ما يخلو عن هذه الفايدة كنا بعيد
به حتى كاد ان يكون مجمعا عليه عندهم وعليه شاهد صدق
شيت وعزير فلا عجب ان يقتضي فيه العجب **قوله**
وقيل ان هودا كنوح اختير نوح عليه السلام في التمثيل
لكونه اتفاقيا وكون هود اخلافيا **قوله** لان سيبويه
قرنه معه فقال محمد وصالح وشعيب ونوح وهود
ولوط فقرن هودا بنوح لا شعيب فعلم انه
جعله من عداد نوح دون شعيب **قوله** ويؤيده
يحتمل ان يكون من تتمة ما قيل وان يكون من كلام
الشارح والولد جاء كفرس وفقل مفردا وجمعا
والاولى والعرب اسمعيل واولاده وقوله ذلك
يحتمل الاشارة الى اسمعيل والى اولاده **قوله** الجمع هو
كالمعرفة في الاشتراك بين الاسم وصفته والمراد ههنا
الصفة **قوله** شرط اى شرط قيامه مقام سببين الاظهر
شرط تانيره وما ذكره بعيد عن الفهم **قوله** وهي
الصيغة التي كان اولها لم يقل وهي ما اشار اليه للتاليين
مع انه الاخصر لان المثالين على وزن مفاعل ومفاعيل

فيخرج

فيخرج منه بظاهره جعافر وجواهر فاوضح ما هو
المراد بالمثالين لكن يرد عليه صحارى لاكمالات ايضا
على ما وهم لظهور ان المراد من الصيغة صيغة التكسير
فينبغي ان يقيد الحرف فان بان يكون اولها مكسورا
تحقيقا او تقديرا وكانه لم يتحاش من دخول صحارى
في التعريف لانه لا يلزم من دخوله الامنع صرفه وهو
غير منصرف لامحالة لالف التانيث وقد علل بهذا استحيت صيغة
منتهى الجموع فاريد بالمنتهى الانتهاء بالجموع ما فوق
الواحد **منه** وجمع الجمع اعني المصدر **قوله** كما يجمع
ايا من الاولى كما جمع فافهم **قوله** بغير هاء غير ههنا
بمعنى لا يقال كنت بغير مال اى بلا مال فلا يرد انه يلزم
ان يجب ان يكون صيغة منتهى الجموع مع حرف غير الهاء
وهو خبر آخر لشرط لا صفة للصيغة لانه متعلق بنكرة
وتقدير المعرفة تكلف لا يروج عند الناقدين لا الضرورة
قوله والمراد بها فيه لطافة وعلى التوجيهين المراد السلب
المطلق اى لا يكون معه هاء او تاء اصلا لان المراد
ان لا يكون معه ها حال الوقف ولا ان يكون معه تاء
حال الوصل كما قيل ظنا انه لو لم يقيد لا يعم القيد السببي
ويكون قاصرا وقد نبه على كلتي عبارتي تاء التانيث
وها الهاء والتا بقوله التانيث بالتا وقوله بغير هاء
قوله فلا يرد نحو فواره جمع فارهة لافاره كما قيل
لان فاعلا صفة لا يجمع على فواعل قال في الحاشية

الفاره الحاذق ويقال للبغل والحمار فاره بين الفروهة
ويقال للفرس جواد هذا كلامه والاسب جعل جمع فارسة
ما في القاموس ان الفارسة الجارية المليحة او الامة
او الشديدة الاكل **قوله** وانما اشترط كونها بغير هاء
وهنا نكتة جليلة يجب ان ينبه عليها وهو قال المص
هنا بغير هاء وفي وزن الفعل غير قابل للتاء فرقا بين
الجمع ووزن الفعل في ذلك لان بعل منصرف مع خلوه
عن التاء لمجيئ بعلة وجوارب في جمع جورب بمعنى
لفافة الرجل غير منصرف مع مجيئ جوارب **قوله**
ولا حاجة الى اخراج مدائني فيه تعريض لمن قال
ينبغي ان يقيد الجمع بكونه بغير ياء النسبة ايضا
ليخرج مدائني ولمن اجاب بان المراد بالهاء حرف
يكون للفرق بين الجنس والواحد نحو رومي وروم
وتمر وتمرة فاشار بقوله ولا حاجة الى انه لا اثر له شيء
ولا لجواب وليس بذاك والله اعلم بالصواب
فان فرازنة ومدائني بجميعهما خارجان صيغة منتهى
الجموع لعدم صدق تعريفها عليهما والمقصود
بالشرط اخراج فرازنة ومداين فيهما عن الحكم فانه
اذا ثبت لما دخل عليها ياء النسبة والتانيث لشدة
الامتزاج وصيرورتهما كلمة واحدة كما علم سابقا
ومداين جمع في الحال وفي الاصل فلو اعتبر جمعيته
لكان غير منصرف لان الاعراب الذي يظهر في ياء النسبة

اعراب مداين

اعراب مداين **قوله** واما فرازنة اتى بكلمة التفصيل
مع عدم العديل لان ماجد ومصابيح عديلان
له معنى كانه قال اما ماجد ومصابيح فغير منصرف
واما فرازنة فمنصرف ولو جعل قوله بغير هاء ايضا
مقصودا بالتمثيل في قوله كما جد لكان هذا
المعنى اكثر قبولا وقيل اما للاستيناف ويكفي لكونه
استينافا عدم سبق الاجمال ولا يتوقف على عدم سبق
كلام نقله الفاضل الهندي عن بعض الشروح ونبه
بقوله وامثاله على وجه تذكير منصرف ولو قال
واما مثل فرازنة لكان التنبيه اوضح ولتذكيره
وجه آخر مر في بحث التانيث لا حاجة لك الى التذكير
قال الفاضل الهندي بناء على ان كل لفظ اريد به نفسه
فهو علم له وتنوينها لمشاكلة مساجد ونبه بذلك
على قاعدة استعمال اللفظ اذا اريد نفسه وهو انه
في حكم اللفظ اذا اريد به معناه لان المقصود احضاره
فيحفظ حكم مستعملا في معناه لئلا يكون في احضاره
اختلال ومنهم من غفل وقال لك ان لا تنون فرازنة
لا يحتاج الى هذا التوجيه ولو لم يكن القائل عبد
الغفور لكان امره مشكلا نسأل الله تعالى غفرانه
لنا ولاخواننا المسلمين **قوله** وحضاجر علما حال
من المبتدأ صرح بجوازه ابن مالك ولا غبار عليه
لفظا ومعنى وفي عبارة الشرح اشعار به واما نصبه
بتقدير اعني فمذموم كاستدعاء المدح والذم والترحم

ومصابيح صح

والمقام برئ عنها وجعله حالا من ضمير غير منصرف
يستدعي تغير الغير وجعله بمعنى لا لان معمول المضاف
اليه لا يتقدم على المضاف وتقييد عدم انصرافه مع
اطلاقه وان لا بأس بالتقييد لتنزيله منزلة نعم العبد
صهيب لو لم يخف الله لم يعصه **قوله** هذا جواب
عن سؤال مقدر شاع هذا البيان في الشروح حتى
انه صار مجمعا عليه وانما يحسن تقدير السؤال لو كان
ناشيا عما سبق وليس كذلك فالاولى انه للرد على من قال
بخلاف ذلك في القاموس حضاجر اسم للضبع معرفة
لا ينصرف لانه اسم لواحد على بنية الجمع او انه للتنبيه
على ان هذا الوزن لا يكون غير منصرف الا الجمعية وبلغو
فيه سائر الاسباب ولذا جعل هذا اللفظ غير منصرف
للجمعية الاصلية ولو لم يقيد بالتانيث والعلمية
وقوله يطلق على الواحد والكثير يوهم ان بين اطلاقه
على الكثير والواحد تنافيا وليس كذلك فان اطلاقه
على الكثير باعتبار اطلاقه على واحد واحد على سبيل البدل
ويوهم ان المنافي لجمعية اطلاقه على اطلاق الواحد دون
الكثير مع ان الاطلاق على الكثير ايضا ينافي فالاولى
ترك الكثير **قوله** لا للجمعية الحالية بل للجمعية
الاصلية نبه على ما يتوجه على المتن من ان منع الصرف
للجمعية الاصلية لا لكونه منقولا عن الجمع وفرق
بينهما وعلى ما يوجه به من ان قوله لانه منقولا عن
الجمع تعليل المحذوف والتقدير غير منصرف للجمعية الاصلية

لانه

خوف ولا عن في صهيب لو لم يخف
الله لم يعصه فانه لا يلزم من انتفاء
المتقدم الذي هو لم يخف انتفاء التالي
الذي هو لم يعصه حتى يكون المعنى
انه قد خاف وعصى بناء على ان لو
اذا دخلت على نفي أفادت نقيضه
كان او تالبا وذلك مختلف بحسب
لانتفاء العصيان الذي هو التالي
لسببين احدهما الخوف والثاني
وهو طريقة العوام والتاني
الاجلال لله والتعظيم له
وهي طريقة الخواص العارفين
بالله تعالى والمراد ان
صهيبا رضي الله تعالى عنه
من هذا القسم اي من قسم
الخواص وهو ان سبب خوفه
منه الله تعالى اجلال الله وتعظيمه
وانه لو قدر اي فرض خلوه
عن الخوف لم يقع عنه معصية
فكيف والخوف مع ذلك حاصل
له وهذه المسئلة مستثناة
من حكم لو وهو انها اذا دخلت
على مثبت صيرته منفيا واذا
دخلت على منفي صيرته مثبتا
وكذا حكم جوابها واعلم
قوله

لانه منقول عن الجمع والعلمية وان كانت منافية
للجمعية كالمنافاة للوصفية لكنه لا مانع من اعتبارها
في حال العلمية لان المنع اعتبار المتضادين في حكم
واحد لا اعتبار ضد مع وجود الضد **قوله** لان الضبع
هي انثى الضبعان في الحاشية الضبع هي الانثى والضبعان
هو الذكر والجمع ضباعين كسرحان وسراحين
قوله قلنا علميته غير مؤثرة والا لكان بعد التنكير
منصرفا ولو عند بعضهم كما علم اذا نكر اعلم ان
الشارح رحمه الله ارتكب مؤنثة رفع ما سوى الجمعية
وعنه غنى اذ مع الجمعية والتانيث بالالف لا تاثير
لسبب اخر ولا اعتبار له لان كلا من السببين مستمد
والجمعية والتانيث غير مستمدين وغير المستمد وان
قل يغلب المستمد وان كثر **قوله** والتانيث غير مسلم
هذا المنع احق لان الضبع يشتمل الذكر والانثى
على ما صرح به في الصراح ويدل عليه كلام القاموس
وكان من خصها بالانثى وهم ذلك من كلام اهل
اللغة هي مؤنثة ومرادهم انها مؤنثة سماعية
فان قلت فحضاجر مؤنثة لتانيث الضبع قلت
تانيث احد المرادفين لا يستلزم تأنيث الآخر
واعلم ان الغرض من منع التانيث تحقيق حال
التانيث في حضاجر والاجود التانيث لا يضر بعد
ان العلمية لا يوثر او تكثير الجواب وهذا اوفق
بسوق الخطاب **قوله** لانه علم لجنس الضبع قال

في الحاشية فعلى هذا معنى قوله علما للضبع انه علم شامل
لجنس الضبع لا الجنس هو الضبع انتهى قد عرفت
الاستغناء عنه قوله جواب عن سؤال مقدر تقديره
ان يقال قد تقصيت عن الاشكال في القاموس افصى
تخلص من جير او شر كتقصى هذا كلامه وقد اشار
بهذا التقرير الى وجه تقديم حضاجر على سراويل وفيه
نظر وله وجهان آخران احدهما انه اقوى ودفعه
اوضح قوله وهو الاكثر الضمير لعدم الصرف اى عدم
صرف الاكثر ولا حاجة الى تقدير قوله في موارد الاستعمال
وجعله في تقدير وهو مذهب الاكثر بعيد جدا لا يفهم
وصحته يتوقف على صحة ثبوت اختلاف النحاة فيه وهو
ان اشتهر ففيه قوله حمل على موازنه لانه الدخيل والدخيل
الى الجنس يميل قوله فبناء هذا الجواب على تعميم الجمعية
رفع لما في بعض الشروح انه يزيد اسباب منع الصرف
على تسعة ويكون منها المحل على الموازن ونحن نقول
فيما ذكره من الجواب انه يلزم ان يكون سبب منع
الصرف الجمعية او كون الاسم على وزن الجمع اما مطلقا
فيلزم ان يكون في الرجوع سبب منع الصرف وهو الجمعية
لكونه على وزن الفلوس الا انه لم يتحقق شرط تاثيره
ولا يخفى بعده واما كونه على وزن الجمع الذى هو على
صيغة منتهى الجموع فيلزم ان يتحد الشرط والمشروط
في الجمعية الحكمية لانها ليست ان يجعل شرط العجمة صيغة
منتهى الجموع ثم نقول لا يخفى ان الانسب ان يجعل

منتهى الجموع ثم نقول لا يخفى ان الاسب ان يكون الاسم على صيغة منتهى الجموع

كون اقوى لان غيره فانه لا حاجة الى تقدير مضاف او دفعه اوضح لان الجمع في الاصل من غير تكلف

سرط

شرط العجمة صيغة منتهى الجموع مع العلمية في العجمية
مع تحرك الاوسط او زيادة على الثلثة ويجعل منع صرف
سراويل للعجمة ويجعل العجمة بهذا الشرط قائما مقام
التبيين قوله فكانه سمى بكل قطعة من السراويل سروالة
دل كلام القاموس انه جاء سروالة وسروال وسروبل بكسر السين وفتحها وهي العجمي او جمع سراوله وسراويل او سروبل صح
ولم يجئ فعويل غيره في كلامهم هذا وقال الشارح علامة في اللوم
سروالة فلا معنى بجعل سراويل جمعا تقديرا بل ينبغي ان يجعل
منقولا من الجمع كحضاجر ويقال ان نقل الجمع الى الواحد لم يجئ
في كلامهم الا في الاشخاص كبدابين وبرذونة حضاجر فانه
موضوع للجنس نعم لو قيل لم يجئ صيغة الجمع بعد النقل
الى جنس لم يتجه هذا وما يقال ان السروالة لم يجئ بمعنى
قطعة من الازار بل بمعنى القطعة مطلقا فلذا لم يجعل
السراويل جمع سروالة تحقيقا يرده انا لا يتوقف نقل
سراويل الى الازار على كونه جمعا لسروالة بمعنى قطعة من الازار
وكان وجه الاحتياج الى الجمع انه لم يوجد سراويل في ان تغير
كلامهم بمعنى الجمع كما وجد في حضاجر فقدر انه كان في الاصل
جمع سروالة الا انه لما قدر جمعيته قدر لمفرد مفرد فذهب
الاختصاص بالازار وان امكن تقدير كونه جمعا للمفرد
المحقق فان قيل لم قدر فيه الجمع والتحقيق مع كونه عربيا
محمولا على موازنه قلت لان العربي لا يقبل المتابعة
للعربي سيما المفرد الذى هو الاصل فانه ابعد من قبول
المتابعة للجمع الذى هو فرعه بخلاف الاعجمي الذى
هو دخيل غريب تمنى من بؤدبه ويجعله من تابعه

50

قوله واذا صرف لو قال وان قال صرف لكان تركيبه
من قبيل فاز اجارتهم الجنة قالوا المناسب وان تصرم
سيئة واقع على اعلى درجات البلاغة لكنه راجع حال المخاطب
الذى هو متعلم النحو واقتصر على اصل المعنى قوله
فلا اشكال بالنقض به على قاعدة الجمع ودفع لما قيل
ان لا نفي جنس الاشكال لا يتم لانه يتجه انه وجد
مفرد على وزن الجموع التى على وزن مصابيح مما هو على
صيغة منتهى الجموع فلا يصح كون الجمع على هذا الوزن
مانعا من الصرف كما انه لا يصح منع فوازنة لكونها
على وزن كراهية او اشارة الى انه على تقدير الصرف
لا ينتفي جنس الاشكال والمقام لا يخلو عن الاشكال
وبالجملة دفع هذا الاشكال ايضا عرف من دفع الاشكال
الاول بان يقال لم يوجد لمصابيح موازن مفرد
عربي او هو جمع سرواله تقدير اقوله ونحو جوار اى كل
جمع منقوص لو فسر نحو جوار بكل غير منصرف منقوص
يشمل قاض اسم امراة واعيل مصغر على لكان اعم فائدة
قوله اى في حالتي الرفع والجر يعني رفعا وجرا ظرف
فهو متعلق بمعنى النحو والمالم يقيد المشبه به بكونه
في وقت الرفع والجر وهو ايضا مقيد به اصلحه الشارح
بتاويل قوله كقاض بان المراد منه ان حكمه حكم قاض
بحسب الصورة الخ والاظهر ان مراده به ان مراد المص
ان مثله بحسب الصورة لا من كل وجه حتى يكون حاكما
بانصراف قوله لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة

مقدم على منع الصرف الذى هو من احوال الكلمة بعد
تمامها فيه انه لا اعلال في جوهر الكلمة نظرا الى نفسه
بل بعد التركيب فهو متاخر عما يعرضه في التركيب
فالاولى ان الاعلال الذى سببه ثقل محسوس مقدم
على منع الصرف الذى سببه شبه معنوى قوله فاصل
جواز قوله بناء على ان الاصل في الاسم الصرف فيه
ان الصرف ايضا من احوال الكلمة بعد تمامها فيتاخر
عن الاعلال بناء على ما ذكره من ان الاعلال متقدم على ما يعرض
الكلمة بعد تمامها قوله وفي لغة بعض العرب وهي لغة
قبيحة وعليه بيت الفرزدق ولو ان عبد الله مولى
هجوته ولكن مولى عبد الله مولى مواليا واستعمال الفرزدق لا يدل
على فصاحتها وعدم قبحها لانه يحتمل انه اختارها للهجو
والتعريض بانك من اهل اللغة القبيحة المائلة عن الفصاحة
ومنهم من قال يحتمل ان يكون للمتكلم والالف للاشباع
وفيه مزيد هجو وفيه انه لا وجه لحذف لام الكلمة وكذا
ان تقول الالف عوض عن ياء المتكلم كما في غلاما قوله
التركيب وهو صيرورة كلمتين او اكثر كلمة واحدة
من غير حرفية جزء سواء كانتا اسمين او اسما وفعلا نحو
تحب نصر ويرد عليه ان التعريف غير جامع لخروج غلام
زيد وخمسة عشر وضرب زيد وامثاله واجيب بان المراد
تركيب في الاسم وذلك لا يتحقق الا بان يجعل المركب
علما او اسم جنس ويمكن ان يراد بالصيرورة الصيرورة القريبة
من الفعل فانه بعد التركيب يصلح ان يصير كلمة واحدة مجردة

بالقوة ح

فاسد جوار وقوله جاء جوار بالضم والتنوين
ولو قال جواري بالضم والكسر والتنوين لاستغنى
عن قوله فيما بعد وعلى القياس حالة الجر بلا تناقض
معام

جعله علما واسم جنس ونقول التعريف غير مانع لخروج المركب
من التيم والضعق تركيبا امتزاجيا لان جزئية الحرف لا تمنع
من عدم الانصراف بعد التركيب كذا المركب الامتزاجي
من مصري وبصري فنقول جاءني من مصري وبصري فالوجه
ان لا يقيد مفهوم التركيب بقوله من غير حرفية جزء ويجعل
النجم وبصري خارجين بشرط عدم كونه بهذا لانه
كالتركيب التوصيفي في معنى الاسنادي فان النجم معناه
نجم معين ومعنى بصري رجل منسوب الى البصرة ولو حمل
التركيب على معنى يجيء في باب المبنيات وهو ضم كلمة
الى كلمة على وجه لا يكون بينهما نسبة لم يحتج الى الشروط
العدمية فلذا لم يحمل عليه ولا يخفى ان الانسب حمل التركيب
المعتبر في منع الصرف هذا المعنى والاستغناء عن اعتبار الشروط
العدمية **قوله** فلا يرد النجم وبصري ولا ضاربة فانه مركب
من الضارب والتاء **قوله** شرط العلمية ليأمن عن الزوال
ومن قال او ليتحقق السبب الآخر فمع بعده عن الفهم
يتجه عليه ان لا فرق بين التأنيث والعجمة والتركيب
والالف والنون في الاسم في هذا الاشتراط فجعل اشتراط
العلمية في التركيب لهذا رون احواله يحكم على انه لو سمي
بعلبك مونث لزم ان لا يكون السبب الثاني فيه
الا العلمية مع ان السبب الثاني فيه يصح ان يكون
التأنيث **قوله** لان الاعلام المشتملة على الاسناد
من قبيل المبنيات قيل اي عند جماعة منهم المصنف ومن قبيل
المعربات الحكمية عند جمع فقيل فلا يبعد ان يجعل غير منصرف

وان لم

لا يقال ان ركب بصري
بصري تركيبا امتزاجيا
يلزم ان يكون منصرفا
لانا نقول المراد بانتفاء
النسبة انتفاء هاهنا
التام فتأمل منه

ان اراد بقوله ولا بإسناد في انتفاء
النسبة لا في الاصل ولا في الحال
يلزم استدراك قوله وان لا يكون
باضافة لان المركب الاضافي على
مشتمل على النسبة في الاصل وان
اراد انتفاء النسبة التامة
وجب على المصنف ان يقول
وان لا يكون باضافة ولا بتوصيف
ولا بإسناد تأمل منه

وان لم يظهر اثر منع الصرف وفيه ان لا معنى للحكم بمعنى صرفه
منع انه لا يظهر فيه اثر منع الصرف والاصل في الاسم الصرف
اعلم ان ما ذكره يخالف ما نقل الرضي عن المصنف في بحث المركبات
ان الاسنادي ليس بمعرب ولا بمبني **قوله** كانه اكتفى بما قال
كانه لاحتمال ان يكون مذهبه منع صرف خمسة عشر علما
كما هو مذهب بعضهم فان قلت لم يذكر فيما بعد انه خمسة
عشر علما من قبيل المبنيات بل المركب الذي تضمن الثاني منه
حرف العطف ولم يتضمن خمسة عشر علما قلت الكلام
فيما بعد في المركب مطلقا سواء كان تركيبه في الاصل او في الحال
بقرينة جعل بعلبك منه مع انه مركب في الاصل بقي انه لم يذكر
فيما بعد ان سيبويه ونفطويه من قبيل المبنيات بل ما ذكر
وهو ان المركب الذي لم يتضمن الثاني منه حرفا معربات
باعتبار الجزء الثاني في مثل بعلبك يقتضي ان يكون مثلهما
معربا ولا يبعد ان يقال قولنا في تعريف التركيب من كلمتين
يخرج سيبويه لتركبه من كلمة وصوت اذ الصوت ليس
بكلمة وقولنا من غير حرفية حرف يخرج نحو خمسة عشر
لان حرف العطف جزء له بحسب المال فتأمل **قوله**
من غير ان يقصد بينهما نسبة لا في الحال ولا في الاصل
بخلاف عبد الله علما فانه قصد بين جزئيه في الاصل
قوله الالف والنون المعدودان من اسباب منع الصرف
فان قلت هذه الصفة مشتركة بين الالف والنون
وسائر الاسباب فلماذا خصصه بالوصف بها قلت
الشرط للالف والنون الخاص للمطلق بخلاف

لا يقال فعلى هذا التعريف يلزم
ان لا يكون ضارب مركبا تركيبا
امتزاجيا قلت ان التركيب
الامتزاجي ان يكون بحيث
لا يعرف كل جزء
منه من الآخر
فتأمل

52

نظايرها فاحتاج ههنا الى التنبيه على الخصوصية المستفادة
من لام العهد دون سائر المواضع اولما كان الذكر ههنا
مخالفا لما ذكر في مقام عد الاسباب لضرورة الشعر الى بسط هذا
الوصف ليعلم ان المعدود سابقا هذا ومخالفه صورة البيان
السابق لهذا البيان بضيق البيان في ذلك المقام والاولى
المعدود بالافراد لانها معدودة واحدة من الاسباب **قوله** تسميان
مزيدتين لانهما من الحروف الزوائد وهي حروف هويت السمان
اولانهما من الحروف الزوائد في الكلمة ولا يكونان اصليتين
والثاني ارجح **قوله** والراجح هو الثاني لان اشتراط انتفاء فعلانة
على القول الاول غير ظ وان قيل انه يتحقق فرعيتها من غير
شائبة اصالة اذ لو دخل التاء لكانا اصليتين للتاء الزائدة
عليهما لانه لو ضعف الفرعية بزيادة شيء عليه لضعف بزيادة
في التثنية **قوله** يعني به ما يقابل الصفة يعني لما يقابل الفعل
والحرف واما من قال ولا الاسم المقابل للحرف الكنية والمقابل
للمهمل الظرف اللازم الظرفية اي عما يعينه اذ لا يذهب
الوهم في هذا المقام الى غير ما للفعل والحرف حتى يحتاج
الشارح الى نفيه **قوله** وافراد الضمير باعتبار ان كل سبب
واحد فكل سبب الافراد وعند اضافة الشرط اليه واما عند
اسناد الكون والوجود اليهما فلمناسبة تثنيتهما لانهما
كاينان هذا من فوائدهم هو استاذي وجدي وبه طلع
اثار جدي وظهر انوارها جدي مولانا صمام الملة والدين
داود الخوافي افاض الله على روحه الحق ان بعث غرابة الواقي
او شرط ذلك الاسم في امتناعه من الصرف هذا بعيد عن الفهم

قوله لانه لو ضعف الفرعية اه
اي لو ضعفت الفرعية بزيادة
شيء على الكلمة التي فيها الالف
والنون لضعفت الفرعية
بزيادة علامة التثنية والجمع
في الكلمة التي فيها الالف
والنون مثلا لو ضعفت في
عطشان بزيادة علامة التثنية
والجامع واللازم باطل لان
عطشان غير منصرف فتامل

لانه

لانه صار في المعنى الاول كالعلم في هذا البحث وان كان
يلايمه ان السبب الآخر في هذا الاسم لا يتحقق بدون
العلمية **قوله** او كان في صفة لم يقل وان كان في صفة فيكون
من عطف شرطية ليستغني عن حذف ان فجعله من عطف
شرط وجزاء على شرط وجزاء بحرف عطف واحد وحذف
كان بعد ان حذف شائع من قبيل ان خيرا فخير والعطف
على شرط وجزاء بحرف عطف واحد من قبيل العطف على
معمولي عامل واحد بحرف واحد والكلام في جوازه ولم يجعل
من قبيل العطف على عاملين مختلفين لعدم شرط واما العطف
بكلمة او والثاني يجيء نظايره العطف بكلمة الواو فللتنبيه
على التنافي بين الشرطين او على التنافي بين الشرطين فتامل
قوله يعني امتناع دخول تاء التانيث عليه انتفاء فعلانة
يفيد بظاهره عدم دخول تاء التانيث فيلزم عدم انصراف
عريان وانصراف عرانة فقصره بامتناع دخول تاء التانيث
تفسير الاعم بالاخص بقرينة قوله وقيل وجود فعلى فانه
يدل على ان المراد انتفاء فعلانة في مؤنثه لان نفس الكلمة
فيه الالف والنون **قوله** ولهذا انصرف عريان الالف والنون
في الصفة لئلا يكون على وزن فعلان بكسر الفاء وبضم لا يكون
الامع فعلانة بخلاف الالف والنون في الاسم فانه يكون
على الاوزان الثلثة **قوله** لانه متى كان مؤنثه فعلى لا يكون
فعلانة يعني قطعا لانظر الى الاستعمال ولا نظر الى اصل
وضع الصيغة بخلاف رحمن فانه نظر الى اختصاص
الاستعمال بالله تعالى لا يصح فيه فعلانة واما بالنظر

اي على التنافي بين العلمية
وانتفاء فعلانة ومعنى قوله او على
التنافي او ضعف تامل

ضعف عبارة المصنف فان الشرط
العلمية لا الوصف

الى الوضع فحاله مبهم فانتفاء فعلانة مبرهم بل جانب الوجود
راجح لان الفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء اغلب والحاق
المشكوك بالاكثر انسب **قوله** فى رجحن فى انه منصرف
او غير منصرف الاولى فى انه غير منصرف واما الاختلاف فى انه
منصرف او غير منصرف فلا تحصل له لانه اتفق فى انه احدهما
وغاية التكلف ان المعنى اختلف فى رفع انه منصرف فانى
فى رفع هذا الترديد فان قلت كيف استجاز المتعال الرحمن
على هؤلاء والاعلام من علماء اللغة والنحو والبيان
حتى نبوا امرهم فيه على المعقول ولم يجز احدهم عن المنقول
ولم يكشف عنه المعمول عند البلغاء قلت كانهم لم يجدوه
مستعملا فيما نقل من العرب الا معرفا باللام او مضافا
او منادى **قوله** دون سكران اعترض عليه بان عدم
الاختلاف فى سكران على الوجه المخصوص حتى لو انتفى
الاختلاف المخصوص لاحتمل ان ينبغى على وجه يلزم
الاختلاف فى سكران فافهم **قوله** وهو كون العلم على
وزن يعد من اوزان الفعل كانه اراد تعميم وزن الفعل
على وجه يحتاج الى تخصيصه ببيان الشرط وذلك
لان المتبادر الاضافة الى الفعل فلا زيادة نسبة الى الفعل
فلو لم يصرفه عن الظاهر للفاذكر الشرط لكن لا يخفى
ان قوله يعد من اوزان الفعل قاصر فى هذا التعميم لان
عد الوزن المشترك من اوزان الفعل لا يفيد اختصاص
له بالفعل فالاولى وهو كون العلم على وزن ثبت للفعل وفى
تغيير وزن الفعل يكون العلم على وزن اه نظر لان الوزن

عمر ان علم شخص من الاعيان
مكسور الفاء وفعلان علم
جنس من الاوزان
بمفتوح الفاء وهو علم مستعمل
فى كلام النحاة وسبحان من علم
جنى من المعانى مضموم
الفاء سيد رحمه الله

ليس

ليس مصدرا بل كيفية يحدث فى حروف الفعل والاضرورة
ولا داعى الى حمله على هذا المعنى فان قلت ما فائدة جعل
مطلق الوزن للفعل سببا وبيان شرط تاثيره وكان
الاظهر ان يجعل السبب الوزن الخاص فلا يحتاج الى شرط
تاثيره مع انه لا يظهر الفرعية الا فيما له زيادة نسبة بالفعل
فان الاصل فى كل نوع ان لا يوجد فيه وزن له مزيد نسبة الى النوع
الآخر قلت اراد رعاية المناسبة بين الاسباب فى كون كل منها
مؤثرا بالشرط وكما ان الاصل فى كل نوع ان لا يوجد فيه ما فى النوع
الآخر لان التمايز بين انواع اللفظ مطلوب جدا التميز
المعانى غاية تميز وانما جعل فشرط بعنى شرط تحققه
لا شرطا تاثيره كما وهم بعض ما يحه سمع العقل **قوله**
بمعنى ان لا يوجد فى اللسم العربى الا منقولا من الفعل
وفهم ذلك من الاختصاص باعتبار ان المتبادر الا
فى اللغة العربية لان الكلام والمنقول من الفعل متعار
فى الاسم واستعارة الشئ من احد لا يمنع اختصاص
المستعار به على انك ان تجعل كشمر قيد الاختصاص
فستفيد منه المراد بالاختصاص فى هذا المقام **قوله**
من التشمير وهو بمعنى المرور حادا او مختالا او التعليص
ما فى القاموس والمناسب بعلم الفرس ان يكون على منقولا
من معنى المرور حادا او الفرس فرس الحجاج وكانه لم يعبر بها
تحاشيا عن ذكر الحجاج والاظهر ان التمثيل بالعلم والا
ان يكون المقصود بالتمثيل كشمر معروفا او مجهولا
كضرب ويؤيد كونه علما تقدمه على ضرب مع كونه ثلاثا

مجردا لان التمثيل بضرب مبنى على فرض العلمية ويشترط تحقق
اسمية فهو اولى بالتقديم قوله وكذلك بئر لماء في القاموس
بئر بمكة ومعناه الفعلى مع ما فيه من الشرف او حرب قوله وعثر
لموضع في القاموس هي مثلثة وجعل معناه الفعلى تجعله
ذا كبوة قوله وخصم لرجل في القاموس الخصم الاكل او ما قصى
الاخراس او ملاء الفم بالماء كولا وخاص بالشئ الرطب
كالقثاء وخصم كيقتم الجمع الكثير من الناس وبلد وماء
ورجل ولم الغير بن عمرو بن تميم وقد غلبت على القبيلة
لكثرة اكلهم انتهى قوله وشلم علما لموضع بالشام في القاموس
شلم كيقتم وكتف وجبل اسم بيت المقدس محرم لاعجمة وهو
بالعبرانية ازر شليم قوله فانه على البناء للفاعل غير مختص
بالفعل بخلاف بناء المجهول فانه لم يجئ في الاسماء الا الغالب
قليلة ملحقة بالعدم وهو الوعل لغة في الوعل ودئل
بمعنى الايست ودئل علما القبيلة مع انه اول بانه فعال
بمعنى مشى مشيا مخصوصا والغير للدلالة على العلمية
كما قيل في شمس شمس بالضم ودئل اسم دويبة وقيل
منقول من دئل بمعنى اسرع وان كان نقل الفعل الى معنى
اسم الجنس قليلا كما في قيل وقال قوله ولم يذهب الى منع صرف
الا بعض النحاة وهذا لا يصلح وجها للتقييد بالبناء للمفعول
وانما يوجه بشرط الاختصاص بالفعل او الزيادة وذلك
البعض يونس فان الوزن المشترك عنده سببا مطلقا
وعيسى بن عمر النحوي فانه ذهب الى ان الوزن المشترك يؤثر
بشرط نقل اللفظ من الفعل الى الاسم قوله او يكون غير مختص

خص

خص هذا القسم بغير المختص مع انه يصح ان يكون او مانعة
الخلو لان المختص قسما في اوله زيادة كزيادته لا يحتاج الى
اشتراط عدم قبول التاء فليس جعل او مانعة الخلو اظهر
كما قيل قوله اى اوزان الفعل فجعل الزيادة في اول الوزن
مجاز عقلي قيل به لرعاية ظاهر الظهير او اول ما كان فجعل
حقيقة النسبة محفوظة وصرف الظهير عن الظاهر قوله
اى زيادة حرف رعاية لظاهر الزيادة او حرف زائد لما هو
اقرب بطرفيه الاول قوله من حروف اتين اما في الحال
او في الاصل كما في هرق امر مغير الاراقة ولو تصرف في الوزن
بما يخرجه عن الوزن مع بقاء الزائدة لم يضر قوله اى حال كون
وزن الفعل فيه نشر على ترتيب والحال من المضاف اليه لانه
يمكن حذف المضاف واقامة اليه مقامه فانه اذا صح
قولنا في اوله زيادة صح قولنا فيه زيادة فهو من قبيل واتبع
ملة ابراهيم حنيفا قوله قيلا بالاعتبار الذي امتنع
من الصرف الخ قيل اراد بعدم القبول بحسب الوضع فلا يرد
النقض بكبود ونحن نقول يكفي في تقييد عدم القبول بكونه
قيلا اذ الفرق بين مذكر اللام ومؤنثه بالتاء خلاف
القياس ونادر وانما القياس الفرق بالصيغة كما في رجل
وامرأة وغيرتان صرح به الرضي في بحث الجمع الصحيح قوله
لم يرد عليه اربع اذ كمى به اذ يجيء اذ كمى به لا يقبل التاء
فلا حاجة لدفعه الى تقييد عدم القبول بقولنا قيلا
انما يحتاج اليه لتصحيح قول النحاة ان انصراف اربع انما هو
لعدم اصالة الوصف قوله ومن ثمة امتنع احمر قبل

وجود الشرط لا يستلزم وجود الشرط قلت وجود
شرط النحوي يستلزمه لانه امارة لثبوت الحكم ويذكر
ليعرف بمعرفته ثبوت الحكم وما يفضي فيه العجب انه قيل
جعل ههنا علة للحكم بامتناع احر لا الامتناعه ولا يخفى ان
هذا لا اشتراط سبب للحكم المذكور وكيف لا واذا لم يكن الشرط
سببا لتحقق الحكم كيف يصير سببا للحكم **قوله** بان يؤول
بواحد من الجماعة المستماة به المراد بالجماعة ما فوق الواحد
فلا يرد انه يوجب ان المشترك بين اثنين والمعنى
يأول بمفهوم المسمى المنكر فيكون معنى هذا زيد هذا
مسمى بزيد فقوله واحد من الجماعة المستماة به فلا حاجة
الى تأويله لمفهوم صادق على واحد من الجماعة كما ظن
بعض الظن وقوله فانه اريد به المسمى اى هذا المفهوم
في ضمن فرد ما واللام فيه للعهد الذهني وكان الاوضع
ان يقول مسمى بزيد وما يجب ان ينبه عليه في هذا
المقام ولم ينبه له احد ان المراد بالتنكير حكما ان بالتأويل
لا يصير نكرة حقيقة اذ النكرة الحقيقية ما وضع لغير
معين لما اريد به غير معين مجازا **قوله** او يجعل عبارة
عن الوصف المشتهر صاحب به لو قال بوصف غير
مشتهر به بقرينة يصير نكرة ايضا فتقييده بالمشتهر
لاكتفاء به بالمشتهر من التأويل **قوله** لما تبين اى ظهر
حتى بان يعني ظهر من غير بيانه بل في ضمن بيان سبب
منع الصرف وشرايطها ولذا اختار تبين على بان ولا يخفى
عليك ان كلام المص مغلق ولو قال وكلما فيه علمية

مؤثرة

مؤثرة ان انكر صرف لانه اذا انكر بقي كالعلم او على سببين
واحدهما تبين الخ لكان واضحا **المستثنى** ما بقي من المستثنى
الاول اى الاستثناء من مآل الكلام لانه يؤول قوله لا تجامع مؤثرة
الا ما هي شرط فيه الى انه لا تجامع غير ما هي شرط فيه قوله
الا العدل ووزن الفعل مستثنى من هذا المفهوم الذي
هو مآل لهذا الكلام ولو قال لا تجامع مؤثرة غير ما هي
شرط فيها العدل ووزن الفعل لكان احصر واوضح
كما انه لو قال الا ما هي شرط فيه العدل ووزن الفعل
وليس المراد ان المستثنى مستثنى بعد تقييد المستثنى منه
بالاستثناء الاول على طبق تقييد المستثنى منه بالاستثناء
الاول على طبق تقييد الكلام بالطرفين من جنس واحد
فانه تقييد الثاني بعد التقييد بالاول كما توهم ان المستثنى
منه لا يكون مقيدا بالمستثنى وليس معنى الاستثناء على وجه
يكون قيد المستثنى ويمكن ان يكون المستثنى من مفهوم
الكلام بان يكون في معنى كل ما يجامعه العلمية المؤثرة
فهي شرط فيه الا العدل ووزن الفعل فان العلمية
تجامعهما مؤثرة قيل اختلف النحاة في تأثير العلمية مع العدل
في اسم كان غير منصرف قبل العلمية كثلث ومثلث فذهب
اكثر النحاة الى انصرافه لان العدل تابع للوصف وقد زال
بالعلمية وذهب جماعة الى اعتبار العدل الاصلي
واختار قولهم الشيخ الرضي واختار سيبويه منع صرف
آخر وجمع واخوته اعلاما والكوفيون صرفوها ولا يخفى
عليك ان لا اختلاف في تأثير العلمية مع العدل انما الاختلاف

قوله وهذا جواب عن سؤال مقدر وهو ان يقال اذا اجاز اجتماعهما حوشترة امكن وجود كلمة يجتمع فيه العدل ووزن الفعل مع العلمية وح ليس ممنوعا من تلك الكلمة انها اذا نكرة صرفت لانها اذا نكرت زالت العلمية ولم يزل العدل ووزن الفعل لعدم كونها شرطا فيهما فيبقى انها غير منصرف واجاب عنه بانهما متفاوتان كثير

في زوال العدل بزوال الوصف **قوله** اى لا بوجد شئ من الامر الدائر بين مجموع هذين الشيئين وبين احدهما فقط الا احدهما فقط لا المجموع عنهما لا يخفى سماحة هذا التوجيه ومع ذلك جمع الامع قوله فقط المجموع عنهما مما يعيبه الفصحاء كما بين في محله والاولى ان المستثنى منه شئ منهما اى لا يكون مع العلمية شئ منهما الا احدهما المتفرع عن الآخر واللازم استثناء شئ من نفسه لان المستثنى منه شئ منهما اعم من المتفرع عن الاخر او المجتمع مع الاخر والمستثنى احدهما بالوحدة والانفراد المقيد او ان المستثنى منه لمنع الصرف لا يكون العلمية المؤثرة شرطا فيه وهو يشمل مجموعهما وكلا منهما لصدق السبب عليهما لان المجموع سبب تام وكل واحد سبب ناقص **قوله** فاذا انكر غير المنصرف الخ الشرطية ممنوعة وانما يلزم البقاء بالسبب لو لم يكن السبب الاصلى معتبرا لكنه يكون الوصف الاصلى معتبرا فليكن العلمية التي هي اقوى منه معتبرة بعد زوالها الا ان يقال العلمية لما كانت ناسخة لاعتبار السبب الاصلى الذى لا يؤثره وحده في الكلمة حيث نسخت اعتبار الصفة لم يعتبر بعد الزوال ومن هذا علمت ان قوله وخالف سيبويه الاخفش يصح ان يكون جوابا لسؤال يتوجه على هذه الشرطية من انه يلزم البقاء بالسبب اذا لم يكن في الكلمة صفة اصلية منعت العلمية عن اعتبارها كالوصفية الاصلية اما اذا كانت فيجوز ان يعتبر زوال العلمية فلا يبقى الكلمة

على سبب واحد او بكل سبب فاجاب بان هذا المنع انما يتجه على سيبويه وقول الاخفش اقوى منه والملازمة مبينة عليه وقوله فاذا انكر بقي بكل سبب او على سبب واحد ظاهره انه بقي بكل سبب في غيرها احد سببية العدل ووزن الفعل وفيه نظر لانه يبقى على سبب واحد في سكران علما اذا انكر كما سيصرح به الشارح **قوله** لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب فيكفي شرط فيه من الاسباب الاربع المذكورة قيل وان كانت مجتمعة كما في ارديجان **قوله** ان اصمت يكسر بقطع الهمزة ووصلها على ما في القاموس **قوله** لجواز ورود اصمت بكسر تين بناء على جواز ورود يصمت بالكسر ونحن نقول اصمت علم للمغازة كميت بغلط اصمت بفتحتين مبالغة في شدة الخوف فيها بحيث ياء وكل صاحبه بالصمت ولا يمكن له حفظ لسانه عن الغلط عن غاية الاضطراب فاصمت غلط لا معدول ولا مدفع للنقص بآخره فانه معدول كآخر ومع ذلك فيه وزن الفعل اما ذكره بقوله وايضا قد عرفت فيما تقدم **قوله** وخالف سيبويه في القاموس كسيبه هو التفاح وهو فارسي ومنه سيبويه اى رائحة لقب امام النحاة عمرو بن عثمان الشيرازي **قوله** جعله اصلا لهذا مبني على جعل اخفش مفعولا وهو المرجح لانه اذا اشتبه الفاعل بالمفعول في التلفظ يجب جعل المقدم فاعلا وقيل فكذا قيل اذا اشتبه الفاعل بالمفعول في الخط يجب ان يجعل المقدم فاعلا وقيل ظهور كون اعتبار مفعولا لا يرجح كونه مفعولا **قوله** وان كان

غير مستحسن فان قلت لا يترتب البليغ غير المستحسن الا
لنكتة قلت المراد غير المستحسن بحسب الظاهر البليغ يعدل
عن مقتضى الظاهر لنكتة وهو من اسرار البلاغة فان قلت
دفع الشبهة عن سيبويه يدل على ان المرجح عنده قول سيبويه
قلت دفع الشبهة لا يدل الا على ضعف الشبهة وكون
المرجح عنده قول الاخفش من الوضوح في درجة لا يعرضه
شبهة **قوله** فان انصراف نحو اجر علما حال والعامل هي المماثلة
او المخالفة وعلى الثاني ذو الحال نحو او ما اضيف اليه كما في
قوله تعالى واتبع ملة ابراهيم حنيفا وكذلك افعل التفضيل
ولذا لا يعمل في الظرف بخلاف افعل احمر حتى صار افعل اسما اي كالاسم
الخالي عن الوصفية **قوله** وان كان معه من فلا ينصرف
بلا خلاف اشارة الى انه بعد تفسير نحو احمر بما فر يتجه عليه بحصول
افعل من فيه مع انه لا خلاف فيه فمقول ينبغي ان يفسر نحو احمر بما يكون
الوصف فيه ظاهرا ولا يكون معه في اللفظ ما لا يكون مع احمر
من كلمة التفضيلية حتى لا يتجه عليه افعل من **قوله** وهذا القول
اظهر وقد سبق ما دل كونه اظهر ومن موجباته ان العلمية
الاصلية يمنع من اعتبارها العلمية فيتركها في كونها
في الاسم في الاصل ويترجح عليها بقرب العهد والقوة **قوله**
لزمه ان يعتبره في حال العلمية ايضا الاولى ان يقول لكانه
مظنة يلزمه لئلا يكون هو وقوله فاجاب متنافرين تامل
وقد جعل يلزمه من ذلك ان تجعله من الالزام **قوله** فان العلم
للخصوص اي موضوع للخاص والوصف مذكور للعام
والاوضح في بيان التضاد فان العلمية كون اللفظ موضوعا

لذات

لذات معينة من غير اعتبار صفة والوصفية كونها مستعملة
في ذات مبهمة في غاية الابهام مع اعتبار صفة **قوله** وهو
منع صرف لفظ واحد ويتجه عليه ان الوصفية والعلمية ليستا
متضادين في هذا الحكم بل متوافقين ولا مانع من اعتبار
المتضادين فيما يتوافقان فيه وتما يقتضي منه العجب انه
جعل البعض اظهار التدقيق في هذا المكان الواسع كمال
التضييق فقال في شرح قوله وهو منع صرف لفظ واحد
منعا خصوصيا فلا يراعى اعتبار المتضادين في منع صرف
الفظ وهو احدى بالنوع ولا في منع صرف احمر حالتي
الوصفية والعلمية لتعادل المنع ولا يخفى على احد انه ليس
في شيء مما ذكر اعتبار المتضادين معا بل حين اعتبر ضد
لم يعتبر ضد اخرى **قوله** وجميع الباب اي باب غير المنصرف
لا باب ما فيه علمية مؤثرة كما يوهمه كون الكلام فيه **قوله**
اي بصورة الكسر اي بما هو على صورته فاطلاق الكسر
استعارة للحركة الاعرابية التي شبيهة بالكسر الذي
حركة بنائية **قوله** بيان ذلك ان العلمية تزول باللام والاضافة
اي بحقيقة اللام لا بمجرد صورتها كما في الحسن فالافضل
علما مما لا تزول العلمية عنه فهو غير منصرف واعلم ان الخلاف
في انصرافه وعدم انصرافه مما لا ثمرة له فلذا لا يلتفت المصنف
اليه فلما انه نعم الكلام **قوله المرفوعات** جمع ولم يات
بالمفرد لان تعريف المرفوع وتعريف الرفع يوهمان ان المرفوع
ليس الا واحدا هو الفاعل فازال ذلك الوهم بصيغة الجمع
الدالة على التعدد الا انها في المجردات المجردة كلمة وفي

58

هذا الكلام للمصنف عن الفاضل
اعتبار المتضادين في حكم واحد
ما لاح لي في توجيه قوله من
اعتبار المتضادين في حكم
واحد اي في منع الصرف انه
يلزم اذا حكم بعدم الصرف ان
الكلمة واجبة اعتبار الفتحة
الكلمة بالتنكير اذا اعتبر
الى الصفة والتعريف بغير
والتعريف هذان لا يجتمعان
في كلمة واحدة هذا هو
الحقيق بان قيل

المنصوبة مستعارة للكثرة وههنا في موقعها **قوله** لان موصوفه
الاسم الخ دليل على النفي والاثبات فيكون الموصوف بالاسم
وكونه مذكرا تم النفي وبضمايم ذكرت معها صح الاثبات وقوله
لان موصوفه الاسم اما لان الكلام في الاسماء فالظ جعل
الموصوف بالاسماء لا الكلمات واما لانه لو جعل موصوفه الكلمات
لم يصح قوله وهو ما اشتمل على علم الفاعلية لان الكلمة المرفوعة
تشمل الفعل المضارع المرفوع وهو لا يشتمل على علم الفاعلية
لان المرفوع فيه ليس علم الفاعلية وهذا وجه رقيق بتقدح عليه
منه ما يستضئ به اولوا الابصار الى وجه بديع في اختيار
علم الفاعلية في تعريف المرفوع على الرفع وهو ان ما اشتمل
على الرفع اعم من الاسم المرفوع الذي هو المعرف في هذا المقام
وله وجه بديع آخر وهو انه نبه بذكر علم الفاعلية في تعريف
المرفوع الذي نبه على انه انواع اولا واوضح به ثانيا على ان
المراد بالفاعلية في تعيين الرفع ما يشمل غيرها **قوله**
كالصافيات المذكور من الخيل كتب رحمة الله في الحاشية
الصافن من الخيل الذي يقوم على ثلثة قوايم واقام الرابعة
على طرف الحافر هذا كلامه والسبحل على وزن القمطر
الضخم كالكتف للعظيم الجسد والايام للخالية مجاز
لان خلا المكان بمعنى مات او مضى على ما في القاموس وتخلية
المكان بالموت او المضي ليس حال الايام بل حال ما فيها **قوله**
اي المرفوع الدال عليه المرفوعات دلالة الجمع على واحدة والكلام
يحتمل تعيين المرجع وتقدير المبتداء لان التعريف انما يكون
للماهية لا للافراد فيلغوا ذكر الفرد والاشعار به في مقام

التعريف

التعريف ولك ان تقول السنة فيما بين الانبياء تفسير
المفرد المذكر لافروعه **قوله** ان يكون موصوفا بها الكلام
مبني على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان الاتصاف
بمدلول الرفع لمدلول الاسم موصوفا بالرفع وقيل شبه الحركات
والحروف بالاوصاف لاحتياجها في وجودها الى الكلمات
وليتبعيتها لها في التلفظ احتياج النعوت الى منعوتها
وتبعيتها لها **قوله** ولا شك ان الاسم موصوف بالرفع المحلي
رتما حققه الفاضل الهندي في هذا المقام حيث قال الاعراب
المحلي لا يشتمل عليه اللفظ فلا يكون هؤلاء في جاءني هؤلاء
مرفوعا اذ معنى الرفع المحلي انه في محل لو كان ثمة معرب لكان
مرفوعا هذا كلامه ولم يرد بذلك ان المرفوع وما اشتمل
على الرفع لا يشمله بل اراد ان شمولهما ليس الا بضرب
من المسامحة الشايعة ولقد تعرض الشارح بالفاضل
بل شنع عليه تشنيعا لطيفا بان دليلك يثبت نقيض دعواك
لان الاسم موصوف بالرفع المحلي فيكون مشتملا على الرفع
محلا كما انه باعتبار اتصافه بالرفع اللفظي مشتمل على الرفع
لفظا ولا يخفى ان الفاضل ليس في تعرض هذا التعرض
لان الاتصاف بالرفع المحلي يوجب البراءة عن الرفع حقيقة
والاشتمال عليه حكما ومقصوده التنبيه على عدم الاشتمال
حقيقة ولك ان تقول مقصود الشارح ايضا هو التنبيه
على كون الاسم موصوفا بالرفع المحلي وداخلا في المرفوع
وان خلا عن الرفع حقيقة وليس مقصوده التعرض
بالفاضل فان قلت المعرب محلا هل هو معرب بالحركة او بالحرف

وهو بحيث لو فرض في محله المعرب بالحرف كان معربا بالحرف
ولو فرض المعرب بالحركة كان معربا بالحركة قلت الاقرب بالاعتبار
ان يجعل مثل الذي معربا بالحركة محلا ومثل الذان والذين
معربا بالحرف محلا قوله وهو بحيث مثلا ليس تخصيص
الرفع بما عدا المحلي مع البحث عن اجوا للفاعل المبني بتلك
المثابة من الاستبعاد لجواز ان يكون البحث عنه تقريبيا
ومثله غير نادر فكتب قوله اي المرفوع يرجحه ورود التعميم
ح على ما ورد عليه التعريف كما هو الشايع وتوافق الضميرين
البارزين المتتاليين في المرجع وان يأباه قوله ومنها المبتدا
والخبر قوله او مما اشتمل يرجحه توافق الضميرين المتتاليين
في المرجع وكونه اوفق بقوله ومنها المبتدا قوله لان جزء
الجملة الفعلية اي عالبا ليشمل نحو زيد قايم ابوه قوله
التي هي اصل الجمل لان التركيب فيها اشد وامتزاج احد الجزئين
وهو الفعل بالآخر اكثر ولانها تشمل الخبر والانشاء وصفا
بجوهرها من غير حاجة الى التوسل بخارج منها بخلاف
الاسمية ومن جهات اصالة الفاعل انه لا يحذف وحده
بدون ما يقوم مقامه وكانه لم يلتفت اليه لانه ينتقض
بنحو ما ضرب واكرم الا انا وقولهم بدا لك اي راي
ومنها ان رفعه لا ينسخ بالنواسخ وكانه تركه لانه
اورد عليه نحو كفى بالله وان اعتذر بانه نادر غير مطرد
والباء زايدة لكن حديث عدم الاطراد ضعيف لوجود
كثير مطرد نحو ما جاءني من احد قوله ولان عامله اقوى
لانه لفظي كالفاعل ومناسبة العامل مع المعمول موجبة

وقوله وكونه اوفق بقوله
ومنها المبتدا لان ضمير
منها راجع الى المرفوع الذي
قصد ذكره وضمير عنه على هذا
التقدير ايضا راجع الى المقصود
ذكره فاعرفه

وضعا

لقوة

لقوة عمله ومن انا قوة العامل اللفظي انه يغلب على عامل المبتدا
وبنسخه فان قلت كون العامل الفاعل اقوى من المبتدا لا يوجب
كونه اصلا بالنسبة الى المرفوعات قلت المراد انه اقوى من المبتدا
مثلا فيحمل في الحكم خبر المبتدا والمبتدا وخبره اصل بالنسبة
الى سايل المرفوعات فيثبت اصالته بالنسبة الى سايل المرفوعات
ايضا قوله فانه لا يحكم عليه الا بالمشتق لم يقل لا يسند اليه
الا المشتق ليشمل الخبر والانشاء لعدم صدقه لانه يسند
اليه المصدر وهو ليس بمشتق ومن حكم بان المراد بالمشتق
المشتق حقيقة او حكما والمصدر في قوة ان مع الفعل
فقد غفل عن الحكم قوله وقيل اصل المرفوعات المبتدا لانه باق
على ما هو الاصل في المسند اليه وهو التقدم اي باق على هو الاصل
في المسند اليه غالبا وهو ظاهر فان قلت لا يلزم من الدليل
الا اصالة المبتدا بالنسبة الى الفاعل والمدعى ان المبتدا
اصل المرفوعات قلت اصالة المسند اليه بالنسبة الى المسند
واصالة المبتدا بالنسبة الى الكلم ما ولا امران محققان
ظاهران فاعتمد عليه في ثبوت المدعى قوله اي الكلم حقيقة
او حكما ليدخل فيه الخ فان قلت لم لم يعمل بعموم كلمة ما
ليستغني عن التعميم قلت لان تخصيص كلمة ما في التعريف
بما يستدعيه المقام سنة مؤكدة يرى تركها سيئة قوله
اسند اليه الفعل بالاصالة ابدا اولا ان ينبه على ان المراد
بالاسناد مجرد ثبوت شئ لشئ سواء تعلق به ادراك وقوعه
او ادراك عدم وقوعه او طلب او انشاء بنفي ما قام سلب
الوقوع لا سلب الاسناد وفي ان قام فرض الوقوع لا فرض

الاسناد فلا حاجة في شمول التعريف لفاعل النفي والشرط
الى ما اشتهر من تكلف ان المراد بالاسناد اعم من الاسناد ايجابا
او نفيا تحققا او مفروضا وثانيا ان ينبه على ان التقييد
بالاصالة لا يختص باسناد الفعل بل اسناد شبه الفعل ايضا
مقيد فالاولى بحال الشارح ان يذكر القيد قبل ذكر الفعل وضم
الفعل الى قوله او شبهه فيتضح تعلق القيد بالمطلق وثالثا
ان التقييد بالاصالة له معنيان احدهما ما يعرفه كل ناظر
وهو ما يقابل التبعية المأخوذة في التوابع وثانيهما مما لا يعرف الا
الاوحدي الالمعي ولا تعجب اذ لا تجده الا لمعي وقل لنفسك
اذا جاوز الحق اتبعي والتعصب والانانية دعي فان الملك
لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين وهو
ان اسناد الفعل بالاصالة ليس الا الى الفاعل وفي المعطوف
والبدل ما هو بالاصالة العطف على المسند اليه والابدال
منه ويتبعه الاسناد اليه والمتبادر من الاسناد الاسناد
بالاصالة بأي معنى تريد ويجب حمل العبارات في التعريفات
على ما هو المتبادر فقوله بقرينة ذكر التوابع بعدها لمزيد التوثيق
فيه شيء من قال لا يخفى بعدها عن التعريف مما لا يليق
ورابعا ان المراد باخراج التوابع اخراج بعضها وهو
المعطوف بالحرف والبدل اذ الاسناد الى التابع الافيما
بخلاف النعت والتأكيد وعطف البيان **قوله** اي ما شبهه
في العمل لم يقل في الاشتقاق لئلا يخرج الظرف والاظهر
ان اطلاق شبه الفعل على هذه الامور قبل العمل لانهم
يعللون عمل هذه الامور بشبهة الفعل فالاولى

الالمعي من يعلم بالفراسة الاشياء كما ينبغي

للاخراج المصدر والوصف على الحدث

ان يفسر

ان يفتقر بالمشابهة في الدلالة على الحدث والظرف ايضا دال
على الحصول والثبوت كما يشارك صيغة الحاصل في تلك
ولذا وجب حذف عامله **قوله** وقدم عليه عطف على المسند وجعله
حالا بتقدير قد قال عن الاستقامة **قوله** لانه مما المسند اليه الفعل
رد على المص ومن يحذو حذوه في جعل قوله وقدم لدفع توهم
فاعلية زيد في المثال المذكور بناء على توهم اسناد ضرب الى زيد
والغفلة عن الضمير المستتر وانما احتاجوا الى هذا التكلف
لحملهم الاسناد على الاسناد بحسب دلالة اللفظ كما هو الظاهر
واعلم ان تعريف الفاعل على راي البصريين انما يتميز عن
تعريفه على راي الكوفيين بهذا القيد فان زيدا في المثال المذكور
فاعل عند الكوفيين فلهم مزيد اهتمام بذكر هذا القيد
احتيج اليه لتمام التعريف كما ذهب اليه الشارح لا كما ذهب اليه
غيره **قوله** والمراد تقديمه عليه وجوبا انما احتاج اليه الشارح
بحمله الاسناد حقيقة او بحسب الظاهر واما من لم يجعل
زيد ضرب مسند اليه ضرب فهو على غنى من التكلف لاخراج
كريم من زيد كريم نعم رفع التوهم لا يشمله والامر فيه
هين واما ما اختاره الشارح فمع افضائه الى تكلفات
عده بعيدة لا يستقيم التعريف عليه كيف والمسند الذي
يجب تقديم نوعه وانما يعرف بعد تعيين ونحن في تعيين
النوع فيدور **قوله** اي اسنادا واقعا جعله مفعولا لتعيين
مطلقا فرده الى الاسناد لعدم استقامة رده الى التقديم فلزم
الفصل بين العامل والمعمول بغير المعمول والاولى جعله
حالا من ضمير قدم اي مشتملا على طريقة قيامه به **قوله**

كصاحب المفصل ومعه الشيخ عبد القاهر والكثير البصريين
قوله والاصل في الفاعل اي ما ينبغي ان يكون الفاعل عليه
ان لم يمنع مانع وهو مرجح الخلاف ترجيحا بالفاء حد الوجوب
او دونه فباحث وجوب تقديم الفاعل داخل تحت الاصل
ان الاصل بمعنى الاولى الصرف المنفك عن الوجوب فباحثه عديل
للاصل وهذا الاصل مختلف فيه خالفهم فيه ابن جني والاخفش
والاصل عندهما في كل من الفاعل والمفعول به ذلك لشدة اقتضاء
الفعل المفعول به كالفاعل فاي منهما بعد عن مكانه وترتيبه
بجنب فعله فلذلك جاز عندهما كلا المثالين من الاضمار قبل
الذكر لان المرجع للكون حقه ان يكون متصلا بالفعل كاتصال
فتقدم وتاخر الآخر ضرورة فهو متقدم رتبة وان تاخر لفظا
وبهذا اندفع ان امتناع ضرب غلامه زيدا لايصير وليلا
على ان الاصل تقدم الفاعل لان الفاعل والمفعول به تساويا
فيه لامتناع ايضا لعدم تقدم المرجع رتبة لانك قد عرفت
انه يتقدم رتبة لكنه يتوجه انه لايصح قوله فلذلك جاز
لان الجواز لايصير وليلا على ان الاصل في الفاعل قرب الفعل
لانه مع تساوي الفاعل والمفعول به في ذلك ايضا يجوز ضرب
غلامه زيد قوله الفعل المسند اليه يعني اللام للعهد وانما
قال الاصل ان يلي الفعل ولم يقل ان يليه ليرجع الضمير
الى احد الامرين فيكون اخصر واشمل واياما ان الاصل
ان يلي الفعل الفاعل فيتوهم ان الداعي الى الاولى هو الفعل
والمقصود انه الفاعل ولدلالة الاقتصار على ذكر الفعل
على ان الشبه اولى بهذا الحكم لان الفعل مع قوة عمله اذا كان

لايرضى

لايرضى الفاعل بالفاصلة بينه وبين الفعل فبالطريق الاولى
ان لايرضى بالفعل بينه وبين ضعيف العمل قوله اي يكون بعده
حقيقة ولايخفى ان هذا التكلف بما يحتاج اليه في التعريف
ايضا في قوله وقدم عليه وكانه لم ينتبه له فاهله او حكما كالفاعل
المستتر فان البعدية هنا حكمية كوجوبه او هو خلاف الاصل
لمانع الاستتار قوله لانه كالجزء من الفعل عند العرب لشدة
احتياج الفعل اليه يدل على ذلك اي كونه كالجزء عند العرب
ليتمسك باسكان اللام في ضربت وليس باسكان اللام دليلا
ثانيا كما توهم فقيل اي يدل دلالة ان كان السابق دل دلالة
لم فان قلت باسكان اللام لم يدل على كونه كالجزء مطلقا بل حين
كونه ضميرا متصلا قلت بل مطلقا ولذا لم يسكن في ضربك
فتامل قوله لتقدم مرجع الضمير وهو زيد رتبة التقدم الزماني
هو التقدم بالقوة القريبة من الفعل الوجودي بسببية فاعل
القرب من الفعل منزلة قوله وذلك غير جائز خلافا للاخفش
وابن جني لامطلقا بل اذا اتصل بالفاعل ضمير المفعول به
او بالمفعول به ضمير الفاعل بل لم يخالفا في عدم جواز الاضمار
قبل الذكر لفظا ورتبة وان اشتهر ذلك عنهما بل اتفقا فيه مطلقا
وخالفا في لزومه في المثال المذكور كما اوضحناه لك فمعنى قوله
خلافا للاخفش وابن جني نظر ولك ان تقول الخلاف في تاخر
مرجع الضمير لفظا ورتبة لا في قوله وذلك غير جائز قوله
جزى ربه عني عديّ بن حاتم البيت دعا عليه واختار اجابة
دعائه تعالى ومعناه قتيلا لهدر الا توثره فان كلب
الماشية وكلب غير الصيد هو الكلب العاوي يعني ليس الا العوي

62

فيقتل من غير مبالاة بقتله وكالثور عند العرب من القتل
بهذا فان كلب الثور عندهم مما لا بد منه وبهذا معنى بديع للبيت
ينبغي ان لا يتجاوز فكتب في الحاشية عوى الكلب يعوى عوا
صاح انتهى **قوله** وبانا لاتم ان الضمير الى العدى بل الى المصدر
جعل الضمير الى العدى هو المعنى الجزئي الذي لا يكاد يتخطاه
البليغ لانه الموافق للمعروف من حوالة الرجل المسيئ الى ربه الى الارب
هو الملجأ للرجل فاذا انتقم للمظلوم منه يكون الله عليه **قوله**
اي الامر الدال عليه حالا بالوضع ان اراد لا بالوضع له يلزم ان يكون
اللفظ المستعمل في المعنى المجازي قرينة على المعنى المراد ولم يعهد
اطلاق القرينة عليه وان اراد لا بالوضع له او لما يلزمه بوجه من
ان لا يكون القرينة دالة على الشئ بالتضمن والالتزام اصلا
وهو خلاف البطلان فالصواب ان يقال اي الامر الدال عليها مما يكون
الاستعمال فيها **قوله** فلا يرد ان ذكر الاعراب مستغنى عنه الشبهة
ورفعها مما اورده الفاضل الهندي وتبعه الشارح
ولعمري ان هذا الشئ عجاب ان ليس الشبهة شيئا
والجواب ان القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ
او على تعيين المحذوف لا ما يدل على المحذوف والمعنى انه اذا انتفى
الاعراب لفظا وخطا وانتفى قرينة الاعراب فلم يعلم ان الاعراب
الساقط ما هو وح لا وجه لتوهم صحة الاكتفاء وبانتفاء
القرينة اعلم انه انما وجب تقديم الفاعل في هذه الصورة بمعنى
انه لا يجوز ان يتقدم المفعول على مجرد الفاعل لكنه يجوز تقديم
المفعول على الفعل والفاعل معا فيجوز موسى ضرب عيسى على ان يكون عيسى فاعلا لانه لا يلتبس المفعول بالفاعل لعدم جواز تقديم

وانما ذكر المصنف القرينة لانه قد تتخلف
القرينة عن اصله والاعراب انما يلحق
ضرب هذا هذا وضرب هذا في الدار
هذا في المسجد فهو اعراب فيه
التقديم فلو فاك فاذا انتفى الاعراب
فالقرينة من غير ان يتقدم له
ضرب علامة زيد

ح

الفاعل

الفاعل على المفعول صرح به الفاضل الهندي ويمكن ان يقال
لم ينتف هنا القرينة لان تقديم موسى قرينة على الفاعل هو عيسى
قوله او كان الفاعل مضمرا متصلا بالفعل ليس المراد بالاتصال
معنى اللغة بل المصطلح وهو كون الضمير مما لا يستقل في اللفظ
فاذا كان الفاعل هكذا لا تصح تقديم المفعول عليه لا يطلب
قوله متصلا اصلة ولا فائدة في قول الشارح بالفعل بل توهم
اختصاص الحكم بفاعل الفعل وليس كذلك بل جريانه في فروعه
زيدا مثلا **قوله** اي يجب تقديم الفاعل على المفعول في جميع
هذه الصور قيد في جميع هذه الصور لغوا فائدة فيه
وجزاء الشرط لان الشرط يغني عنه فاعتباره والعمى
مما لا ينبغي وكان الشارح لم ير انه معتبر في نظم كلام العرب
وان كان ظاهر عبارته بل اذا ابدا للتنبيه على ان الجزاء
جزاء لجميع الشروط السابقة **قوله** اما في الصورة كون
الفاعل آه وكونه كالجزء في الفعل وامتناع وقوع كلمة بين
اجزائه **قوله** مع جواز ان يكون عمر ومضروبا لشخص آخر
قال بعض المتأخرين في زماننا بصيت الفضل عن ان تعتمده
بغفر انه هذا ظاهر في المثال المذكور ونظائره مما كان الفاعل
خاصا اما اذا كان عاما فلا يجوز ما ضرب من احد الا زيدا
وذلك لانه لم يبق احد حتى يصح ان يكون زيد مضروبا
له قلت فيما اذا كان الفاعل عاما مما لا يكاد يوجد مثال
صار قابلا مما يخفى كذبه اذ ابقى الفاعل على عمومه لبداهة
كذب حصر ضاربية كل واحد في زيد والكون في النظام الكذب
مما لا يبالي به في تعليل القواعد الادبية لانه مما لا يلتفت

اليه اهل اللغة ولا يدخلونها تحت قصدهم فالمقصود التصحيح
من المثال المذكور ما ضرب احد من الجماعة المختصة التي تختص
مقام الاضمار العام بروح يصح ان يكون زيد مضروبا للغير
وانما دعوى ظهوره فيما كان الفاعل خاصا فذهول عجيب
لا ينبغي ان يقع فيه اديب كيف وهو لا يصح قطعا في مثل ما خلق
الله على احسن الصور الا يوسف عليه الصلوة والسلام
لانه لا يصح فيه ان يقال المقصود حصر خالقيته تعالى في يوسف
مع جواز ان يكون يوسف مخلوقا لغيره ولقد فتحت بابا للنقض
يأتي فيه الامثلة متسلسلة بحيث لا يكاد ينقطع السلسلة
ودفع الاشتباه ان المراد بجواز كون المفعول مفعولا للفاعل
آخر جوازه بالنظر الى الهيئة التركيبية فان هيئة القصر
في المثال المذكور يمنع كون الفاعل فاعلا لغير هذا المفعول
ولا يمنع كون المفعول مفعولا لغير هذا الفاعل والمنع
انما يأتي في خصوص المادة فلا ينافي دعوى الجواز قوله
وانما قلنا بشرط توسطها يجب عند اكثر النحاة تقديم
الفاعل اذا كان المفعول بعد الا ولا يجوز تقديم المفعول
الا مع الا ولا بد منها ويجوز التقديم مع الا السكاكي وجماعة
من النحويين فالظاهر في حل عبارة المتن ان يكون على مذهب
اكثر النحويين وكانه رمز الشارح الى حمل عبارة المتن
على مذهب السكاكي ان امكن على وجوب التقديم بانقلاب
المعنى ولكن ان تتكلف في التعليل فتقول المراد انه يلزم
الانقلاب في بعض الصور وحمل الباقي عليه طردا للباب
قوله لكنه لم يستحسنه بعضهم لانه من قبيل قصر الصفة

قبل

قبل تمامها ففيه عدول عن الاصل مع مانع عن العدول
ولا يجوز العدول بلا مانع عن الاصل فضلا عن جوازه
مع المانع عن العدول قوله ضميرا متصلا بالفعل بقي فيه نحو
زيد ضربك فان المفعول فيه ضمير متصل بالفعل مع انه يجب
تقديم الفاعل فاخرجه بقوله وهو غير متصل قوله واعاقد
الفعل رفع لما قال الشيخ الرضي ان زيدا في المثال المذكور
المفروض مبتدء لان الفاعل ليطابق السؤال فانه جملة اسمية
ولان السؤال عن القائم لا عن الفعل والاهم تقديم المسؤل عنه
فله ولك ان تجعله رفعا لما يتجه من ان حذف الفعل انما يكون
عند قرينة دالة على تعيين المحذوف وليس هناك قرينة كذلك
لان المحذوف حينئذ يمكن ان يكون خبر المبتدء قوله لان تقدير الخبر
يوجب حذف الجملة فيه بحث وهو ان في حذف الخبر حفظ المناسبة
بين السؤال والجواب وفي حذف الفعل تعليل الحذف والثاني
لا يعارض الاول فضلا ان يترجح عليه الا يرى انهم يرجحون
رعاية المناسبة على رعاية السلامة عن الحذف في باب الاضمار
على شريطة قوله يزيد مرفوع والاصل على يزيد لان البكاء
يتعدى بعلى لكنها حذفت لكثرة الاستعمال ونقل عن العارف
الرومي قدس سره العزيز ان يزيد منادى حذف حرف النداء
والجملة ندائية معترضة وذلك لان المناسب للمقام ان يدعى
ان الضارع والمحتبط لما وقعا في شدة ونعمة بسبب
موتك يا يزيد يناسب ان يبكى عليهما وذلك لانك في شدة
ونعمة قوله كلواح جمع ملقحة الاظهر جمع ملقح لان الملقح
هو الفحل قوله ومما يتعلق بمحتبط قال قدس سره في الحاشية

وتعلقه ليبكيه المقدر مما يتعلق بحتبط يا باه سليقة الشعر
لانه مما يتم بسبب الضراعة تناسب ان يبنى بسبب الاحتياط
ايضا هذا قوله في مثل وان احد من المشركين استجارك اى فيما
حذف وفسر اما بنفس المحذوف او بما يفهم منه معناه نحو
قوله تعالى ولو انهم صبروا والتقدير لو ثبت انهم صبروا فالحذف
ثبت وفسر بان الدالة على الثبوت التي جيء بها فعل وذلك
فيما بعد لو خاصة سواء كان للشرط او للتمني وبهذا ظهر
ان ما ذكره الشارح انه لو ذكر الفعل لصار المفسر حشوا اليم قوله
وقد يحذف ان معا لاختصاص لهذا الحذف بالفعل والفاعل
بل يحذف اى كلام كان اسميا او فعليا قصيرا او طويلا مركبا
من الفعل والفاعل او من الفعل وجميع متعلقاته قوله دون
الفاعل وحده وان يوهمه نعم قام في جواب اقام زيد فاعرفه
قوله لعدم قيام ما يؤدي مؤداه مقامه ينقض ذلك بمثل لو لا زيد
لكان كذا فانه وجب فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يؤدي مؤداه
مقامه ويمكن رفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بخلاف
الخبر فلم يجب بالتزام الغير موضعه قوله وانما قدر الجملة الفعلية
قلت لابد وان تقدر جملة اسمية ليتأكد فيصلح جوابا لمن يريد
كما لا يخفى قوله ليكون الجواب مطابقا للسؤال فلان في تقليل
الحذف كما لا يخفى قوله بل العاملان ان التنازع يجري في غير الفعل
ايضا لكن ينبغي ان يختص العاملان بغير المصدرين نحو اعجبني
ضرب وقتيل زيدا فانه لا يصح قطع التنازع على مذهب البصري
والكوفي ان لا يضر الفاصل في المصدر ولا يذهب عليك ان اداة
مقام بالتنبيه على ان المراد بالفعل العامل قوله والاصل ان يلي

مطلب تنازع الفعلين

الفعل

قوله وقد يقع في اكثر من فعلين اقتصارا على اقل مراتب التنازع
ومن تقول ذكر الفعلين اقتصارا على ما هو الاكثر اعتمادا على
ظهور المقايسة فيما هو اقل قوله معمول للفعل الاول اذ هو
يستحقه قبل الثاني اى يستحقه قبل وجود الثاني فلا فيكون
فيه مجال تنازع لان الفعل الثاني قبل وجوده لا يمكن ان يتنازع
وبعد وجوده لا يمكن ان يتنازع فيما اخذه الفعل الاول قبل وجوده
فلا يرد ان استحقاق الاول قبل الثاني لو منع التنازع لتعين
اعمال الاول لان استحقاق الاول قبل استحقاق الثاني وانما يمنع
استحقاق الاول قبل وجود الثاني وبينهما فرق جلي لا يخفى
فطن ذكي قوله ويصح ان يكون هو مع وقوعه في ذلك الموضع
معمولا لكل واحد منهما على البدل لا ينتقض حد التنازع
بحسبي وحسبتهما الزيدان منطلقا او منطلقين بناء
على انه على اى تقدير لا يمكن الا كونه معمولا واحدا لواحد منهما
لانه يمكن وقوعه معمولا لكل واحد منهما على البدل الان افراده
وتثنيته ممكنان لا يلزمان حتى يمنع كشيء منهما صحة وقوعه
معمولا لما ينافيه ومنهم من قال المراد انه يصح كونه معمولا لكل منهما
مع وقوعه في ذلك المحل من حيث انه واقع في ذلك المحل يعني
لا يمنع ذلك وقوعه في هذا المحل وانما يمنعه مخالفة المعمولين
ولا يخفى انه وقوع في مضيق التدقيق مع ظهور رعاية التحقيق
قوله واما الضمير المنفصل الواقع بعدهما نحو ما ضربت واكرم
الا اياه منقوض بمثل اقايم او قاعدة انت فان قائما وقاعدا
تنازعا في انت ويمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب
الكوفيين والبصريين بلا كلفة ولا يخفى عليك ان قايم مع الاستتار

فيه بحث لان الانفصال فيه لدفع الالتباس فلو اتصل لم يعلم انه غايب او مخاطب او متكلم تامل

م

فاعله هنا مبتدأ أن ليس مبتدأ في الكلام حتى يكون خبر الفهو جملة
واقعة بعد حروف الاستفهام واقعة لغير الظاهر فينتقض به
حد المبتدأ ايضا فليكن هذا على ذكر منك حتى لا يحتاج الى
تنبيه مبتدأ في محل قوله لانه حرف لا يصح اضماره ولان انا ضمير المتكلم
لا يصح اضماره في الفعل اطلاقا وكان لم يلتفت اليه لقصد الى
تحقيق التنازع في ما بعد الا بما هو مشترك بين الظاهر والمضمر
لتعميم التحقيق حينئذ قوله واما على مذهب غيرهما فلا يمكن
قطعه بتكرير التنازع فيه لكنه لم يقطعه العرب كذلك فحينئذ
قوله لان طريق القطع انما تحقق في كلام العرب الاضمار يجب
بادى الرأي وهو ممنوع لما عرفت فان قلت حل ما ذكر في غيرها
ببقاء النزاع بينهما قلت لا بل يقطع النزاع بما هو طريق
الكسائي على ما اشار اليه الرضي وحينئذ قوله واما على
مذهب غيرهما فلا يمكن قطعه لانه لا يمكن على هو مذهبهم
لان مذهبهم عدم امكان قطع النزاع ولا يخفى عليك
ان الكسائي ايضا يتجاوز عما جعل مذهبا له في هذا
المثال من اضمار الفعل في الثاني عند اعمال الاول لانه
يتعين حذف الفعل فيه سواء اعمل الاول او الثاني وما
ينبغي ان ينبه عليه ان قطع التنازع في ما ضرب واكرمت
الا اياي عند الكل بالنكرار فتقول ما ضرب الا انا و
اكرمت الا اياي قوله فقد يكون الفاء جزائية ان كانت
الجملة جزائية واعتراضية ان كانت معترضة والجزاء
قوله فان اعملت الاول ان كان قوله ويختار بالواو على
ما في اكثر النسخ وقوله فيختار ان كان بالفاء على ما في بعض

عندهم هي الاخبار الواجبة القطع ح

النسخ

بعض النسخ ومفعوله ما لم يسم فاعله ما داخل في الفاعلية تخاطبا
على اصطلاح النحاة والا فالفاعلية حقيقة او حكما
واما داخل في المفعولية وفيه ما فيه لكن قوله في المفعولية
انما يصح نظائره ولو كان بتقدير مشترك بين المقابل الخمسة
ومفعول ما لم يسم فاعله لكنه خلاف الظاهر فلا بد من
تاويل بما يطابق عليه المفعولية ويبعد فيه نظر لانه يتوقف
على اشتراك لفظ المفعول بين الستة والظاهر انه حينئذ
من الاسماء الستة الا ان يقال استعمال المقابل في عباراتهم
للخمسة يشعر باشتراكه بينهما فيكون كالاسم المشترك واسم
محتمل بتوجيه ليس هذا قسما ثالثا من التنازع لان القسم
في كل قسمة مقيد بالوحدة كما قال التنازع من حيث
انه قسم واحد يكون في الفاعلية وهذا ليس قسما واحدا
من التنازع بل اجتماع قسمين فهو خارج عن المقسم ومن
لم يتنبه لهذا مع وضوحه من قوله بل هو اجتماع قسمين قال
لان الكلام في التنازع في اسم واحد كما يدل عليه افراد
ظاهر وتنكيره ايضا ولا يخفى انه يلزمه ان يخرج المثال
المذكورة عن بحث التنازع لانه ليس تنازعا في ظاهر
واحد بل في اسمين قوله بعضه قد يكون تنازع الفعلين
نبه على حالة مختلفين وعلى ذي الحال والعامل
ايضا وهو مبني الفعل وهو المستفاد من الضمير الراجع
الى المصدر لا في نفس الضمير كما يشاهد منه لان الضمير
لا يعمل ولا يرجع الى المصدر قوله فيختار البصريون
لم يقل فالمختار اعمال الثاني خلافا للكوفيون مع انه اكثر

قوله

وبعبارة في البيان اوضح لانه لا يعلم ان المختار عنده
الكوفيون الاول لاحتمال المساواة **قوله** لقربه اي قربه
مع مساواة العاملين في القوة وينتقض بمثل ذيد ضرب
وعمرو عمرا **قوله** وللاحتراز عن الاضمار قبل الذكر ينبغي
ان يقول وحذفها بالهاء والتكرار **قوله** وبدأ به لان
المذهب المختار والاكثر استعمالا ولان الكتاب في مذهب
البصري **قوله** بجواز الاضمار قبل الذكر في العمدة بشرط
التفسير وان يكون التفسير مذكورا لمحض التفسير
كما في نعم رجلا زيد فزيد مرفوع كما في نحن فيه فان المفسر لما
عمل جملة ذكر لكونه متعلق النسبة في جملة اخرى بخلاف
الاضمار قبل الذكر في غير العمدة فانه لا يجوز الا بشرط
ما هو محض التفسير ولم يفرق الكسائي الاضمار قبل
الذكر في العمدة وغيرها في اشتراط محض التفسير و
قوله وللزوم التكرار بالذكر اي بالاظهار او بالذكر ما
يقابل الاضمار والاولى لفظا ومعنى وللزوم التكرار
بالاظهار بل الاولى ولامتناع التكرار بالاظهار من غير
اضطرار وللامتناع الحذف اي امتناع حذف الفاعل
من غير ما يسد مسده في غير المصدر ونقض بما اكرم
الا انا واسمع بهم وابصر واضربوا القوم واضربي يا هند
واضربه القوم فينبغي ان يقيد الامتناع بقيود حتى
يتم الاستدلال به **قوله** على وفق الظاهر هذا فيما لم يستو
فيه المذكر والمؤنث نحو خرج وقتيل هند فانه لا يضمر وفي النظام الاضمر
معزوا مذكورا غير **قوله** وجاز اي اعمال الفعل الثاني

اخر المص

اخر المص خلافا للفراء عن محله فصار بيانه مغلقا وهو متعلق
باختيار اعمال الاول مطلقا عند الكوفيين واختيار
اعمال الثاني مطلقا عند البصريين فلو اتصل به كان
واضحا بان يقول واختار البصريون اعمال الثاني
والكوفيين الاول حلا للفرا مع الفريقين فانه لا يجوز
اعمال الثاني فقط فيما اذا اقتضى الاول الفاعل لا يجب
عند اعمال الاول **قوله** وزوائد المتن غير مشهورة
عنه يقال فليفسر عبارة المتن على خلاف ما هو
المشهور في تفسيرها فيتنزه عن مخالفة المشهور وهو
ان المعنى وجاز اعمال الثاني مع الاضمار في الفعل
الاول والاستثناء فيه خلاف للفراء فانه لا يجوز
اعمال الثاني مع الاضمار في الاول بل ما ان يقول
بتشريك الاول للثاني فيما اذا اقتضيا الفاعل او
ذكر الضمير الذي هو فاعل الاول بعده الظ قلت وعلى
هذا التفسير لا يتجه عليه ان حقه ان يتصل بقوله
ويختار كما يتجه على التفسير الاول **قوله** وعن الاضمار
قبل الذكر في الفضلة قيل كرمه رجلا شاة قلت
قد سبق ان الاضمار قبل الذكر بشرط محض التفسير
لا يختص العمدة نحو فقض بعض سرحوان نعم الاولى ان
يقول وعن الاضمار قبل الذكر من غير محض التفسير
في الفضلة **قوله** لانه لا يجوز حذف احد معمولي
باب حسبت اعترض عليه بانه واقع كما
في قوله تعالى ولا تحسبن الذين يفرحون بما آتوا

فيما يأتي

67

الله هو خير الرحم فيمن قراء على صيغة الغيبة اي يخلق هو خير الراحم
قلت يمكن جعل هو في الاية من وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب
قوله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر في الفضلة لا بد ان يقول
او الفصل الكثير بين الفعل والمفعول الشديد الاقتضاء له
ليل يتجه انه فليس خبر الضمير عن الظاهر ولا يخفى ان للاضمار قبل الذكر صح
او التذكير او الفصل لازم في التقدير فالمقصود الاحتراز
عن التفريع واخفاء ما هو لازم من التبيع قوله على المذهب
المختار الاولى على الاستعمال المختار كما اراد بالمذ
هب الاستعمال قوله ولم يحذف وان جاز حذفه ليلا يتوهم
فان قلت كون المختار عدم الحذف لا يحتاج الى سبب لان
الاصل قلت ليس الاصل مختارا مطلقا بل اذا لم يدع داع
الى خلافه والا لكان الذكر مختارا مطلقا والحقيقة مختارة
مطلقا ودون الجاز فلا بد لكون مختارا مطلقا من امر زايد
على الاصالة وهو هنا ما ذكره قوله ولكون الضمير را
جعا اه فيمكن الاضمار ولا يحذف مع امكان الاضمار كذا
ذكر هذا الوجه في الرهندي وفيه نظر لانه ان اراد انه لا يجوز
الحذف مع امكان الاضمار ففاسد وان اراد انه لا يحسن
فمم فالوجه هو الاول قوله الا ان يمنع لك ان خبرت على صاح
المختار وحذفت على غيره الا ان يمنع الاضمار كما صاح
هو القول المختار ومن الحذف كما هو القول الغير
المختار فقوله الا ان يمنع مانع مستثنى من الحذف والاضمار
جميعا قوله ولا يخفى انه لا يتصور التنازع فيه بحث لانه انما
يتم امتناع التنازع لو كان الافراد والتانيث

او التذكير

او التذكير لانه ما طلب الا واحدا وشيئا غير لا نظر الى هو افراده
يصح ان يقع تنازع العاملين الحاملين في المفعول
المقدر والمقدر مطلقا حال افراده بان يطلب احدهما
ان يكون مطلقا مفعولا فيصير متبعا يخرج عن افراده و
يطلب الاخر ان يكون مفعولا فيبقى على افراده قوله
ولما استدل الكوفيون قبل لا يعاد نقايل ان يقول
لا يجوز ان يكون من باب اعمال الاول والا لزم حمل
كلام على الوجه المرجوح وهو حذف المفعول لانا
نقول الحذف لضرورة الكبار الوزان هذا ولا يخفى
على اولي الالباب انه ليس للشبهة شئ ولا الجواب
اما الاول فلان اعمال الاول اولى من يدعيه وان
حذف المفعول من الثاني واضمر والبيت شاهد له
فتبهاذ يتم حذف المفعول الثاني ايضا واما الثاني
فلانه اذا جاز حمل البيت على غير التنازع لا يكون الضرورة
داعية الى حذف المفعول على غير المختار قوله لان عدم
عدم السعي لادنى مقدار ثبت وكفى به قليل من المال
وثبوت طلب الجباية لكل منهما اعني فاة الطلب لعدم
السعي ظاهر واما منافاة لعدم الكفاية لا تجعل
السعي مستلزما للكفاية فيكون الطلب الذي هو بعينه
مستلزما لها ويمكن دفع المنافاة بانه لو كان صدور
السعي البليغ مني لادنى ما يتيسر لي لجبيته كفاني
قليل من المال لادنى ما يتيسر في الجبيته قليل
من المال لا كثير لان حواج نفسي قليلة

وانتفاء صح

ولم اطلب القليل من المال ليعيشه لانه كان يبلغني من الناس
من غير طلب لصالحي كل ما احبت فقلت بلى اني ما اعيش
ولكن سمعت للمجد الموئل فكل شريف يناذ عين فيه وضمن
لي في المعيشة فلم يكفني قليل من المال ولم يحصل لي بلا
طلب وكفى لكثرة المناذعين ولا يخفى ان هذا الجمع
هو الظاهر وبذا حمل عليه البعض قوله اي اطلب
العز والمجد فيه لزوم الفاصلة بين الفعل وفاعله
بالجار المعطوف على جملة الفعل فهو صورة التنازع
فيكون مثل جاءني وضربني بكر وعمرو وهو فصل
بالاجنبي الا ان يقال لعل انه للضرورة ولكنها
فان قلت ما وجه الاستدراك قلت ما ذكر في البيت
السابق انه لو كان يسعى في تحصيل المال الا انه في معيشة
لكفاه قليل من المال ولم يطلب العز والمجد فشر بما
يتوهم منه ان سعيه ليس لمجرد ادنى معيشة بل لو تكلف
فاستدرك بجعله لمجرد المجد ومن الناس من ذكر في توجيه
هذا الاستدراك كلاما طويلا واراك لا ترضى بسماعه
اذ ذاك قوله انما لم يفصل عن الفاعل ولم يقل ومنه قيه
ان ادب المصنف في هذا الكتاب عدم الفصل بين
اقسام المرفوع والمنصوب بكلمة منه فتقول ومنها
المبتداء خلاف عادته التي يستدعيه مكتفيا دون
ما ترك فيه الفصل قوله اي مفعوله فعل او شبهه
فعل الاظهر لاحضر مفعول على لم يسم فاعله والجملة
يصدق على مفعول المصدر المحذوف الفاعل

طلبه مفعول انما لم يسم فاعله

وعلى

وعلى المفعول الفعل المحذوف الفاعل نحو اضربا القوم
واضربا القوم واضربي القوم وامثالها مما لا يخفى فهو
من تخصيص اللفظ بقسم منه اصطلاحا قوله حذف
فاعل هي فاعل النحوي فلا اشكل بانيبت الربيع البقل
وذلك ان يقول المراد بقوله واقيم هو مقامه اقامة
المفعول على وجه لا يخرج عن المفعولية فخرج انبت
الربيع البقل لانه لا يستفاد منه مفعولية الربيع
بخلاف ضرب يوم الجمعة فانه يستفاد منه مفعولية
يوم الجمعة قوله واقيم هو اكد الضمير المستتر ليدل
على ما كان فلا يتوهم خلو المعطوف عما يجب في المعطوف
عليه وفي اقامة المفعول مقام الفاعل على مذهب
الخص في الفاعل نظر لان مقام الفاعل ليس مقام
اسناد الفعل او شبهه اليه مطلقا بل مقام اسناد
الفعل المعروف فزيد في ضرب زيد في مقام المفعول
لا في مقام الفاعل فتدبر لكن هذا انما يتوجه لو اريد
بالفاعل الفاعل النحوي وقد عرفت بانه ما يعنيه
عنه قوله الى فعل اي الى الماضي المجهول فتأويل
لعلم الوزن بصيغة المشتهر هو بها ونظيره لكل ذي عوده
موسى اي لكل ظالم عادل كذا قيل وفيه نظر لان الصيغة
المشتهر بها فعل هو الماضي المجهول من الثلاثي المجرد
لا الماضي المجهول مطلقا فالاولى انه مذكور بطريق
التمثيل فيكون في معنى فعل ونحوه وبعدم تغيير
نقصان كلام المتن لعدم شمول البيان بيان

69. vlt

УНИВЕРЗИТЕТСКА БИБЛИОТЕКА „СВЕТОЗАР МАРКОВИЋ" - БЕОГРАД
II К. Бр. 43688

شرط زيد مضروب غلامه فريد في التكلف وقيل المراد بصيغة
الفعل صيغة الفاعل وبقول فعل وبفعل صيغة المفعول
ولما كان غاية في البعد لم يلتفت اليه الشارح وكيف
في اصلاح بيان المعنى بعد الامكان **قوله** ولا يقع ولما
كان غاية في البعد الثاني مراعيا علمت لم يرد به
افعال القلوب كما هو المتبادر بل كل فعل متعد الى مفعو
لين هما مسند ومسند اليه نقل ان المتاخرين جوزو
ذلك **قوله** يلزم ان يكون مسندا ومسند اليه ينتقض
هذا بزيد مقام ابوه قائما اذ لو اقيم قايم مقام الفاعل
لا يكون مسند اليه باسناد تام لان اسناد اسم المفعول
الجامد فرعه في مثل هذا التركيب غير تام على انه اذا جاز
كون المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل مسند
اليه باسنادين تامين فلم يجز كون المفعول الثاني مسندا ومسندا
اليه كما **قوله** ولا الثالث مراعيا علمت قلت لو
اكتفى بقوله ولا الثالثة يصح لانه لا ثالث الا الباب
اعلمت قبل لم يقع الثاني ايضا **قوله** والمفعول
له بلا لام قيل مع اللام ايضا لا يقع **قوله** لان النصب
فيه مشعر بالعلية قبل نصب الظرف ايضا بالظر
فية فلا بد من بيان فارق ويمكن بيانه بان ذات
المفعول فيه يقتضي الظرفية والنصب يدل على
قصدها بخلاف المفعول له فان ذاته لا يقتضي
العلية عليه وانما يعلم بالنصب كقصدها **قوله**
اى كل من المفعول له والمفعول معه ذلك نبه

قوله ولا يقع موقع الفاعل المنصوب الثاني
من باب علمت لان المنصوب الثاني
مسند الى المنصوب الاول فلو اقيم
مقام الفاعل لصار مسندا اليه ايضا
في حالة واحدة وهو غير جائز

على ان الكلام